

إقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان :

" التواصل العائلي الاجتماعي في السنة النبوية "

دراسة موضوعية

أقر أن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه
حيثما ورد، وإن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل درجة أو لقب علمي أو
بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and not has been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's :

اسم الطالب: محمد تحسين أحمد

Signature:

التوقيع: 

Date:25/4/2015

التاريخ:25/4/2015



الجامعة الإسلامية - غزة
عمادة الدراسات العليا
كلية أصول الدين
قسم الحديث الشريف وعلومه

” التواصل العائلي الاجتماعي في السنة النبوية ”

دراسة موضوعية

" Social communicating family"

Objective study

إعداد الطالب

محمد تحسين أحمد

إشراف الدكتور

محمد رضوان أبو شعبان

قدم هذا البحث استكمالاً لمتطلبات الحصول علي درجة الماجستير في الحديث الشريف وعلومه
من كلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية بغزة

1436هـ - 2014م



هاتف داخلي 1150

مكتب نائب الرئيس للبحث العلمي والدراسات العليا

الرقم..... ج س غ/35/Ref

التاريخ..... 2014/12/31 Date

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة شئون البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحث/ محمد تحسين أحمد لنيل درجة الماجستير في كلية أصول الدين/ قسم الحديث الشريف وعلومه وموضوعها:

التواصل العائلي الاجتماعي في السنة النبوية - دراسة موضوعية

وبعد المناقشة التي تمت اليوم الأربعاء 09 ربيع الأول 1436هـ، الموافق 2014/12/31م الساعة العاشرة صباحاً، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

د. محمد رضوان أبو شعبان	مشرفاً ورئيساً	
د. زكريا صبحي زين الدين	مناقشاً داخلياً	
د. وليد أحمد عويضة	مناقشاً خارجياً	


وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحث درجة الماجستير في كلية أصول الدين/ قسم الحديث الشريف وعلومه. واللجنة إذ تمنحه هذه الدرجة فإنها توصيه بتقوى الله ولزوم طاعته وأن يسخر علمه في خدمة دينه ووطنه.

والله ولي التوفيق ،،،

مساعد نائب الرئيس للبحث العلمي و للدراسات العليا

د. فؤاد علي العاجز
أ.د. فؤاد علي العاجز





ملخص البحث

هذا البحث بعنوان التواصل العائلي الاجتماعي في السنة النبوية دراسة موضوعية، وتكمن أهمية الموضوع في كشفه حقيقة التواصل العائلي الاجتماعي من خلال السنة النبوية، فرسولنا الكريم ﷺ خير خلق الله وخير أسوة لنا في حياتنا، نسير على خطاه في صلته لأرحامه وأقاربه وأصحابه ومعرفة وسائل تلك الصلة.

وقد اشتمل هذا البحث على: مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، وفهارس، أما المقدمة:

فقد اشتملت على أهمية الموضوع ودوافع اختياره، أهداف الدراسة والغاية منها، الدراسات السابقة، منهج البحث وطبيعة عمل الباحث، خطة البحث.

وقد تناول التمهيد: معاني ومفهوم التواصل العائلي الاجتماعي في اللغة والاصطلاح وتوصل الباحث لمعنى التواصل العائلي الاجتماعي.

وأما الفصلان:

فقد تبين فيهما مجالات التواصل العائلي الاجتماعي ووسائله.

وقد توصل الباحث في خاتمة الفصلين إلى خلاصة البحث في كل منهما وهي:

1- التواصل مع الوالدين دليل على أهميتهما في حياة أبنائهم، وتحقيقاً لأمر الله عز وجل، القائل: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء: 23، 24] ، وتواصل الوالدين مع أبنائهم ضروري لتحقيق السعادة لكليهما.

2- من أعظم الحقوق التي أوصى بها الإسلام، التواصل بين الإخوة، لما في ذلك من الحفاظ على العائلة والمجتمع المسلم.

3- لم تغفل الشريعة الإسلامية حق الجد والجدة في الصلة والبر، حيث يحتل الجد والجدة مكانة خاصة، فهما رمز الحكمة ومنبع الحنان والعطف.

- 4- الأعمام ممن يستحقون الاحترام والتوقير لكنهم لا يصلوا منزلة الأب من حيث وجوب البر والطاعة وحرمة العقوق، وبالتالي فلا تجب عليك طاعته ولا تأثم بعدم بره، لكن تجب عليك صلته بالمعروف.
- 5- كفالة الإسلام حق الخال والخالة، والزوجة، والخادم، في الصلة والبر.
- 6- ضمان الإسلام لحق الأسرى وأسر الشهداء، والجرحى والمعاقين، والمرضى والأيتام، في التواصل ، دليل على سماحة الإسلام وعنايته بجميع فئات المجتمع المسلم.
- 7- تتنوع وسائل التواصل مع أفراد العائلة ، فتشمل الوسائل القولية ، والوسائل الفعلية ، والوسائل المالية .
- 8- وسائل التواصل الحديثة، من هاتف وانترنت، وغيرها من الوسائل التكنولوجية، ساهمت بشكل كبير في تواصل الأقارب مع بعضهم البعض، مما أدى في أغلب الأحيان إلى تماسك المجتمع ابتداءً من النواة الأولى وهي العائلة.

Research outline

The title of this research is The Family And Social Communication in the Sunnah as an objectively study, and the importance of this subject concentrates on revealing the truth of The Family And Social Communication through the Sunnah, our generous prophet (pbuh) the greatest of Allah's creation and the best example for us in our lives, we do as he did with his relatives and friends and finding out the methods of that relation.

This research has included : introduction, preface, two chapters , conclusion, and indexes.

*** As provided the introduction included:**

the importance of the subject, a motivations of choosing this subject, the study objectives and significance, previous studies, research methodology and the nature of researcher's work, research plan.

*** The preface included:**

the meanings and concepts of The Family And Social Communication in the Language and Terminology.

*** The two chapters included:**

The explanation and fields of The Family and Social Communication and methods.

The researcher has reached to the plot of this research through the conclusion of each chapters and it is :

Communicate with parents is an evidence of their importance in the lives of their children. In order to Allah says { And your Lord has decreed that you worship none but Him. And that you be dutiful to your parents. If one of them

or both of them attain old age in your life, say not to them a word of disrespect, nor shout at them but address them in terms of honour} (Al-Isra: verse:23,24).
Tied relationship between parents and their children is essential to achieve happiness for both.

One of the greatest rights that recommended by Islam, communication between brothers, because of the protecting or preservation of the family and the Muslim.

The Sharia and Islam haven't denied the right of the grandfather and grandmother in the relevant and righteousness, where the grandfather and grandmother have special status.

Uncles who deserve respect and reverence but they don't reach the status of the father in terms of the necessity of righteousness and obedience and the sanctity of disobedience, and thus you are not obliged to obey him, you are not sinning by not obeying him, but you must be in connect with them.

Islam ensured the right of the uncle and aunt, wife, servant, in the righteousness and relevant.

Islam ensured the right of the prisoners and the family of martyrs, wounded, disabled, patients, and orphans in the communication, this is an evidence of the Islam's tolerance and it's care of all human kinds in the Muslim community.

The diversity or variety of communicating ways with family, include Anecdotal way, actual way, and financial way.

Modern way of communication of phone, internet, and other technological ways, contributed significantly to keep relatives in touch with each other, causing in often to community cohesion, starting from the first nucleus, which is the Family.

إهداء

إلى من علماني الحروف الأولى وغرسا في قلبي حب العلم

ولم يبخلا عليّ يوماً بشيء

إلى أبي الحبيب حفظه الله

إلى ينبوع الصبر والتفاؤل والأمل التي أمدتني بالحنان والمحبة

إلى أُمي الغالية حفظها الله

أقول لهم: أنتم وهبتموني حب الحياة والأمل

والنشأة على شغف الإطلاع والمعرفة

إلى من أظهروا لي ما هو أجمل ما في الحياة

إخوتي

إلى روح شهداء فلسطين الحبيبة جميعاً

إلى كل هؤلاء أهدي هذا البحث آملاً من الله أن يتقبله خالصاً في سبيله

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمده حمداً كثيراً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، على ما أنعم عليّ به، وأن جعلني من طلبة العلم، فإن شرف العلم من شرف المعلوم، وأي علم أعظم من حديث رسول الله ﷺ.

واعترافاً بالجميل وعملاً بقوله تعالى: {هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ} [الرحمن: 60].

لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى كل من والديّ العزيزين حفظهما الله، اللذان ضحيا في سبيل تربيتي واخوتي التربية الإسلامية، وحثهما وتشجيعهما لنا على طلب العلم، وتوفير ما استطاعا من مقومات مادية ومعنوية تساعدنا على ذلك.

كما وأتقدم بجزيل الشكر والتقدير والعرفان إلى فضيلة الدكتور: محمد رضوان أبو شعبان لقبوله الإشراف على رسالتي هذه، وعلى ما قدمه لي من وقت وجهد ونصيحة ومتابعة.

كما وأتقدم بالشكر الجزيل لكل من عضوي لجنة المناقشة:

الدكتور: وليد أحمد عويضة .

الدكتور: زكريا صبحي زين الدين .

على تفضلهما بقبول مناقشة هذه الرسالة، راجياً أن ينال عملي هذا منهما القبول.

وكما أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل أساتذتي وزملائي في كلية أصول الدين على ما قدموه لنا من نفيس العلم.

وكما أتقدم بالشكر الجزيل إلى جامعتي الغراء، الجامعة الإسلامية، التي نفتخر بالانتساب إليها، وعلى رأسها رئيس الجامعة الدكتور: كمالين شعث.

لكل هؤلاء أدعو الله أن يجزيهم عني خير الجزاء في الدنيا والآخرة.

مقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله الله عز وجل بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون، أما بعد:

فإن السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد كتاب الله عز وجل، قال الله تعالى: { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا } [النساء: 65]

وقد جعل الله عز وجل اتباع نبيه ﷺ سبباً يوجب محبة الله ومغفرته قال الله عز وجل: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [آل عمران: 31].

إن الحياة التي نعيشها حافلة بالصعاب والتحديات التي لا بد من مواجهتها وإذا نظرنا إلى تلك التحديات فإننا نجد أنها ناتجة عن عدم القدرة على التواصل مع الذات ومع الآخرين.

ويشكل التواصل العائلي عصب الحياة، ولا تستقيم من دونه، وقد تفقد معناها إذا اختل هذا التواصل بين البشر.

لقد دفعني هذا الشعور بأهمية التواصل في حياة الإنسان إلى التوجه للسنة النبوية المشرفة باعتبارها أعظم رسالة تواصلية عرفها الإنسان بعد القرآن الكريم لنفهم طريقة النبي المصطفى محمد ﷺ في كيفية تواصله مع المجتمع المحيط به.

من هنا نبع الدافع القوي لإنجاز هذه الدراسة التي هي بعنوان:

" التواصل العائلي الاجتماعي في السنة النبوية " دراسة موضوعية.

علماً تصيف شيئاً جديداً وتلفت النظر إلى ما تزخر به المكتبة الإسلامية من زخم علمي لا نظير له.

أولاً: أهمية الموضوع ودوافع اختياره:

تكمن أهمية الموضوع في النقاط التالية:

- تبرز أهميته في كونه يتناول موضوعاً حيوياً من الموضوعات الهامة.
- حاجة الأمة إلى معرفة كيفية التواصل مع بعضها البعض.
- المساهمة في إثراء المكتبة الحديثية بموضوع جديد يخدم السنة النبوية.
- تحقيق رغبة عندي في دراسة موضوع جديد يمس الحياة المعاصرة.

ثانياً: أهداف الدراسة والغاية منها:

هدفت هذه الدراسة للوصول إلى النقاط التالية:

- خدمة السنة النبوية بمعالجة موضوع جديد.
- بيان المنهج النبوي في التواصل العائلي والتعرف على مفهومه من منظور إسلامي.
- معرفة مفهوم التواصل العائلي الاجتماعي ومجالاته ووسائله.
- الكشف عن وسائل التواصل العائلي وبيان أهميته .

ثالثاً: الدراسات السابقة:

- بعد التتبع والاستقراء لموضوع التواصل العائلي الاجتماعي في السنة النبوية والبحث في قاعدة البيانات في الجامعة الإسلامية لم يجد الباحث دراسة حديثية متكاملة تعالج الموضوع من جميع نواحيه، وبعد التواصل مع مركز الملك فيصل للدراسات تبين أن الموضوع لم يكتب فيه دراسة حديثية من قبل.

• وهناك بعض الدراسات التي عالجت بعض جوانب الموضوع بصورة جزئية، وهي:

- كتاب التواصل الأسري، تأليف د. عبد الكريم بكار، وقد بلغ الكتاب سبعة وسبعين صفحة، عالج من خلاله بعض المشاكل الأسرية وكيفية التعامل بين أفراد الأسرة، وقد اعتمد في كتابه على ذكر بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية حسب ما يخدم موضوعه دون العناية بالنصوص الحديثية.

- كتاب مدخل إلى الرعاية الاجتماعية من منظور إسلامي، تأليف د. محمد سيد فهمي، وقد اشتمل الكتاب على ستة فصول، عالج الكاتب في الفصل السادس بعض نماذج الرعاية الاجتماعية في الإسلام مثل رعاية الأسرة، والمرضى، والمعوقين، والأيتام، والمسنين، وقد اعتمد في كتابه على ذكر بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.

- الرعاية الاجتماعية في السنة النبوية دراسة موضوعية، وهي عبارة عن دراسة علمية مقدمة من الباحث وليد الغرابوي، في قسم الحديث الشريف وعلومه في الجامعة الإسلامية، وقد اشتملت على فصلين، الأول: في مفهوم الرعاية الاجتماعية وخصائصها وأهدافها، والثاني: نماذج للرعاية الاجتماعية في السنة النبوية ومنها الأسرة، والطفل، والمرأة.

- التواصل الاجتماعي أنواعه وضوابطه وآثاره، وهي عبارة عن دراسة علمية للباحث ماجد رجب سكر، في قسم التفسير وعلوم القرآن في الجامعة الإسلامية، وقد اشتملت على ثلاثة فصول، الأول: في أنواع التواصل الاجتماعي، والثاني: في وسائل التواصل الاجتماعي وضوابطه ومقوماته، والثالث: غايات التواصل الاجتماعي والعوامل المؤثرة والمعوقة فيه، وقد خدم الموضوع من الجهة القرآنية واستشهد ببعض الأحاديث النبوية في دراسته.

رابعاً: منهج البحث وطبيعة عمل الباحث:

اتبع الباحث المنهج الاستقرائي فجمع مجموعة من الأحاديث الواردة في السنة النبوية مع الاستئناس بالآيات القرآنية إن وجدت لخدمة الموضوع والاستفادة من المنهج الاستنباطي في تحليل الحديث واستنباط المعاني من النصوص الحديثية التي تشير إلى الموضوع وفق المنهجية التالية:

1- منهج الباحث في إيراد الأحاديث:

- الاستدلال لمباحث الدراسة بالأحاديث والنصوص الحديثية في ضوء السنة النبوية وقدم الحديث الذي في الصحيحين على غيره مبتدئاً بالإمام البخاري .
- تصنيف الأحاديث تصنيفاً موضوعياً حسب مباحث الخطة.

2- منهج الباحث في تخريج الأحاديث والحكم عليها:

- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفى الباحث بالعزو إليهما أو إلى أحدهما ، وإذا لم يكن في الصحيحين أو أحدهما توسع في التخريج بقدر الحاجة.
- الحكم علي أسانيد الأحاديث حسب قواعد مصطلح الحديث والجرح والتعديل مستأنساً بأحكام العلماء القدامى والمعاصرين إن وجدت.
- عزو الأحاديث إلى مصدرها بذكر اسم المصنف و رقم الجزء والصفحة واسم الكتاب والباب ورقم الحديث إن وجد وفي حال تكرار الحديث اكتفى الباحث بالقول سبق تخريجه وشرحه في الصفحة رقم (...).

3- منهج الباحث في الترجمة للرواة:

- ضبط أسماء الرواة عند الحاجة.
- دراسة الراوي المختلف فيه وذلك بالرجوع إلى كتب الرجال والتاريخ والعلل وذكر القول الراجح فيه مع الاستئناس غالباً برأي الإمامين الذهبي وابن حجر وكما اعتمد توثيق ابن حجر للرواة وكذلك من حكم عليهم بالضعف وفي حال تكرار الراوي اكتفى بقوله سبقت ترجمته ويشير في الهامش إلى مكان وروده.
- عند إيراد الترجمة يذكر الباحث أولاً قول ابن حجر ثم الذهبي ثم يذكر أقوال الجرح ثم أقوال التعديل مرتباً ذكرها حسب تاريخ وفاة العلماء .
- لم يترجم لمشاهير الصحابة أما غير المشاهير فترجم لهم باختصار وذلك بالرجوع إلى الكتب المختصة بالصحابة.

4- منهج الباحث في خدمة متن الحديث:

- بيان غريب ألفاظ الحديث بالرجوع إلى كتب الغريب واللغة.
- التعريف بالأماكن والبلدان والأنساب وذلك بالرجوع إلى الكتب المختصة بذلك.
- التعريف بالأعلام الواردة في الدراسة بشكل مختصر.
- كل ما ذكر من بيان غريب الحديث والتعريف بالأماكن والبلدان والأنساب سيكون في الحاشية.

5- منهج الباحث في توثيق المراجع:

- قام الباحث بذكر اسم المرجع والجزء والصفحة في الهامش ، أما ما يتعلق بالطبعة ودار النشر واسم المحقق فيذكر كاملاً في قائمة المراجع .

6- خامساً: خطة البحث:

وتشتمل على: مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، على النحو التالي:

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع ودوافع اختياره وأهداف الدراسة والغاية منها والدراسات السابقة ومنهج البحث وطبيعة عمل الباحث وخطة البحث.

التمهيد ويشتمل على:

أولاً: مفهوم (التواصل) في اللغة والاصطلاح.

ثانياً: مفهوم (العائلة) في اللغة والاصطلاح.

ثالثاً: مفهوم (الاجتماعي) في اللغة والاصطلاح.

رابعاً: مفهوم مصطلح (التواصل العائلي الاجتماعي).

الفصل الأول: مجالات التواصل العائلي الاجتماعي.

وفيه مبحثان :

المبحث الأول: التواصل بين أفراد العائلة.

وفيه تسعة مطالب:-

المطلب الأول: التواصل مع الوالدين.

المطلب الثاني: التواصل مع الأبناء.

المطلب الثالث: التواصل مع الإخوة.

المطلب الرابع: التواصل مع الأجداد.

المطلب الخامس: التواصل مع الأعمام والعمّات .

المطلب السادس: التواصل مع الأخوال والخالات.

المطلب السابع: التواصل مع الزوجة.

المطلب الثامن: التواصل مع الخادم.

المطلب التاسع: التواصل مع الأقارب من غير المسلمين.

المبحث الثاني: التواصل مع ذوي الحاجات من الأسرة.

وفيه ثلاثة مطالب:-

المطلب الأول: التواصل مع الأسرى وأسر الشهداء.

المطلب الثاني: التواصل مع المرضى والمعاقين.

المطلب الثالث: التواصل مع الأيتام.

الفصل الثاني: وسائل التواصل العائلي.

وفيه أربعة مباحث:-

المبحث الأول: التواصل بالأقوال.

وفيه ثلاثة مطالب:-

المطلب الأول: التواصل بالدعاء.

المطلب الثاني: التواصل بالسؤال.

المطلب الثالث: التواصل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المبحث الثاني: التواصل بالأفعال.

وفيه خمسة مطالب:-

المطلب الأول: الزيارة.

المطلب الثاني: تلبية الدعوة.

المطلب الثالث: عيادة المريض.

المطلب الرابع: إصلاح ذات البين.

المطلب الخامس: المشاركة في الأفراح والمواساة في الأتراح.

المبحث الثالث: التواصل بدفع المال.

وفيه ثلاثة مطالب:-

المطلب الأول: التواصل بالهدية.

المطلب الثاني: التواصل بالصدقة.

المطلب الثالث: التواصل بالنفقة.

المبحث الرابع: وسائل التواصل الحديثة.

وفيه مطلبان:-

المطلب الأول: التواصل عبر الهاتف.

المطلب الثاني: التواصل عبر الأنترنت.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس: وتشتمل على:

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث النبوية.

فهرس الأعلام المترجم لهم.

فهرس الشعر.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

التمهيد

ويشتمل على:

أولاً: مفهوم التواصل في اللغة والاصطلاح.

ثانياً: مفهوم العائلة في اللغة والاصطلاح.

ثالثاً: مفهوم الاجتماعي في اللغة والاصطلاح.

رابعاً: مفهوم مصطلح التواصل العائلي الاجتماعي.

أولاً : مفهوم التواصل في اللغة والاصطلاح.

التواصل في اللغة:

(وصل) الواو والصاد واللام: أصل واحد يدل على ضم شيء إلى شيء حتى يعلقه، ووصلته به وصلًا.

الوصل: ضد الهجران⁽¹⁾، وصل فلان رحمه يصلها صلة، ووصل الشيء بالشيء يصله وصلًا⁽²⁾، والوصل الرسالة ترسلها إلى صاحبك، والتواصل ضد التصارم⁽³⁾، ووصله إذا أعطاه مالًا. والصلة: الجائزة والعطية⁽⁴⁾، وواصلتُ الصيامَ بالصيام: إذا لم تُفطرَ أيَّامًا تبعًا⁽⁵⁾، ومنه حديث: أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: " لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ " ⁽⁶⁾

ومن المعاني اللغوية يتضح أن المراد بالتواصل في اللغة: الاقتران والاتصال والصلة والالتئام والجمع والإبلاغ، وهو ضد النقاطع والتدابير، وبمعنى آخر فإنه يشمل جميع أشكال التكافل والتكامل المبنية على الشعور بالآخرين والإحساس بهم، استناداً لمعنى " صلة الرحم " وما يتضمنه في طبياته من معانٍ وقيم.

التواصل في الاصطلاح:

ذكر العلماء تعريفات متعددة للتواصل في الاصطلاح، أذكر منها ما يأتي:

- يقصد به البر على غير جهة التعويض⁽⁷⁾.
- مفهوم يعني استمرار العلاقة المتينة بين طرفي العلاقة المشاركين فيها⁽⁸⁾.

(1) مقاييس اللغة، (115/6).

(2) تهذيب اللغة، (165/12).

(3) تاج العروس من جواهر القاموس، (85/31).

(4) النهاية في غريب الحديث والأثر، (193/5).

(5) تهذيب اللغة (165/12).

(6) صحيح البخاري، (165/7)، كتاب كيف كان بدء الوحي الي رسول الله صلي الله عليه وسلم ، باب الوصل في الشعر ، حديث 5933 .

(7) التوقيف على مهمات التعاريف، (ص:218).

(8) المدخل في الاتصال الجماهيري، (ص22) .

- هو انفتاح الذات على الآخر في علاقة حية لا تنقطع حتي تعود من جديد(1).
 - علاقة بين فردين على الأقل كل منهما يمثل ذات نشيط(2).
 - هو عملية تفاعل بين فرد أو مجموعة من الأفراد وبين فرد آخر أو مجموعة أخرى من الأفراد بهدف المشاركة في خبرة يترتب عليها تعديل في سلوك هؤلاء الأفراد(3).
- ومن خلال التعريفات السابقة يتبين لنا أن التواصل هو: علاقة تفاعلية تربط بين طرفين أو أكثر، تهدف إلى مشاركة خبرة يترتب عليها تعديل في السلوك لدى الأطراف المتواصلة، في علاقة متجددة، لا تنقطع حتى تعود من جديد.

(1) المرجع السابق (ص 22).

(2) مبادئ علم الإتصال ونظريات التأثير ، (ص30).

(3) التواصل والتفاعل في الوسط المدرسي ، (ص 16).

ثانياً: مفهوم العائلة في اللغة والاصطلاح.

العائلة في اللغة:

العائلة: مشتقة من عَالٍ وَأَعْوَلٍ وَأَعْيَلٍ عَلَى الْمُعَاقِبَةِ عُوُولًا وَعِيَالَةً: كَثُرَ عِيَالُهُ.

قَالَ الْكِسَائِيُّ⁽¹⁾: عَالُ الرَّجُلِ يَعُولُ إِذَا كَثُرَ عِيَالُهُ، وَاللُّغَةُ الْجَيِّدَةُ أَعَالٌ يُعِيلُ. وَرَجُلٌ مُعَيْلٌ: ذُو عِيَالٍ، قُلِبَتْ فِيهِ الْوَاوُ يَاءً طَلَبَ الْخَفَةَ، وَعَالٌ عِيَالُهُ عَوُولًا وَعُوُولًا وَعِيَالَةً وَأَعَالَهُمْ وَعِيَالَهُمْ، كُلُّهُ: كَفَاهُمْ وَمَانَهُمْ وَقَانَهُمْ وَأَنْفَقَ عَلَيْهِمْ. وَيُقَالُ: عَلَنُ شَهْرًا إِذَا كَفَيْتَهُ مَعَاشَهُ⁽²⁾.

وهي جمع وجمع الجمع عائلات وعوائل، وعائلة الشخص: زوجته وأولاده وأقاربه⁽³⁾.

والعول: كل ما عالك، والمستعان به⁽⁴⁾.

وعال الرجل وأعال وأعيل وعيل: كثر عياله فهو معيل⁽⁵⁾.

والعائلة من يضمهم بيت واحد من الآباء والأبناء والأقارب⁽⁶⁾.

وفي حديث النفقة " وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ " (7) أي بمن تمون وتلزمك نفقته من عيالك، فإن فضل شيء فليكن للأجانب. يقال: عال الرجل عياله يعولهم إذا قام بما يحتاجون إليه من قوت وكسوة وغيرهما⁽⁸⁾.

(1) هو أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن بن فيروز مولى بني أسد. قيل له: لم سُميت الكسائي؟ قال: لأنني أحرمت في كساء. وهو إمام أهل الكوفة في النحو والقراءة، أستاذ الفراء وعلي بن المبارك الأحمر، ورد بغداد وأدب محمد بن الرشيد. طبقات الفراء السبعة وذكر مناقبهم وقراءاتهم (ص: 89)، سير أعلام النبلاء (7/ 554).

(2) لسان العرب، (486/11).

(3) معجم اللغة العربية المعاصرة، (1578/2).

(4) القاموس المحيط، (ص: 1037).

(5) تاج العروس، (83/30).

(6) المعجم الوسيط، (637/2).

(7) صحيح البخاري، 112/2، كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غني، حديث 1426.

(8) النهاية في غريب الحديث والأثر (321/3)

العائلة في الاصطلاح:

العائلة مفهوم واسع مترامي الأطراف، لم يرد ذكرها في القرآن الكريم أو السنة النبوية، ولكن جاءت مرادفاتهما: (الأهل والعشيرة والرهط والأسرة).

أولاً: الأهل

وردت كلمة أهل في القرآن الكريم والسنة النبوية لتدل على العائلة في أغلب معانيها ومن ذلك:

أ- قال تعالى: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ [الأعراف: 83] (وأهله): ابنتيه رعوذا وريثا وسائر من آمن به فإن الأهل يفسر بالأزواج والأولاد وبالعبيد والإماء وبالأقارب وبالأصحاب وبالمجموع وأهل الرجل خاصته الذين ينسبون إليه⁽¹⁾.

ب- قال تعالى: ﴿لَبِئْسَ أَهْلُهَا الَّذِينَ آمَنُوا فَأْوَتْ إِلَىٰ آلِهَا مِنَ الْأَهْلِ وَأَمَلَتْ بَوَاقِيَ وَأَسْرَجَتْ لَهَا سَاسُ السُّرَىٰ وَالْجَارِ الْمُتَّوَلَّىٰ وَمَا يُدْرِيكَ لِمَ أَصْبَحَتْ عَلَىٰ الْكَافِرِينَ أَعْتَدَ اللَّهُ لِكُلِّ قَوْمٍ عَذَابًا لَّهُمْ وَاللَّهُ يَخْتَارُ﴾ [التحریم: 6] وهنا (أهليكم) لتدل على أهل الرجل: زوجته وأبنائه⁽²⁾.

ج- قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: 35] وفي هذه الآية كان لمفهوم الأهل معني أشمل وأوسع من غيره⁽³⁾.

أما في السنة النبوية فقد وردت في مواضع متعددة منها:

أ- قوله ﷺ: « إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَىٰ أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً »⁽⁴⁾

(1) انظر: روح البيان، (196/3).

(2) انظر تفسير ابن كثير، (167/8).

(3) انظر: تفسير البيضاوي (73/2).

(4) صحيح البخاري، 62/7، كتاب النفقات، باب فضل النفقة على الأهل، حديث 5351.

فالمراد بالأهل هنا كما قال صاحب (المغرب)⁽¹⁾ أهل الرجل : امرأته وولده والذي في عياله ونفقته، وكذا كل أخ أو أخت أو عم أو ابن عم أو صبي أجنبي يقوته في منزله ويحتمل أن يشمل الزوجة والأقارب، ويحتمل أن يختص بالزوجة ويلحق به من عداه بطريق الأولى لأن الثواب إذا ثبت فيما هو واجب فثبوته فيما ليس بواجب أولى.⁽²⁾

ب- ومنها قوله ﷺ " لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ - وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ ذَكْوَانَ التَّمِيمِيِّ الْعَنْبَرِيِّ : الرَّجُلُ - حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ"⁽³⁾ والأهل عائلة الرجل وأقاربه⁽⁴⁾.

ت- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : «كُنْتُ أَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السُّجُودَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»⁽⁵⁾ وأهله هنا بمعنى عائلته⁽⁶⁾.

ثانياً: العشيرة⁽⁷⁾

ورد ذكرها في القرآن الكريم والسنة النبوية بمعنى العائلة والقرابة ومن ذلك:

أ- قال تعالى: {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} [الشعراء: 214]، فالعشيرة أقرب الناس إليك، قال أهل التفسير: أي خوِّف أقاربك الأقرب منهم فالأقرب من عذاب الله إن لم يؤمنوا⁽⁸⁾.

ب- قال تعالى: {قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ} [التوبة: 24] فالعشيرة: الجماعة التي يعتز ويحتمي

(1) صاحب كتاب: المغرب في ترتيب المغرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطْرَازِيُّ (المتوفى: 610هـ).

(2) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (13/21).

(3) صحيح مسلم، 67/1، كتاب الايمان، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد، والوالد والناس أجمعين، وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة، حديث 69.

(4) انظر: شرح النووي على مسلم (2/16).

(5) صحيح البخاري، 29/3، كتاب الصوم، باب تأخير السحور، حديث 1920.

(6) انظر: منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (2/92).

(7) عشيرة الرجل: بنو أبيه الأذنون، وقيل: هم القبيلة، والجمع عشائر، انظر لسان العرب (4/574).

(8) صفوة التفاسير، (2/363).

بها الإنسان، قال الواحدي⁽¹⁾: عشيرة الرجل أهله الأذنون وهو من العشرة أي الصحبة لأنها من شأن القربى⁽²⁾.

وجاء في السنة النبوية العشير بمعنى الزوج:

أ- قال النبي ﷺ: «أُرِيتِ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ» قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: " يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ " (3)

وفي اللسان⁽⁴⁾: العشير بمعنى المعاشر كالزوج وغيره ، وقال : العشير المعاشر والقريب والصديق وعشير المرأة زوجها لأنه يعاشرها وتعاشره كالصديق والمصادق.

قال ساعدة بن جؤية⁽⁵⁾:

رأته على يأس، وقد شاب رأسها وحين تصدى للهوان عشيرها

والحديث ظاهر في جحود النساء إحسان أزواجهن إليهن عند أول هفوة أو إساءة وهذا لضعف أعصابهن وسرعة تأثرهن.

ب-وبعدما نزلت {وأندر عشيرتك الأقربين} قام النبي ﷺ مخاطباً عشيرته وعائلته قائلاً «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ

(1) الواحدي هو : علي بن أحمد بن محمد بن علي بن مثنوية، أبو الحسن الواحدي: مفسر، عالم بالأدب، نعته الذهبي بإمام علماء التأويل. كان من أولاد التجار أصله من ساوة (بين الريّ وهمذان) ومولده ووفاته بنيسابور، ت468هـ ، له " البسيط " الوسيط " الوجيز " كلها في التفسير .

المصادر : انظر : الأعلام للزركلي (4/ 255) ، وانظر : تاريخ الإسلام ت بشار (10/ 264) .

(2) صفوة التفاسير (1/491) .

(3) صحيح البخاري، 15/1، كتاب الإيمان، باب كفران العشير، وكفر دون كفر، حديث29.

(4) لسان العرب (4/574).

(5) ساعدة بن جؤية: ساعدة بن جؤية الهذلي، من بني كعب ابن كاهل، من سعد هذيل: شاعر، من مخضرمي الجاهلية والإسلام. أسلم، وليست له صحبة. قال الأمدى: شعره محشو بالغريب والمعاني الغامضة، الأعلام للزركلي (3/70)، لسان العرب (4/574).

سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» (1) فبدأ بالعشيرة ثم الأدنى فالأدنى.

ثالثاً: الرهط

وقد جاء بمعنى العائلة، ومن ذلك قوله تعالى:

أ- قال تعالى: { قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ } [هود: 91]، قال البيضاوي: (وَلَوْلَا رَهْطُكَ) قومك وعزتهم عندنا لكونهم على ملتنا لا لخوف من شوكتهم، فإن الرهط من الثلاثة إلى العشرة وقيل إلى التسعة⁽²⁾.

ب- قال تعالى: { قَالَ يَا قَوْمِ أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظِهْرِيًا إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ } [هود: 92].

تعريف العائلة في الاصطلاح:

وردت تعريفات عديدة للعائلة في الاصطلاح أذكر منها:

أ- عرفت سناء الخولي مفهوم العائلة بأنها: " هي الأسرة الممتدة والتي تتكون من الزوج والزوجة وأولادهما غير المتزوجين وأولادهم المتزوجين وأبنائهم وغيرهم من الأقارب الذين يقيمون في نفس المسكن ويشاركون في حياة اقتصادية واجتماعية واحدة تحت رئاسة رب العائلة"⁽³⁾.

ب- وعرفه عطية صقر: والأسرة في نظر الشرع هي الجماعة التي ارتبط ركنها بالزواج الشرعي والتزمت بالحقوق والواجبات بين طرفيها وما نتج عنهما من ذرية، وما اتصل بها من أقارب⁽⁴⁾.

ت- ويقول الشيخ أبو زهرة: " إن الأسرة في الإسلام تشمل الزوجين والأولاد الذين هم ثمرة الزواج، وفروعهم، كما تشمل الأصول من الآباء والأمهات، فيدخل في هذا الأجداد

(1) صحيح البخاري، 6/111، كتاب التفسير، باب {وأندر عشيرتك الأقربين}، حديث 4771.

(2) تفسير البيضاوي (3/146).

(3) الأسرة والحياة العائلية، (ص 340).

(4) مراحل تكوين الأسرة، (38/1).

والجدات، وتشمل أيضا فروع الأبوين، وهم الأخوة والأخوات وأولادهم، وتشمل أيضا فروع الأجداد والجدات فيشمل العم والعمة وفروعها، والخال والخالة وفروعها، وهكذا فتشمل كلمة الأسرة الزوجين والأقارب جميعا سواء منهما لأدون وغير الأدينين⁽¹⁾.

ث- يعرف الدكتور محمد عقلة الأسرة من الوجهة الإسلامية بأنها: " رابطة اجتماعية تتكون من زوج وزوجة وأطفالهما وتشمل الجدود والحفدة وبعض الأقارب على أن يكونوا مشتركين في معيشة واحدة"⁽²⁾.

وبناءً على ما سبق يمكن للباحث تعريف العائلة بأنها:

النواة الأولى في تكوين المجتمع والتي تضم الزوج والزوجة وما نتج عنهم من ذرية، وما اتصل بها من أقارب، يشتركون معاً في حياة اجتماعية واحدة.

• أول عائلة على وجه الأرض:

يحدثنا القرآن الكريم عن نشأة أول عائلة على سطح الأرض من الجنس البشري وقد تكونت في الجنة كما قال تعالى: ﴿وَبَا أَدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾[الأعراف: 19] وهي عائلة سيدنا آدم وحواء عليهما السلام حيث قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَنْجِعْ فِيهَا مَنْ يَفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[البقرة: 30]، فكانت أول عائلة تتكون من زوج وزوجة، ثم أنجبا هابيل وقابيل، وخلق الله لهما زوجتين جديدتين فلما تزوجا بهما، صار أولادهما أبناء عمومة، وهكذا صار التوالد ومن بعده أصبح الناس يخلف بعضهم بعضاً قرناً بعد قرن جيلاً بعد جيل.

(1) تنظيم الأسرة والمجتمع (ص 62) .

(2) نظام الأسرة في الإسلام ، (18/1) .

ثالثاً: مفهوم (الاجتماعي) في اللغة والاصطلاح.

(الاجتماعي) في اللغة:

(جمع) الجيم والميم والعين أصل واحد، يدل على تضام الشيء، يقال جمعت الشيء جمعاً، وَالْجَمَاعُ الْأَشَابَةُ من قبائل شتى⁽¹⁾.

وَالْجَمْعُ: كل لون من النخل لا يعرف اسمه، ويقال ضربته بجمع كفي وجمع كفي، وَجَمَعُ: مكة سمي لاجتماع الناس به وكذلك يوم الجمعة، وَالْجَوَامِعُ: الأغلال، وَالْجَمْعَاءُ من البهائم وغيرها: التي لم يذهب من بدنها شيء، وَقَلَاةٌ مُجْمَعَةٌ: يجتمع الناس فيها ولا يتفرقون خوف الضلال، وَأَجْمَعْتُ على الأمرِ إِجْمَاعًا وَأَجْمَعْتُهُ⁽²⁾، ويقال استجمع القوم واستجمع السيل: تجمع من كل موضع⁽³⁾.

(الاجتماعي) في الاصطلاح:

يعرف علم الإجتِمَاع بأنه: علم يَبْحَثُ فِي نشوءِ الْجَمَاعَاتِ الإنسانية ونموها وطبيعتها وقوانينها ونظمها وَيَقَالُ رجل اجتماعي مزاول للحياة الاجتماعية كثير المخالطة للنَّاس⁽⁴⁾.

هو علم يدرس الصلات بين الأفراد، وهذه الصلات لا بد لها من أساس نفسي، وفي هذه الحال يدرس الموضوع من جهة النظرة الاجتماعية⁽⁵⁾.

فالاجتماع: تعبير عن غريزة مستكنه في أعماق نفس هذا الانسان، والجماعة صفة لازمة من صفاته، وإذا وجدت الجماعة وجدة الصلات بين أفرادها: كصلة الآباء بالأبناء وصلة الأقرباء بالأقرباء، وصلة الجوار، وصلة العالم بالمتعلم⁽⁶⁾.

فالصلوات التي يركز عليها علم الاجتماع اهتمامه: هي تلك الصلات التي تقوم على الادراك المتبادل والشعور بالانتماء إلى هيئة واحدة⁽¹⁾.

(1) مقاييس اللغة (479/1) .

(2) المرجع السابق (480/1) .

(3) المعجم الوسيط (135/1) .

(4) المعجم الوسيط (135/1) .

(5) المجتمع الاسلامي، (ص10) .

(6) انظر المرجع السابق (ص11).

ومن ههنا فإن المراد بالتواصل العائلي الاجتماعي:

التفاعل الاجتماعي وتبادل الأفكار والخبرات بين أفراد العائلة، للوصول إلى مجتمع متماسك من جهة الأفراد ومن جهة الجماعات، على أسس شرعية مستنبطة من القرآن الكريم والسنة النبوية، بغية الوصول إلى ما فيه مصلحتهم في الدنيا والآخرة.

(1)المجتمع الاسلامي ، (ص15).

الفصل الأول

مجالات التواصل العائلي الاجتماعي

وفيه مبحثان

المبحث الأول: مجالات التواصل بين أفراد العائلة .

المبحث الثاني: مجالات التواصل مع ذوي الحاجات

من الأسرة .

المبحث الأول: التواصل بين أفراد العائلة.

وفيه تسعة مطالب:-

المطلب الأول: التواصل مع الوالدين.

المطلب الثاني: التواصل مع الأبناء.

المطلب الثالث: التواصل مع الإخوة.

المطلب الرابع: التواصل مع الأجداد.

المطلب الخامس: التواصل مع الأعمام والعمات .

المطلب السادس: التواصل مع الأخوال والخالات.

المطلب السابع: التواصل مع الزوجة.

المطلب الثامن: التواصل مع الخادم.

المطلب التاسع: التواصل مع الأقارب من غير المسلمين.

المطلب الأول

التواصل مع الوالدين

إن التواصل مع الوالدين مبني على أهميتهما البالغة في حياة أبنائهما والآثار المترتبة عليهما فالوالدان هما مصدر العاطفة والمودة، وهما مصدر التضحية والفداء، والتواصل معهما مرحلة عصبية مليئة بالفرح والسعادة، والحزن والمعاناة، مليئة بالآمال والآلام، مليئة بالصبر والتحمل، ولذلك لا حق على الإنسان أجلّ وأعظم بعد حق الله تعالى وحق رسوله ﷺ من حقوق الوالدين، وبذلك جاءت النصوص القرآنية والأحاديث النبوية في الحض على برهما وصلتهما، ولمكانتهما عند الله قرن بين الأمر بعبادته والأمر بالإحسان إليهما قال تعالى: {وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا} [الإسراء: 23، 24]، ولما أمر الله تعالى بشكره، أمر بشكرهما { أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ } [لقمان: 14]، ولذلك كان شأن الوالدين عظيماً في حياة أبنائهما، وقد ظهر ذلك واضحاً في كتاب الله تعالى.

ولم تكن السنة النبوية في معزل عن الحض والتنبيه على دور الوالدين والترغيب ببرهما والترهيب من عقوقهما ولقد أدرج الإمام البخاري في صحيحه⁽¹⁾ في كتاب الأدب باباً سماه باب عقوق الوالدين من الكبائر وذكر فيه ثلاثة أحاديث تدل على شناعة عقوق الوالدين وهي:

1) أخرج الإمام البخاري⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث المغيرة بن شعبه، عن النبي ﷺ قال:

(1) صحيح البخاري، 4/8، حديث 5975.

(2) صحيح البخاري، (4/8) كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر ، حديث 5975.

(3) حدثنا سعد بن حفص، حدثنا شبيران (وهو ابن عبد الرحمن النحوي)، عن منصور (وهو ابن المعتمر ابن عبد الله بن ربيعة) ، عن المسيب (وهو ابن رافع الأسدي الكاهلي) ، عن وراذ (التقي أبو سعيد) ، عن المغيرة ابن شعبه، عن النبي ﷺ.

" إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ (1) .. الحديث (2) .

وفي الحديث: خص الأمهات بالذكر، وإن كان عقوق الآباء أيضاً حراماً، لأن العقوق إليهن أسرع من الآباء لضعف النساء، وللتنبية على أن بر الأم مقدم على بر الأب في التلطف والحنو ونحو ذلك (3).

(2) أخرج الإمام البخاري (4)، بسنده (5)، من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُنبئُكُمْ بِأكْبَرِ الكَبَائِرِ» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدِينَ... الحديث (6).

(1) (عقوق الأمهات) أصل العقوق القطع أطلاق على الإساءة للأُم وعدم الإحسان إليها لما في ذلك من قطع حقوقها، انظر فتح الباري لابن حجر (68/5).

(2) دراسة الحديث:

أولاً: التخریج:

أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب ما ينهي من إضاعة المال، حديث 2408، 120/3، بلفظه، من طريق الشعبي، وكتاب الرقاق، باب ما يكره من قيل وقال، حديث 6473، 100/8، وفيه قصة، من طريق الشعبي، وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، حديث 7292، 95/9، وفيه زيادة، من طريق عبد الملك .

وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه، حديث 593، 1341/3، بلفظه، من طريق الشعبي، كلاهما (الشعبي وعبد الملك) عن وراذ ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (247/12).

(4) صحيح البخاري (4/8)، كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر، حديث 5976 .

(5) حدثني إسحاق (ابن شاهين ابن الحارث)، حدثنا خالد الواسطي، عن الجريري (سعيد بن اياس)، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه (نفع ابن الحارث) رضي الله عنه.

(6) دراسة الحديث:

أولاً: التخریج: أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، حديث 2654، 172/3، بلفظه، من طريق بشر بن الفضل، وكتاب الاستئذان، باب من اتكأ بين يدي أصحابه، حديث 6273، 61/8، مختصراً، من طريق بشر بن الفضل، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، حديث 87، 91/1، بنحوه، من طريق إسماعيل ابن علي، كلاهما (بشر بن الفضل و إسماعيل ابن علي) عن سعيد الجريري، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

وكما ترى فقد قرن هنا رسول الله ﷺ بين الإِشْرَاقِ بالله وعقوق الوالدين، تشنيعاً له، وليؤكد علي أن فعل العقوق من الكبائر.

(* أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾، بسنده⁽²⁾، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِبَائِرَ، أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ فَقَالَ: " الشِّرْكَ بِاللهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ... الحديث⁽³⁾.

وفي الحديث: تأكيد علي أن عقوق الوالدين، يعادل الشرك بالله، وقتل النفس، تنفيراً منه وتحذيراً لمرتكبه، وإذا كانت الأحاديث السابقة تحذر وتنفر من العقوق، حيث حرّمته من خلال بيان اقترانه بالشرك والقتل، ففي المقابل نجد أن المنهج النبوي يبين ما يعود على الأبناء البررة من أجر في الدنيا والآخرة ومن الأحاديث التي ترغب في ما أعد الله للبار بوالديه من الجزاء العظيم ما ذكره النبي ﷺ من أن بر الوالدين من أفضل الأعمال إلى الله عز وجل.

(3) أخرج الإمام مسلم⁽⁴⁾، بسنده⁽⁵⁾، من حديث عبد الله، عن النبي ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ - أَوْ الْعَمَلِ - الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ»⁽⁶⁾

(1) صحيح البخاري (4/8)، كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر، 5977.

(2) حدثني محمد بن الوليد، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة (بن الحجاج)، قال: حدثني عبيد الله بن أبي بكر، قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال.

(3) سبقت دراسته، حديث (2).

(4) صحيح مسلم (90/1)، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، حديث 85.

(5) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، حدثنا أبي، حدثنا شعبة (بن الحجاج)، عن الوليد بن العيزار، أنه سمع أبا عمرو الشيباني، قال: حدثني صاحب هذه الدار، وأشار إلى دار عبد الله (بن مسعود) قال: سألت رسول الله ﷺ.

(6) دراسة الحديث:

أولاً: التخرّيج:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها، حديث 527، 112/1، بنحوه، من طريق الوليد بن العيزار، وكتاب الوصايا، باب فضل الجهاد والسير، حديث 2782، 14/4، بلفظه، من طريق مالك بن مغول، وكتاب التوحيد، باب وسمي النبي ﷺ الصلاة عملاً وقال " لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب"، حديث 7534، 156/9، بنحوه، من طريق عباد بن العوام، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، حديث 138، بنحوه، من طريق سعد بن إياس، أربعتهم (الوليد بن العيزار و مالك بن مغول و عباد بن العوام و سعد بن إياس) عن أبي عمر الشيباني به.

ثانياً: دراسة الإسناد: إسناده متصل، رجاله ثقات.

وبالنظر في الحديث نجد أن: أن كل ما يكسبه الإنسان مما يؤمر به من صلاة أو حج أو جهاد وبر، وسائر الشرائع عمل له يجازى على فعله، ويعاقب على تركه⁽¹⁾.

وهكذا من خلال الأحاديث السابقة نجد أن السنة النبوية حذرت من عقوق الوالدين، وأمرت ببرهما وحسن صلتتهما، لما له من أثر طيب في الدنيا، بحسن الوثام والالتئام والتوافق، بقيام عائلة متماسكة متعاطفة، يحنون بعضها على بعض، كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، وفي الآخرة برضا الله سبحانه وتعالى على الواصل البار وحسن مقامه في جنات النعيم.

التواصل مع الأم:

بَرَّ الأم وصلتها مقدم على بَرِّ الأب وصلته، لما تتفرد به الأم عن الأب من الحمل والوضع والرضاع، وحنوها وشفقتها وخدمتها لأبنائها، ولقد أكد القرآن الكريم والسنة النبوية تلك الميزة فقال تعالى: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ} [لقمان: 14] فقوله تعالى: {حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنَا عَلَى وَهْنٍ} أي حملته مشقة على مشقة، وضعفاً فوق ضعف أي يتزايد ضعفها ويتضاعف، لأنَّ الحمل كلما ازداد وعظم، ازدادت ثقلاً وضعفاً⁽²⁾، والمراد أن الأم تستحق على الولد الحظ الأوفر من البر وتقدم في ذلك على حق الأب عند المزاحمة⁽³⁾

وتبدأ مشقة الأم من حين تكون النطفة التي تستقر في رحمها، ثم ما تمر به من الوحم، والمرض، والضعف، والنقل، وتغير الحال، ثم وجع الولادة، ذلك الوجع الشديد الذي يشرف بالأم على الموت، ولا يعرف فظاعته إلا من قاساه من الأمهات .

ثم {فِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ} وهو ملازم لحضانة أمه وكفالتها ورضاعها، ولا يكاد أن يستغني عنه في سائر أحواله، وهي قد فرغت نفسها ليلها ونهارها من أجله، أفما يحسن بمن تحمّل على ولده هذه الشدائد، مع شدة الحب، أن يُقدّم على غيره في الرعاية والصلة.

(1) شرح صحيح البخاري لابن بطال (534/10).

(2) تفسير الزمخشري، (494/3).

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، (402/10).

4) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾، بسنده⁽²⁾، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ»⁽³⁾

يستفاد من الحديث أن محبة الأم والشفقة عليها ينبغي أن تكون ثلاثة أمثال محبة الأب، لأنه عليه الصلاة والسلام كرر الأم ثلاث مرات، وذكر الأب في المرة الرابعة فقط، وإذا توّمل هذا المعنى شهد له العيان، وذلك أن صعوبة الحمل وصعوبة الوضع وصعوبة الرضاع والتربية تنفرد بها الأم، وتشقى بها دون الأب فهذه ثلاثة منازل يخلو منها الأب⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري، 2/8، كتاب الأدب، باب من أحق الناس بصحبتني، حديث 5971.
(2) حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جرير (بن عبد الحميد)، عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة، عن أبي زرعة، (بن عمرو بن جرير) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال .

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب بر الوالدين وأنها أحق به، حديث 2548 ، بنحوه ، من طريق قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب ، عن جرير به .
ثانياً: دراسة الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- جرير وهو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ثم العتكي، وقيل الجهضمي، أبو النضر البصري توفي سنة 170 هـ .

قال عنه ابن حجر: ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، وفي هذا الحديث لم يرويه عن قتادة، قال ابن سعد: كان ثقة إلا أنه اختلط في آخر عمره، قال الذهبي ثقة، لما اختلط حجه وولد وقال عبد الرحمن بن مهدي: اختلط فحجبه أولاده فلم يسمع منه أحد في حال اختلاطه.

مصادر الترجمة:

تهذيب التهذيب (2/ 69) ، الطبقات الكبرى (7/205)، (الكاشف (1/291)، (المختلطين للعلائي (ص:17).
(4) شرح صحيح البخاري، لابن بطال ، (9/189).

* وتمثل هذه القصة ما للأُم من مكانة تسموا بها عن الأب، والتي حدثت لأبي الأسود الدؤلي مع زوجته، ذكرها أبو حاتم عن أبي عبيدة أن أبا الأسود جرى بينه وبين امرأته كلام فأراد أخذ ولده منها، فسار إلى زياد وهو والي البصرة، فقالت المرأة: أصلح الله الأمير، هذا بطني وعأوه وحجري فنأوه وثديي سقاؤه، أكلؤه إذا نام، وأحفظه إذا قام، فلم أزل بذلك سبعة أعوام حتى استوفى فصاله وكملت خصاله وأملت نفعه ورجوت رفعه أراد أن يأخذه مني كرهاً. فقال أبو الأسود: أصلحك الله، هذا ابني حملته قبل أن تحمله، ووضعته قبل أن تضعه وأنا أقوم عليه في أدبه، وحملته ثقلاً، ووضعته شهوة، ووضعته كرهاً. فقال له زياد: أردت على المرأة ولدها فهي أحق به منك، ودعني من سجعك . شرح صحيح البخاري، ابن بطال ، (9/189).

ولقد أرشدنا رسولنا الكريم على طرق عديدة نتحصل من خلالها أعلا الدرجات في جنات عدن ، ومن تلك الطرق بر الأم ، التي فضلها الله على الأب بثلاثة أضعاف ، كما سبق ذكره .

(5) أخرج الإمام أحمد⁽¹⁾، بسنده⁽²⁾، من حديث عائشة، قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " نِمْتُ، فَرَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيٍّ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ⁽³⁾ " فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَاكَ الْبِرُّ، كَذَاكَ الْبِرُّ» وَكَانَ أَبْرَ النَّاسِ بِأُمَّهِ⁽⁴⁾.

(1) مسند الإمام أحمد بن حنبل، 100/42، حديث 25182 .

(2) حدثنا عبد الرزاق (بن همام الصنعاني)، أخبرنا معمر (بن راشد)، عن الزهري (محمد بن شهاب)، عن عمرة (بنت عبد الرحمن)، عن عائشة، رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ.

(3) حارثة بن النعمان بن نفع بن زيد بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي ثم من بني النجار يكنى أبا عبد الله شهد بدرًا، وأحدًا، والخندق، والمشاهد كلها مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان من فضلاء الصحابة. أسد الغابة ط العلمية (1/ 655) .

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في سننه، كتاب حارثة بن النعمان رضي الله عنه، حديث 8176 - 342/7، بنحوه، من طريق معمر وإسحاق بن إبراهيم ، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان ، باب بر الوالدين ، حديث 7467 ، 261/10 ، بلفظه ، من طريق أحمد بن يوسف السلمي ، ثلاثتهم (معمر وإسحاق بن إبراهيم و أحمد بن يوسف السلمي) عن عبد الرزاق عن معمر ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، ذكر حارثة بن النعمان رضي الله عنه، حديث 7014، 478/15، مختصراً ، من طريق عبد الأعلى بن حماد ، وأخرجه الحاكم في مستدركه ، باب ذكر مناقب حارثة بن النعمان ، حديث 4929 ، 229/3 ، بلفظه ، من طريق علي بن حرب ، وأخرجه ابن أبي يعلى في مسنده ، مسند عائشة ، حديث 4425 ، 399/7 ، بنحوه ، من طريق إسحاق ، وأخرجه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق ، باب ما جاء في صلة الرحم ، حديث 224 ، 67/1 ، بمثله ، من طريق علي بن الجعد ، أربعتهم (عبد الأعلى بن حماد و علي بن حرب و إسحاق و علي بن الجعد) عن سفيان بن عيينة ، كلاهما (معمر وسفيان بن عيينة) عن الزهري ، به .

ثانياً: دراسة الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه :

- محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري الفقيه المدني نزيل الشام مشهور بالامامة والجلالة من التابعين وصفه الشافعي والدارقطني وغير واحد بالتدليس ، قال أبو بكر الهذلي: قد جالسنا الحسن وابن سيرين فما رأينا احدا اعلم منه يعنى الزهري ، قال العلاءي : محمد بن شهاب الزهري الإمام العلم مشهور به وقد قبل الأئمة قوله عن .

مصادر الترجمة :

طبقات المدلسين (ص: 45) ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (8 / 74) ، جامع التحصيل (ص: 109).

وكان رسولنا الكريم من أعظم الخلق براً بأمه فهو الرسول الكريم الذي توفيت أمه آمنة وعمره ست سنوات بالأبواء⁽¹⁾ بين مكة والمدينة، وكانت قد قدمت به على أخواله من بني عدي ابن النجار لزيارتهم، فماتت وهي راجعة به إلى مكة، وكانت معهم أم أيمن⁽²⁾، فكان الرسول ﷺ يزور قبر أمه ويبكي عندها ويبكي من حوله من الصحابة.

(6) أخرج الإمام مسلم⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ عن أبي هريرة، قال: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ، فَبَكَى وَأَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَعْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أُزْوَرَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ»⁽⁵⁾

الحكم على الراوي : قال الباحث : محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري ثقة ، وقد قبل العلماء تدليسه .

ثالثاً: الحكم على الإسناد: قال الباحث اسناده صحيح ، وقال بذلك الألباني : حديث صحيح (الصحيحة 913) ، وقال شعيب الأرنؤوط إسناده صحيح على شرط الشيخين، انظر تحقيقاته على صحيح ابن حبان (15/ 478)، وقال حسين سليم أسد: إسناده صحيح ، انظر تحقيقه على مسند أبي يعلى الموصلي (7/ 399) .

(1) الأبواء: بالفتح ثم السكون وواو وألف ممدودة، قال قوم: سمّي بذلك لما فيه من الوباء، ولو كان كذلك لقل الأوباء، إلا أن يكون مقلوبا. وقال ثابت بن أبي ثابت اللغوي: سميت الأبواء لتبوء السيول بها وهذا أحسن، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا انظر معجم البلدان (79/1).

(2) انظر: السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير)، (235/1).

(3) صحيح مسلم (671/2) ، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ربه عز وجل في زيارة قبر أمه ، حديث 976 .

(4) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَرُهِيزُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ (سلمان مولى عزة)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه ، دون الإمام البخاري .

ثانياً: رجال السند: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- يزيد بن كيسان:

قال ابن حجر: صدوق يخطئ، وقال الذهبي: حسن الحديث، وقال القطان: ليس هو ممن يعتمد عليه، وهو صالح وسط، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ومحلته الستر، صالح الحديث، قيل له: "يحتج بحديثه؟ قال: لا، بعض ما يأتي به صحيح، وبعض لا، ووثقه ابن معين، وأحمد، والنسائي، وذكره ابن حبان في كتابه الثقات، ووثقه الدارقطني، وابن شاهين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (356/11)، تاريخ الإسلام ت بشار (1015/3)، الثقات لابن حبان (627/7)، الكاشف (389/2)، الجرح والتعديل 285/9، من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي (ص:554)، موسوعة أقوال أبي

وفي الحديث إشارة الي جواز زيارة قبر القريب الذي لم يدرك الإسلام⁽¹⁾، حيث كان يزور النبي ﷺ قبر أمه، وهذا من الفطرة التي فطر الله الخلق عليها من حب الأم فما هو رسولنا الكريم يبكي عند قبر والدته ويتأثر به من حوله لدرجة بكائهم ببكائه ؛ لأنه قد فقد أمه في صغره فهو يحن لوجودها.

بر الأم يقدم على الجهاد في سبيل الله:

من رحمته ﷺ أن قدم بر الأمهات على الجهاد في سبيل الله رغم مكانته السامية في الإسلام في بعض المواطن وذلك حرصاً منه على بر الأمهات .

(7) أخرج الإمام ابن ماجه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث معاوية بن جاهمة السلمي⁽⁴⁾ قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة، قال: «ويحك، أحيّة أمك؟» قلت: نعم، قال: «ارجع فبرها» ثم أتيت من الجانب الآخر، فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك، أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة، قال: «ويحك»⁽⁵⁾، أحيّة أمك؟» قلت: نعم، يا رسول الله، قال: «فارجع إليها فبرها» ثم أتيت من أمامه، فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك، أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة، قال: «ويحك، أحيّة أمك؟» قلت: نعم، يا رسول الله، قال: «ويحك، الزم رجلها، فتمّ الجنب»⁽⁶⁾

الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (723/2)، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله (157/4).

الحكم على الراوي: قال الباحث: ثقة يخطئ .

(1) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، (135/4).

(2) سنن ابن ماجه، (929/2) ، كتاب الجهاد ، باب الرجل يغزو وله أبوان ، حديث 2781.

(3) حدثنا أبو يوسف محمد بن أحمد الرقي قال: حدثنا محمد بن سلمة الحراني، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن معاوية بن جاهمة السلمي.

(4) السلمي: بضم السين وفتح اللام، ثم ميم، نسبة إلى سليم بن منصور بن عكرمة، وهي قبيلة مشهورة، انظر : اللباب في تهذيب الأنساب 128/2.

(5) ويحك : كَلِمَةٌ رَحْمَةٌ وَوَيْلٌ كَلِمَةٌ عَذَابٍ. وَقِيلَ: هُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ. تَقُولُ: وَيْحَ لِرَيْدٍ وَوَيْلَ لِرَيْدٍ، فَتَرْفَعُهُمَا عَلَى الْإِتِّدَاءِ. وَلَيْتَ أَنْ تَنْصِبَهُمَا بِفِعْلِ مُضْمَرٍ تَقْدِيرُهُ أَلَزَمَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - وَيْحًا وَوَيْلًا وَتَحَوَّ ذَلِكَ. وَكَذَا وَيْحَكَ وَوَيْلَكَ وَوَيْحَ رَيْدٍ وَوَيْلَ رَيْدٍ مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ. مختار الصحاح (ص:346).

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

صلة الأم ولو كانت مشركة:

أمر الله تعالى بصلة الآباء الكفار وبرهما فقال تعالى: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} [العنكبوت: 8].

وقال تعالى: { وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا } [لقمان: 15].

فأمر تعالى بمصاحبة الأبوين المشركين في الدنيا بالمعروف، وبترك طاعتها في معصية الله⁽¹⁾.

(8) أخرج الإمام البخاري⁽²⁾ بسنده⁽¹⁾ من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، قالت: قَدِمْتُ عَلَىٰ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: وَهِيَ رَاغِبَةٌ،

أخرجه أحمد في مسنده ، حديث 15538، 299/24 ، مختصراً ، من طريق روح ، وأخرجه النسائي في سننه ، باب الرخصة في التخلف لمن له والدة، حديث 3104، 1/6 ، مختصراً من طريق حجاج ، وأخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب البر والصلة، حديث 7248، 167/4 ، مختصراً من طريق أبو عاصم ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب السير ، باب الرجل يكون له أبوان مسلمان أو أحدهما فلا يغزو إلا بإذن أهله ، 45/9 ، حديث 17832 ، مختصراً ، من طريق حجاج ، ثلاثتهم (روح وحجاج وأبو عاصم) عن ابن جريج ، به .

ثانياً: رجال السند: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- محمد بن إسحاق بن يسار المدني، أبو بكر ويقال أبو عبد الله، القرشي المطلبي مولا هم (نزيل العراق، إمام المغازي) ت150 هـ.

قال ابن حجر صدوق يدلّس ، قال الذهبي صدوق وذكره ابن حبان في الثقات ، صاحب المغازي صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني من الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين .

الحكم على الراوي: هو صدوق وقد صرح بالسماع في رواية البيهقي في السنن الكبرى، حديث 17832، 45/9 . مصادر الترجمة: تقريب التهذيب (ص: 467) ، هذيب التهذيب (9 /38) ، ميزان الاعتدال (3 /468) الثقات لابن حبان (7 /380) ، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص: 51) .

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده حسن ، بسبب محمد ابن اسحاق مدلس صرح بالسماع ، والحديث حكم عليه الألباني بأنه صحيح انظر :إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (5 /21)، وقال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه انظر : المستدرک على الصحيحين للحاكم (2 /114) .

(1) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، (7/137).

(2) صحيح البخاري، 164/3 ، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الهدية للمشركين، حديث2620.

أَفَاصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ صِلِي أُمَّكَ»⁽²⁾ فأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى قَوْلَهُ: {لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الممتحنة: 8] .

يستفاد من الحديث أن صلة الأم واجبة حتى ولو كانت مشركة، فالبنت تصل أمها، والإبن أولى به أن يصل أمه ويصل أباه⁽³⁾، واستدل به بعضهم على وجوب النفقة للأب الكافر⁽⁴⁾ والأم الكافرة على الولد المسلم⁽⁵⁾، ومعني راغبة قال بعضهم: أي: في الصلة⁽⁶⁾.

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم من البررة ، الذين يحافظوا على علاقاتهم مع الوالدين ، ويطبقوا ما تعلموا عن رسول الله ﷺ ، من بر الوالدين ، فهذا أبي هريرة رضي الله عنه كان حريصاً على هداية أمه حيث كان يدعوها إلى الإسلام مرة بعد أخرى، ومصابرتة على ذلك رغم

(1) حدثنا عبيد بن إسماعيل، حدثنا أبو أسامة، (حماد بن أسامة) عن هشام، (بن عروة) عن أبيه (بن الزبير)، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.

(2) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب، باب صلة الوالد المشرك، حديث 5978، 8/4، مختصراً ، من طريق سفيان ، وباب صلة المرأة أمها ولها زوج، حديث 5979، 4/8، مختصراً ، من طريق الليث . وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة علي الآخرين والزوج والاولاد والوالدين ولو كانوا مشركين، حديث 1003 ، 696/2 ، مختصراً ، من طريق عبد الله بن إدريس ، ومن طريق أبو أسامة ، أربعتهم عن هشام بن عروة ، به .

ثانياً: رجال السند :إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم، أبو أسامة الكوفي، المتوفي بالكوفة سنة 201هـ.

قال ابن حجر: ثقة ثبت ربما دلس، ولا يضر ما قيل في تدليسه لأنه من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين.

مصادر الترجمة: تقريب التهذيب (ص:177)، (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص:30).

- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: تابعي صغير مشهور بالتدليس هو من المرتبة الأولى من مراتب المدلسين ، الذين لا يضر تدليسهم .

مصادر الترجمة: (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص:26).

(3) شرح رياض الصالحين، 7/1.

(4) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، (19/4).

(5) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (174/13).

(6) المرجع السابق (174/13).

إعراضها وتمنعها، وكان يطلب من رسول الله ﷺ أن يدعو لأمه شفقة عليها، وحرصاً على إسلامها، فكان ذلك سبباً في إسلامها .

(9) أخرج الإمام مسلم في صحيحه⁽¹⁾، بسنده⁽²⁾ من حديث أبي هريرة، قال: كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَكْرَهُ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْتِي عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ» فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ، فَسَمِعْتُ أُمَّي خَشْفَ قَدَمَيَّ، فَقَالَتْ: مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ، قَالَ: فَاعْتَسَلْتُ وَلَيْسَتْ دِرْعُهَا وَعَجَلْتُ عَنْ خِمَارِهَا، فَفَتَحَتِ الْبَابَ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشِّرْ قَدِ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَتْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحِبِّبَهُمْ لِيْنَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَبْدَكَ هَذَا - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ» فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي⁽³⁾.

وهذا سعد بن عبادة رضي الله عنه يتصدق بالمخرف عن أمه بعد موتها ، وذلك براً بها ، وطمعاً في صلتها ، حتي بعد وفاتها .

(10) أخرج البخاري في صحيحه⁽⁴⁾ ، بسنده⁽¹⁾ من حديث ابن عباس، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ تُوَفِّيتُ أُمَّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1) صحيح مسلم ، (4 / 1938) ، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه ، حديث 2491 .

(2) حدثنا عمرو الناقد، حدثنا عمر بن يونس اليمامي، حدثنا عكرمة بن عمار، عن أبي كثير يزيد بن عبد الرحمن، حدثني أبو هريرة، قال .

(3) دراسة الحديث :

أولاً : تخريج الحديث :

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه ، دون الإمام البخاري .

ثانياً: رجال السند: إسناده متصل، ورجاله ثقات

(4) صحيح البخاري (4 / 9) ، كتاب الوصايا ، باب الإشهاد في الوقف والصدقة ، حديث 2762 .

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي تُؤْفِيْتُ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمَخْرَافَ (2) صَدَقَةٌ عَلَيْهَا (3).

ولم تكن صلة الوالدين أمواتاً خاصاً بالرجال فقط ، بل كانت النساء تصل أمهاتهن ، في قبورهن .

11) أخرج مسلم في صحيحه (4) ، بسنده (5) ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتَ تَقْضِيهِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ» (6) .

(1) حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام بن يوسف، أن ابن جريج، أخبرهم قال: أخبرني يعلى (بن مسلم بن هرمز)، أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس، يقول: أنبأنا ابن عباس .

(2) (المخراف) بكسر الميم وحاء معجمة اسم حائط سعد بن عبادة الذي تصدق به عن أمه بالمدينة ، انظر : مشارق الأنوار على صحاح الآثار (1/ 394) .

(3) دراسة الحديث :

أولاً : تخريج الحديث : أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، كتاب الوصايا ، باب إذا قال: أرضي أو بستاني صدقة لله عن أمي فهو جائز، وإن لم يبين لمن ذلك ، حديث 2756 ، 7/4 ، بلفظه ، من طريق يعلى بن مسلم ، وباب إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز ، وكذلك الصدقة ، حديث 2770 ، 11/4 ، بنحوه ، من طريق عمرو بن دينار ، كلاهما (يعلى و عمرو بن دينار) عن عكرمة ، به .

ثانياً: رجال السند: إسناده متصل، ورجاله ثقات

(4) صحيح مسلم ، 804/2 ، كتاب الصيام ، باب قضاء الصيام عن الميت ، حديث 1148 .

(5) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (سليمان بن مهران) عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

(6) دراسة الحديث :

أولاً : تخريج الحديث : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الصوم ، باب من مات وعليه صوم ، حديث 1953 ، 35/3 ، بنحوه ، من طريق زائدة عن الأعمش ، به .

ثانياً: دراسة الإسناد: إسناده متصل ورجاله ثقات إلا أن فيه:

- سليمان بن مهران الاعمش محدث الكوفة وقارؤها وكان يدلس وصفه بذلك الكرابيسي والنسائي والدارقطني وغيرهم، وهو من أهل الطبقة الثانية من المدلسين الذين لا يضر تدليسهم.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (222/4) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص:33).

ومن خلال ما سبق من أحاديث نبوية، نجد أن السنة النبوية اهتمت أيما اهتمام بصلة الأم وبرها في كل الأحوال، مسلمة أو مشركة، حية أو ميتة، فقد أوصى بحسن صحبتها وقدمها على الأب، وكان ﷺ باراً بأمه يزور قبرها، وقدم ﷺ برها وصلتها والجهاد فيها على الجهاد في سبيل الله، فلم يكن ليجيز مجاهداً له أم يقوم على خدمتها ورعايتها، فأعظم جهاد يكمن في رعايتها من ولدها، ولذا بين ﷺ أن بر الأم مكفر للخطايا ماح للذنوب، بل أظهر ﷺ أن البار في الجنة من خلال رؤية حارثة بن النعمان رضي الله عنه.

التواصل مع الأب:

رغم اعتناء الإسلام بالأم كما تبين سابقاً وتفضيلها على الأب ثلاثة أضعاف إلا أن للأب مكانة تسمو عليها، فلأب مكانة مهمة، وله مقام شامخ ومنزلة كبيرة، فهو شمس الحياة ومبعث الاستقرار، وعندما يذكر الأب فهو يعني الإشراف والاحترام والهيبة والوقار والمرتبة الرفيعة، إنها لمنزلة عظيمة أن يكون الإنسان أباً، يربي ابنه على الفضيلة، فيحصد ثمرة ذلك براً وصلةً، فكما أحسن تربية ابنه، يحسن الإبن معاملة أبيه، كما وله دور مهم أيضاً في تحديد مصير المجتمع من خلال تربيته لولده الذي سيكون إما قائداً أو مقوداً صالحاً، فالخير والصلاح الذي يصيب المجتمع إنما يكشف عن الجهود الخيرة التي يبذلها الآباء لتربية أولادهم في تنشئة الأجيال الصالحة. فالولد ثمرة الوالد إذا رعاها حق رعايتها، حصد خيراً وإلا فلا يحصد إلا ما زرع.

ومن مظاهر صلة الآباء والتقرب إليهم في الدنيا احترامهم وتوقيرهم، وأن لا يسميه باسمه ولا يمشي أمامه ولا يجلس قبله، مصداقاً لقوله ﷺ:

(12) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه أَبْصَرَ رَجُلَيْنِ فَقَالَ: لِأَحَدِهِمَا مَا هَذَا مِنْكَ؟ فَقَالَ أَبِي فَقَالَ: (لَا تُسَمِّهِ بِاسْمِهِ وَلَا تَمْشِ أَمَامَهُ وَلَا تَجْلِسَ قَبْلَهُ)⁽³⁾

(1) الأدب المفرد للبخاري، ص26، باب لا يسمي الرجل أباه ولا يجلس قبله ولا يمشي أمامه، حديث44.

(2) قال : حدثنا أبو الربيع- سليمان بن داود الزهراني- ، عن إسماعيل بن زكريا قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه ، أن أبا هريرة .

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

ولقد أمرنا رسولنا الكريم بأداء الحقوق لأصحابها ومن ذلك صلتهم فعلى الإنسان أن يؤدي الحق الذي عليه، ويصل الرحم التي بينه وبين ذوي رحمه⁽¹⁾

13) أخرج أبو داود⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث كُليْب بن مُنْفَعَةَ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبْرُّ؟، قَالَ: «أُمَّكَ، وَأَبَاكَ، وَأَخْتِكَ، وَأَخَاكَ، وَمَوْلَاكَ الَّذِي يَلِي ذَاكَ حَقًّا وَاجِبًا، وَرَحِمَ مَوْصُولَةً»⁽⁴⁾ .

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب حديث جريج العابد في فضل حفظ قلب الأم، حديث 7511، 292/1 ، بنحوه ، من طريق عبد الرزاق ، ، وأخرجه معمر في جامعه ، باب من يوقر وما جاء فيه ، حديث 20134 ، 138/11 ، وفيه زيادة ، من طريق معمر، وأخرجه ابن وهب في جامعه ، باب البر ، حديث 139 ، 212/1 ، وفيه زيادة ، من طريق ابن أبي الزناد ، ثلاثتهم (عبد الرزاق ومعمر وابن أبي الزناد) عن هشام بن عروة ، به . وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، باب النهي أن يسمي الرجل أباه باسمه، حديث 395، 353/1، وفيه زيادة ، من طريق هشام بن عروة عن أيوب بن ميسرة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

ثانياً: رجال السند: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: تابعي صغير مشهور بالتدليس ، ولا يضر تدليسه ، سبقت ترجمته (ص 31) .

مصادر الترجمة: (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص:26).

- إسماعيل بن زكريا: هو إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني الأسدي أبو زياد الكوفي لقبه شقوصا . قال ابن حجر : صدوق يخطئ قليلاً ، قال الذهبي صدوق، قال أحمد بن حنبل: ما به بأس وفي رواية أخرى قال : هُوَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ.

مصادر الترجمة: (تهذيب التهذيب (1/ 297) ، سير أعلام النبلاء ط الرسالة (476/8)، (ميزان الاعتدال (228/1)، بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم (ص: 23) .

الحكم على الراوي : قال الباحث : صدوق يخطئ .

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده حسن، لوجود اسماعيل بن زكريا .

(1) شرح سنن أبي داود، 9/584.

(2) سنن أبي داود، (454/7)، كتاب الأدب ، باب في بر الوالدين، حديث 5140 .

(3) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَرْةً، حَدَّثَنَا كُليْبُ بْنُ مُنْفَعَةَ، عَنْ جَدِّهِ (ذكر اسمه في الإصابة وهو بكر بن الحارث الأنماري) .

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب وجوب صلة الرحم، حديث 47 ، 31/1، بمثله ، من طريق مضمم بن عمرو، وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ، حديث 784 ، 310/22 ، بلفظه ، من طريق يحيى الحماني ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، باب الأختيار في صدقة التطوع ، حديث 7765 ، 30/4 ، بلفظه ، من طريق

من صلة الأب صلة أصحابه:

إذا مات العبد انتقل من حياة إلى حياة تختلف عن سابقتها، ولكن الله عز وجل جعل لهذا المتوفى من الأعمال ما يرفعه درجات ودرجات رغم موته، وذلك بفضل ما تركه خلفه من صدقة وعلم وولد صالح.

14) أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ " (3).

محمد بن عيسى ، كلاهما (يحيي ومحمد) عن الحارث بن مرة ، وكلاهما (ضمضم و الحارث) عن كليب بن منفعة ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات إلا أن فيه:

- كليب بن منفعة الحنفي البصري: قال ابن حجر مقبول الحديث، وقال الذهبي بصري وسط، وقال أبو حاتم: شيخ، ولينه الأزدي، وذكره ابن حبان في الثقات.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (446/8)، الكاشف (149/2)، لسان الميزان (329/9)، الثقات لابن حبان (337/5).

الحكم على الراوي: قال الباحث: مقبول.

- الحارث بن مرة بن مجاعة الحنفي، أبو مرة اليمامي ثم البصري، قدم بغداد قال ابن حجر: صدوق، قال ابن معين ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره ابن خلفون في جملة الثقات، وكذلك ابن شاهين.

مصادر الترجمة: (تقريب التهذيب (ص:148) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (5/ 280) ، إكمال تهذيب الكمال (3/ 317) ، الثقات لابن حبان (8/ 183) .

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق.

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده حسن لغيره، وقد سكت عنه أبي داود، وقد قال في رسالته لأهل مكة كل ما سكت عنه فهو صالح ، وقال الألباني صحيح انظر : صحيح الجامع الصغير وزيادته (2/ 1341) .

(1) صحيح مسلم، 3/ 1255، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث 1631.

(2) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُنَيْبَةُ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ (على بن حجر)، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، (بن عبد الرحمن) عَنْ أَبِيهِ (عبد الرحمن بن يعقوب)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه دون الإمام البخاري .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات إلا أن فيه:

وصلة الابن لأبيه لا تنقطع بموته، لأن النبي ﷺ جعل لنا طرقاً نتواصل بها مع من فارقتنا وذلك بأن جعل صلة أصحاب الأب الذين كان يصلهم في حياته كصلة الأب نفسه.

15) أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث عبد الله بن عمر، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ. وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً، كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَبْرَ النَّبْرِ صَلَّةُ الْوَلَدِ أَهْلُ وَدِّ أَبِيهِ»⁽³⁾

ولا تقف صلة الأب بعد موته عند ذلك ، بل تمتد إلى صلة إخوانه الذين كان يصلهم في حياته ، لما كان لهم من تأثير وتأثير على الأب حال حياته .

- العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، أبو شبل المدني، مولى الحرقة من جهينة، توفي سنة 100 وبضع وثلاثون هـ.

قال ابن حجر: صدوق ربما وهم، وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن معين: العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه كيف حديثهما فقال ليس به بأس، وقال الدارقطني: ليس بالقوي ويخرج حديثه، وقال أحمد والعجلي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (186/8)، ميزان الاعتدال (102/3)، تاريخ ابن معين - رواية الدارمي (ص:173)، الثقات للعجلي ط الباز (ص:343)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (357/6)، الثقات لابن حبان (247/5)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (315/1)، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله (132/3).

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق ربما وهم ، وقد توبع عند الطبراني في الدعاء من طريق إبراهيم بن صرمة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، رضي الله عنه بلفظه ، الدعاء للطبراني ، باب ما يلحق الميت في الدعاء بعد موته ، (ص: 377)، حديث 1256 .

(1) صحيح مسلم، 1979/4، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة أصدقاء الأب والأم، ونحوهما، حديث 2552.

(2) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه ، دون الإمام البخاري .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

16) أخرج الإمام ابن أبي شيبة⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث بلال، عن أبيه، قال: «مَنْ صَلَّى الرَّجُلُ أَبَاهُ أَنْ يَصِلَ إِخْوَانَهُ الَّذِينَ كَانَ يَصِلُهُمْ»⁽³⁾.

كذلك يبقى من البر بعد موت الوالدين ما ذكره النبي ﷺ حين سئل: هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما فقال:

17) أخرج الإمام أحمد⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث أبي أسيد: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقِيَ عَلَيَّ مِنْ بَرِّ أَبَوَيْ شَيْءٍ بَعْدَ مَوْتِهِمَا أَبْرُهُمَا بِهِ؟ قَالَ: " نَعَمْ خِصَالٌ أَرْبَعَةٌ: الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا، وَصَلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قَبْلِهِمَا، فَهُوَ الَّذِي بَقِيَ عَلَيْكَ مِنْ بَرِّهِمَا بَعْدَ مَوْتِهِمَا " ⁽⁶⁾

(1) مصنف ابن أبي شيبة، 307/5، باب في الرجل يصل من كان أبوه يصل، حديث 26364 .

(2) قال: حدثنا عفان (ابن مسلم)، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت (البناني)، عن بلال (بن أبي بردة ابن أبي موسى الأشعري)، عن أبيه (أبي بردة بن أبي موسى الأشعري) .

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به ابن أبي شيبة في مصنفه .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) مسند أحمد، 457/25، حديث أبي أسيد الساعدي، حديث 16059 .

(5) حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل، قال: حدثني أسيد بن علي، عن أبيه علي بن عبيد، عن أبي أسيد (مالك بن ربيعة)، صاحب رسول الله ﷺ وكان بدرياً.

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجة في سننه، باب صل من كان أبوك يصل، حديث 3664، 1208/2، بنحوه، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، باب ذكر وصف بر الوالدين لمن توفي أبواه في حياته، حديث 418، 162/2، وفيه زيادة، كلاهما (ابن ماجة وابن حبان) من طريق عبد الله بن إدريس، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، باب علي بن عبيد عن أبي أسيد، حديث 592، 2670/19، بنحوه، من طريق يحيى الحماني، وأخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب البر والصلة، حديث 7260، 171/4، بنحوه، من طريق عبدان، ثلاثتهم (عبد الله بن إدريس ويحيى الحماني وعبدان) عن عبد الرحمن بن الغسيل، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات إلا أن فيه:

- علي بن عبيد: علي بن عبيد الأنصاري المدني، مولى أبي أسيد الساعدي (والد أسيد بن علي بن عبيد)

قال ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: لا يعرف، وقال مرة: وثق، وذكره ابن حبان في الثقات.

الصلاة عليهما : يعني الدعاء لهما ، وأن يستغفر الإنسان لوالديه ، وأن ينفذ وصيتهما، كذلك أيضاً إكرام صديقيهما إن كان لهما صديق فأكرمه ، فإن هذا من بره .

ولم يكن يكتفي صحابة رسول الله ﷺ بسماع حديثه دون إنزاله على أرض الواقع حياة عملية ، فهذا عبد الله بن عمر جاء واصلاً أبيه في قبره ، بزيارة صديق أبيه .

18) أخرج الإمام ابن حبان⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أبي بردة قال قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ أَتَدْرِي لِمَ أَتَيْتُكَ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ " مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصِلَ أَبَاهُ فِي قَبْرِهِ فَلْيَصِلْ إِخْوَانَ أَبِيهِ بَعْدَهُ " وَإِنَّهُ كَانَ بَيْنَ أَبِي عُمَرَ وَبَيْنَ أَبِيكَ إِخَاءً وَوُدًّا فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَصِلَ ذَلِكَ " (3)

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (7/ 363) ، الكاشف (2/ 44) ، سير أعلام النبلاء (7/ 26).

الحكم على الراوي: قال الباحث: مقبول.

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده ضعيف لجهالة حال علي بن عبيد، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه أسيد بن علي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في الميزان: لا يعرف، وقد صححه الحاكم في المستدرک (المستدرک على الصحيحين للحاكم (4/ 171)).

(1) صحيح ابن حبان ، 175/2، كتاب البر والاحسان، باب حق الوالدين، حديث 432.

(2) أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا هبة بن خالد قال حدثنا حزم بن أبي حزم عن ثابت البناني عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري .

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أبي يعلى في مسنده ، 37/10 ، مسند عبد الله بن عمر ، حديث 5669 ، بنحوه ، وابن حرب المروزي في كتاب البر والصلة ، 46/1 ، باب بر الوالدين بعد موتها ، حديث 89 ، بنحوه ، والهيثمي في موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان ، 498/1 ، باب بر الوالدين ، حديث 2031 ، بنحوه ، جميعهم من طريق الحسن بن سفيان ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه :

- حزم بن أبي حزم : مهرا ، و يقال : عبد الله ، القطعي ، أبو عبد الله البصري ، من كبار أتباع التابعين

توفي: 175 هـ .

قال ابن حجر : صدوق ، وقال الذهبي وأحمد وابن معين والدارقطني: ثقة ، وقال ابن أبي حاتم : صدوق لا بأس به، وقال النسائي : ليس به بأس .

مصادر الترجمة :

تهذيب التهذيب (2/ 242)، الكاشف (1/ 319) ، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله

(1/ 242)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (1/ 193)، الجرح والتعديل لابن أبي

حاتم (3/ 294) .

التواصل مع الوالدين وإن ظلما:

من سماحة الإسلام تعليم المرء الصبر في كثير من المواطن، فما هو يضرب لنا أعظم صور الصبر بأن أوصي رسول الله ﷺ كل إنسان بار بوالديه ويحب أن يبقى على ذلك أوصاه بأن يكون من المحسنين إليهما حتى وإن ظلما.

19) أخرج الإمام ابن أبي شيبة⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث ابن عباس، قال: " ما من مسلم له أبوان فيصبح وهو محسن إليهما إلا فتح الله له بابين من الجنة، ولا يمسي وهو مسيء إليهما إلا فتح الله له بابين من النار، ولا سخط عليه واحد منهما فيرضى الله عنه حتى يرضى عنه، قال: قلت: وإن كانا ظالمين؟ قال: «وإن كانا ظالمين»⁽³⁾

فيهذا يؤكد النبي ﷺ على أن من أحسن لوالديه فتح الله له بابين من الجنة، ومن أساء إليهما فتح الله له بابين من النار، وإذا سخط أحدهما لم يرض الله عنه حتى يرضى عنه، ولو كانا ظالمين في حقه، لأن مغفرة الله عظيمة، تستحق من عباده تحصيلها بأي ثمن.

الحكم على الراوي : قال الباحث : ثقة .

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده صحيح، قال شعيب الأرنؤوط إسناده صحيح على شرط البخاري، ونسبه ابن حجر في "المطالب العالية" "2518" إلى أبي يعلى (صحيح ابن حبان (175/2) وقال حسين سليم أسد: إسناده صحيح (، مسند أبي يعلى الموصلي (37/10) وقال الألباني: حسن (صحيح الترغيب والترهيب (332/2).

(1) مصنف ابن أبي شيبة، 219/5، باب ما ذكر في بر الوالدين، حديث 25407.

(2) حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سليمان التيمي، عن سعد بن مسعود، عن ابن عباس، قال.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب بر والديه وإن ظلما، حديث 7، 16/1، بنحوه، من طريق سعيد القيسي، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، فصل في حفظ حق الوالدين بعد موتهما، حديث 7537 و7538، 306/10، بنحوه، من طريق سعد بن مسعود كلاهما (سعيد القيسي وسعد بن مسعود) عن ابن عباس .

ثانياً: رجال السند : إسناده متصل، ورجاله ثقات.

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده صحيح .

الرفق واللين بالوالدين:

أمر الله تعالى باحترام الوالدين والرفق بهما لما بذلاه من رعاية لأبنائهم في صغرهم، فقال تعالى: ﴿وَاحْفَظْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: 24].

قَالَ مُجَاهِدٌ⁽¹⁾: لَا تَقْدَرُهُمَا كَمَا كَانَا لَا يَقْدِرَانِكَ، وَقَالَ عَطَاءٌ⁽²⁾: لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ عَلَى وَالِدَيْكَ وَلَا إِلَيْهِمَا تَعْظِيمًا لَهُمَا.⁽³⁾

وقد أكد رسول الله ﷺ أن من صفات المؤمن اللين واليسر والسهولة ومن وصف بذلك حرمت عليه النار، وأن لين الكلام يزيد المحبة والتواصل والوئام بين أفراد العائلة الواحدة ويوصلها إلى أعلى المراتب عند الله عز وجل فيكون العبد من الفائزين بالجنا

20) أخرج الإمام البخاري⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث طَيْسَلَةَ (واسمه علي بن مَيَّاس) قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّجْدَاتِ⁽⁶⁾ فَأَصَبْتُ دُنُوبًا لَا أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكِبَائِرِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عُمَرَ قَالَ مَا هِيَ؟ قُلْتُ كَذَا وَكَذَا قَالَ لَيْسَتْ هَذِهِ مِنَ الْكِبَائِرِ هُنَّ تِسْعٌ: الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ نَسَمَةٍ وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ وَقَذْفُ

(1) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي مولى بنى مخزوم، تابعى مفسر من أهل مكة، كان شيخ القراء والمفسرين أخذ التفسير عن ابن عباس، تنقل في الأسفار واستقر في الكوفة، قيل إنه مات وهو ساجد. موسوعة الأعلام (52/2).

(2) عطاء بن السائب بن مالك ويقال زيد ويقال يزيد النخعي أبو السائب ويقال أبو زيد ويقال أبو يزيد ويقال أبو محمد الكوفي روى عن أبيه وانبس وبنى أوفى وعمرو بن حريث وسعيد بن جبيرة ومجاهد وأبي ظبيان والنخعي والحسن البصري والشعبي وعكرمة وأبي سلمة وأبي عبد الرحمن السلمي وعنه اسمعيل بن أبي خالد وهو من أقرانه وسليمان التيمي والاعمش وابن جريج والحمدان والسفيانان وشعبة ومسعر وابن علية: وجريير وهشيم والقطان . المصادر : إكمال تهذيب الكمال (9 / 245)، التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع (6 / 465) . (3) شرح السنة، (13/15).

(4) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، 17/1، باب لين الكلام لوالديه، حديث 8. (5) حدثنا مسدد (بن مسرهد) قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا زياد بن مخراق قال: حدثني طيسلة بن مَيَّاس ، وطيسلة هو بن مياس السلمي ويقال الهذلي ومياس لقب واسمه علي يمانى حنفي، وقد عده يحيى بن أبي كثير من الصحابة ، روى عنه يحيى بن أبي كثير وزياد بن مخراق يمامي حنفي ، له في الأدب حديثان عن ابن عمر موقوفان والصواب أنهما واحد . تهذيب التهذيب (5 / 36) ، ذكر اسم كل صحابي ممن لا أخ له يوافق اسمه للأردى (ص: 173)، طبقات الأسماء المفردة من الصحابة والتابعين وأصحاب الحديث (ص: 64) . (6) النجدات: النجدات فرقة من الخوارج انتسبوا إلى نجدة بن عامر الحنفي اليمامي، وهم طائفة من الخوارج، الأنساب للسمعاني (13/40).

الْمُحْصَنَةِ وَأَكَلَ الرَّبَا وَأَكَلَ مَالِ الْيَتِيمِ وَالْحَادُّ فِي الْمَسْجِدِ وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ وَبُكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ، قَالَ لِي ابْنُ عَمْرِو أَتَفْرَقُ مِنَ النَّارِ وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟ قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ قَالَ: أَحْيِي وَالِدَيْكَ؟ قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي قَالَ: فَوَ اللَّهِ لَوْ أَلْنْتَ لَهَا الْكَلَامَ وَأَطَعْتَهَا الطَّعَامَ لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مَا اجْتَنَبْتَ الْكِبَائِرَ⁽¹⁾.

(1) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في سننه، باب ما جاء في بر الخالة، حديث 1904، 314/4، بنحوه، وأخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب البر والصلة، حديث 7261، 171/4، بنحوه، وكلاهما من طريق أبي بكر بن حفص، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب ما جاء في استقبال القبلة بالموتى، حديث 6724، 573/3، بنحوه، من طريق طَيْسَلَةَ ابْنِ مِيَّاسٍ، كلاهما (أبو بكر بن حفص و طيسلة بن مياس) عن ابن عمر .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده صحيح، وقال الألباني صحيح الإسناد انظر تحقيقاته علي صحيح الأدب المفرد (ص:35).

المطلب الثاني

التواصل مع الأبناء

الأبناء هم ثمرة حياة الوالدين، لا تكتمل حياتهما إلا بهم، ولا يهنأ لهم عيش إلا براحتهم، سهر الليالي في رعايتهم صغاراً، وتعليمهم كباراً، والاهتمام بمصالحهم في جميع أحوالهم، فكانت صلة الآباء الأبناء واجبة عليهم، وصلة الأبناء الآباء ضرورة حتمية، أفلا يستحق من رعا هذا الطفل في المهد أن يرعاه في كبره.

قال تعالى: {الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا} [الكهف: 46]، فمن مظاهر صلة الآباء للأبناء في الحياة الدنيا رحمتهم.

21) أخرج البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث جرير بن عبد الله⁽³⁾، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَا يُرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»⁽⁴⁾

(1) صحيح البخاري، 10/8، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث 6013.

(2) حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، قال: حدثني زيد بن وهب، قال: سمعت جرير بن عبد الله، عن النبي ﷺ.

(3) جرير هو: أبو عمرو، وهو الشليل بن مالك بن نصر بن ثعلبة ابن جشم بن عوف بن خزيمة [بن حرب] بن علي بن مالك بن سعد ابن نذير بن قسر، وهو مالك بن عبق بن أنمار بن إراش بن عمرو بن الغوث البجلي. الاستيعاب في معرفة الأصحاب (1/ 236).

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث.

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تبارك وتعالى: {قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى} [الإسراء: 110]، (9/ 115)، حديث 7376، بلفظه، وأخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ للصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، حديث 2319، 1809/4، وفيه زيادة، كلاهما (البخاري ومسلم) من طريق زيد بن وهب وأبي الظبيان، به.

ثانياً: دراسة الإسناد: إسناده متصل ورجاله ثقات إلا أن فيه:

- سليمان بن مهران الأعمش محدث الكوفة وقارؤها وكان يدلس ولا يضر تدليسهم. وقد سبقت دراسته، (ص: 33).

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (222/4) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص: 33).

فالرحمة صفة لازمة للإنسان، تقوم بمن يشاء الله من عبادته، الذين يريد رحمتهم، وتتخلف عن الأشقياء، الذين لا يرحمهم الله تعالى.

ولنا في رسولنا الكريم ﷺ أعظم نموذج في رحمته للجميع ومنهم الأبناء، فكان ﷺ يقبل الصبيان، رحمة منه ﷺ.

(22) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث عائشة، رضي الله عنها قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تُقبَلون الصبيان؟ فما نُقبَلهم، فقال النبي ﷺ: «أوأملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة»⁽³⁾

فرحمة الولد الصغير ومعانقته وتقبيله والرفق به من الأعمال التي يرضاها الله ويجازي عليها، ألا ترى قوله عليه السلام للأقرع بن حابس حين ذكر عند النبي أن له عشرة من الولد ما قبل منهم أحداً فقال رسول الله ﷺ:

(23) أخرج الإمام البخاري⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا، فَقَالَ الْأَفْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَظَنَّ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»⁽⁶⁾ فدل أن تقبيل الولد

(1) صحيح البخاري، (7/8)، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، حديث 5998.

(2) حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان (بن سعيد)، عن هشام، (بن عروة) عن عروة، (بن الزبير) عن عائشة، رضي الله عنها قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ .

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، حديث 2317، 1808/4، بنحوه، من طريق حماد بن أسامة وعبد الله بن نمير، كلاهما عن هشام، به.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل ورجاله ثقات إلا أن فيه:

- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: تابعي صغير مشهور بالتدليس، ولا يضر تدليسه، سبقت ترجمته (

ص 31).

(4) صحيح البخاري، (7/8)، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، حديث 5997.

(5) حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه قال.

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

الصغير وحمله والتحفي به مما يستحق به رحمة الله⁽¹⁾، وكان ﷺ يحمل حفيده الحسن بن علي بن أبي طالب ويضعه على كتفيه الشريفين ويداعبه ثم يضمه ويقبله ويدعو الله قائلاً:

(24) أخرج الإمام البخاري⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث أبي هريرة الدؤسي رضي الله عنه، قال: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ، لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلِمُهُ، حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ، فَجَلَسَ بِفَنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ، فَقَالَ «أَنْتُمْ لُكْعٌ»⁽⁴⁾، أَنْتُمْ لُكْعٌ «فَحَبَسْتُهُ شَيْئًا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُؤَسِّسُهُ سِخَابًا»⁽⁵⁾، أَوْ تُعَسِّلُهُ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَانَقَهُ، وَقَبَّلَهُ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَحْبِبْهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ»⁽⁶⁾

العدل والمساواة بين الأبناء:

إن معاملة الوالدين لأولادهم تقوم على أساس المحبة والرحمة والعدل لجميع الأولاد، وعدم إثارة بعضهم على بعض، وهذه المشاعر من الآباء تجاه الأبناء أمر جبلي فطري يظهر في أقوالهم وأفعالهم يلاحظه الأبناء، ويقنعهم بما في قلوب والديهم من محبة، وعطف، ورحمة نحوهم.

أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ لصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، حديث 2318، 1808/4، وحديث 2319، 1809/4 بمثله، من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري، به .
ثانياً: دراسة الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

- (1) شرح صحيح البخاري لابن بطال (211/9)
- (2) صحيح البخاري، (66/3)، كتاب البيوع، باب ما ذكر في الأسواق، حديث 2122.
- (3) حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان (بن عيينة)، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه، قال.
- (4) تطلق ويراد بها عند العرب: العبد، ثم استعمل في الحُمق والذم. يقال للرجل: لكع، وللمرأة لكاع، وقد يطلق على الصغير، فإن أطلق على الكبير أريد به الصغير العلم والعقل. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (268/4).

(5) أي الحسن ابنها، تلبسه قلادة من خرز أو طيب أو قرنفل وقيل غير ذلك، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (349/2).

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري كتاب اللباس، باب السخاب للصبيان، حديث 5884، 159/7، وفيه زيادة، من طريق ورقاء بن عمر، وأخرجه مسلم كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما، حديث 2421، 1882/4، بنحوه، من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما (سفيان و ورقاء بن عمر) عن عبيد الله بن أبي يزيد، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

وجاءت وصية الله للأبء بالعدل بين الأبناء في الأموال في قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَبَاءُ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَفَتَنَتْ أَعْيُنُنَا وَمِنَّا لَمُبْتَلٍ وَلِلرِّجَالِ مِثْلُ حَظِّ النِّسَاءِ وَلَئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أَمْرَهُ وَبَارِكُوا فِي مَا أَنْزَلَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 11].

لأن ذلك أدى لبقاء المحبة والألفة بين أفراد العائلة وبقاء روابط التواصل، لما وجده الأبناء من العدل بينهم.

ولا بد من المساواة بين جميع الأبناء في المنزلة عند الوالدين ولا يجوز تفضيل الذكر على الأنثى كما يحصل في بعض المجتمعات، لأن ذلك مدعاة للقطيعة والحسد والتباغض.

25) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»⁽³⁾.

فأسلوب الرفق والتلطف والمسامحة يجعل علاقة الولد بوالديه علاقة محبة يشعر بها نحوهما، وينجذب بسببها إليهما، ويسمع منهما النصح والتوجيه، وأسلوب المدح والثناء إذا قام الولد بما كلفه به والداه والتنبيه إذا تصرف تصرفاً غير لائق، وأن يفهم وجه الصواب فيما أخطأ فيه.

26) أخرج الإمام البخاري⁽⁴⁾ بسنده⁽¹⁾ من حديث عائشة، رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهَّمْتُهَا فَقُلْتُ:

(1) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما ينهي عن التحاسد والتدابير، حديث 6065، 19/8.

(2) حدثنا أبو اليمان (الحكم بن نافع)، أخبرنا شعيب (بن أبي حمزة)، عن الزهري (محمد بن شهاب)، قال: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأدب، باب الهجرة، حديث 6076، 21/8، بنحوه، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير، حديث 2558، 1983/4، بنحوه، كلاهما (البخاري ومسلم) من طريق مالك، عن الزهري، به.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) صحيح البخاري، (12/8)، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، حديث 6024.

وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهَلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْلِمَ تَسْمَعُ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ " (2).

ولقد نهى النبي ﷺ عن التفرقة بين الأبناء في العطايا لما له من آثار سلبية تدعو إلى القطيعة وعدم التواصل بين الأخوة وبين الآباء.

(27) أخرج الإمام البخاري (3) بسنده (4) من حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ»، قَالَ: فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ (5).

(1) حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، أن عائشة.

(2) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان، باب كيف يرد علي أهل الذمة السلام، حديث 6256، 57/8، بنحوه، من طريق شعيب، وكتاب الدعوات، باب الدعاء علي المشركين، حديث 6395، 84/8، بنحوه، من طريق ابن معمر، كلاهما (شعيب وابن معمر) عن ابن شهاب عن عروة، وكتاب الجهاد والسير، باب الدعاء علي المشركين بالهزيمة والزلزلة، حديث 2935، 44/4، مختصراً، من طريق ابن أبي مليكة، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، حديث 2165، 1706/4، بنحوه، من طريق عروة ومسروق، ثلاثتهم (عروة وابن أبي مليكة ومسروق) عن عائشة رضي الله عنها.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(3) صحيح البخاري، (171/3)، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب لا يشهد علي شهادة جور إذا أشهد، حديث 2587.

(4) حدثنا حامد بن عمر، حدثنا أبو عوانة (وضاح بن عبد الله)، عن حصين (بن عبد الرحمن)، عن عامر (بن شراحيل)، قال: سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، باب الهبة للولد وإذا أعطى بعض ولده شيئاً لم يجز حتي يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله ولا يشهد عليه، حديث 2586، 157/3، بنحوه، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الهبات، باب كراهة

فكان ذلك نموذجاً في الحرص على مصالح الأبناء جميعاً، وعدم التفريق بينهم في العطايا.

ومن عدالة التوزيع بين الأبناء ثنّال الرحمة من خالق السماوات عز وجل في علاه.

(28) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَعْطَتْهَا عَائِشَةُ ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ فَأَعْطَتْ كُلَّ صَبِيٍّ لَهَا تَمْرَةً وَأَمْسَكَتْ لِنَفْسِهَا تَمْرَةً، فَأَكَلَ الصَّبِيَّانُ التَّمْرَتَيْنِ وَنَظَرَا إِلَى أُمِّهِمَا فَعَمَدَتَا إِلَى التَّمْرَةِ فَشَقَّتْهَا فَأَعْطَتْ كُلَّ صَبِيٍّ نِصْفَ تَمْرَةٍ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ عَائِشَةُ فَقَالَ: (وَمَا يُعْجِبُكَ مِنْ ذَلِكَ لَقَدْ رَحِمَهَا اللَّهُ بِرَحْمَتِهَا صَبِيَّيْهَا) «⁽³⁾

تفضيل بعض الأولاد في الهبة، حديث 1623، 1241/3، بنحوه ، كلاهما (البخاري ومسلم) من طريق حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان ، عن النعمان بن بشير .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(1) الأدب المفرد، ص45، باب الوالدات رحيمات حديث 89.

(2) حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا ابن فضالة (مبارك) قال: حدثنا بكر بن عبد الله المزني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في المستدرک علي الصحيحين، حديث 7349، 196/4، بنحوه ، من طريق السري بن خزيمة ، وأخرجه الأصبهاني في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، 230/2 بنحوه ، من طريق يحيى بن مطرف ، كلاهما (السري بن خزيمة و يحيى بن مطرف) عن مسلم بن إبراهيم ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- مبارك بن فضالة بن أبي أمية القرشي الحافظ، المحدث، الصادق، الإمام، أبو فضالة القرشي، العدوي، مولى عمر بن الخطاب، من كبار علماء البصرة.

قال ابن حجر: صدوق يدلّس، مات سنة 166هـ على الصحيح، قال السعدي: يضعف حديثه، قال ابن المديني: ضعيف، وقال أبو زرعة كان يدلّس، وقال النسائي في أحد قوليّه ضعيف، قال الدارقطني: لين كثير الخطأ.

كان يحيى القطان يحسن الثناء عليه، قال ابن معين: صالح الحديث، قال ابن المديني: ثقة، وقال العجلي: لا بأس به، وقال أبو زرعة: إذا قال حدثنا فهو ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات.

وأما تدليسه فقد عده العلماء من المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، الذي لا بد أن يصرح فيها بالسماع.

الحكم على الراوي: قال الباحث: هو صدوق يدلّس، ولا بد أن يصرح بالسماع، وقد جاءت الرواية مصرحاً فيها بالسماع.

وكان ﷺ يسمع بكاء الصبية فيتجوز في صلاته رحمة وعطفاً عليهم .

(29) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، عن أبيه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَّجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ»⁽³⁾

مصادر الترجمة: سير أعلام النبلاء (281/7)، تقريب التهذيب (ص:519)، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ص:281)، الثقات للعجلي 263/2، الكامل في ضعفاء الرجال 23/8، تاريخ بغداد 216/13، الضعفاء والمتروكين 33/3، الجرح والتعديل لأبي حاتم 339/8، الكاشف 238/2، تاريخ الإسلام 488/4، إكمال تهذيب الكمال 58/11، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص:43).
ثالثاً: الحكم على الإسناد: الإسناد حسن .

(1) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب خروج النساء إلى المساجد بالليل والغسل ، (173/1) حديث 868.
(2) حدثنا محمد بن مسكين، قال: حدثنا بشر بن بكر، أخبرنا الأوزاعي (عبد الرحمن بن عمرو)، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، عن أبيه (الحارث بن ربيعي).
(3) دراسة الحديث:
أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي، حديث 707، 143/1، بلفظه ، من طريق الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، به .
ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي، توفي: 132 هـ وقيل قبل ذلك.
قال ابن حجر: ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل، قلت هو من رواة الطبقة الثانية من المدلسين الذين لا يضر تدليسهم، وقد توبع في رواية أخرى، وأما إرساله فلم يذكر العلماء إلا أنه أرسل عن أنس بن مالك رضي الله عنه وقد رآه ولم يسمع منه ، وحدثنا مروى عن الحارث بن ربيعي .
مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (268/11)، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص:36)، المراسيل لابن أبي حاتم (ص: 241) .

مداعبة الأبناء والدعاء لهم من أهم وسائل التواصل العائلي:

لقد منح الله تعالى الآباء نعمة الأبناء لكي يكونوا لهم عوناً في الدنيا والآخرة وجعل منهم زينة الحياة الدنيا، قال تعالى: {الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} [الكهف: 46].

ولكي يحافظ الآباء على سبل التواصل بينهم وبين الأبناء، لابد من أن يبقوا حبل المودة، ولا يكون ذلك إلا من خلال الكلمة الطيبة، والقصة الطريفة المعبرة، والدعاء لهم بالخير دائماً.

ولنا في رسولنا ﷺ الأسوة الحسنة، فكان يلعب الحسن والحسين ويحملهما على ظهره، وكان يحبهما.

30) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما، حدث عن النبي ﷺ، أنه كان يأخذه والحسن فيقول: «اللهم أحبهما، فأني أحبهما»⁽³⁾

(1) صحيح البخاري، (24/5)، كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب ذكر أسامة بن زيد، حديث 3735.

(2) حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا معتمر (بن سليمان)، قال: سمعت أبي (سليمان بن طرخان)، حدثنا أبو عثمان (عبد الرحمن بن مل بن عمرو)، عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب وضع الصبي علي الفخذ، حديث 3003، 8/8، وفيه قصة ، من طريق أبا تميمه ، كتاب أصحاب النبي ﷺ ، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما ، 3747 ، 26/5 ، بلفظه ، من طريق مسدد ، عن معمر عن أبيه ، كلاهما (أبا تميمه و مسدد) عن أبو عثمان ، به .
ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

المطلب الثالث

التواصل مع الإخوة

إن الله سبحانه كفل من الحقوق ما تستقيم به حياة المرء المسلم، وبين رسوله ﷺ من الواجبات والصلات ما يحقق للناس السعادة البشرية.

فلقد حث الإسلام الحنيف على التواصل العائلي القائم على أسس الخير والصلاح والتي يكون عنصر الربط فيها نابعاً من الروح السامية والقلب السليم والعقيدة الصحيحة، لما في تلك العلاقات من تأثير متبادل بين الأطراف.

وإن من أعظم الحقوق التي أوصى بها الإسلام، التواصل بين الإخوة، لما في ذلك من الحفاظ على العائلة والمجتمع المسلم.

ولقد اعتنى الإسلام بحق الأخ في البر والصلة، وأكد القرآن الكريم ذلك حين قرن بين الأمر بتقوي الله والأمر بصلة الأرحام وبرهم، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1].

افتتح تعالى هذه السورة بالأمر بتقواه، والحث على عبادته، والأمر بصلة الأرحام، والحث على ذلك، وقرن الأمر بتقواه بالأمر ببر الأرحام والنهي عن قطيعتها، ليؤكد هذا الحق، وأنه كما يلزم القيام بحق الله، كذلك يجب القيام بحقوق الخلق، خصوصاً الأقربين منهم، بل القيام بحقوقهم هو من حق الله الذي أمر به. (1)

ومما يدل على مكانة الأخ في الإسلام، ما فعله موسى عليه السلام، حين اختار أخاه ليكون وزيراً له دون غيره من الناس، قال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي، وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي، يَفْقَهُوا قَوْلِي، وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي، هَارُونَ أَخِي، اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي، وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي، كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا، وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا، إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا﴾ [طه: 25 - 37].

(1) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ص: 163).

وكان سبب اختيار أخيه هارون لفرط ثقته به ولأنه كان فصيح اللسان مقوالاً، فكونه من أهله مظنة النصح له، وكونه أخاه أقوى في المناصحة، وكونه الأخ الخاص لأنه معلوم عنده بأصالة الرأي⁽¹⁾.

ولقد كان للسنة النبوية الحظ الأوفر في التأكيد على حقوق الأخوة في الإسلام، والتي منها حق البر والصلة.

31 أخرج الإمام ابن حبان⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث طارق المحاربي، قال: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ: "يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا، وَإِبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ. أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأَخْتِكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ"⁽⁴⁾

يستفاد من ذلك حق الأم والأب والأخت والأخ والمولي في الصلة، وأن الإنسان يؤدي الحق الذي عليه، ويصل الرحم التي بينه وبين ذوي رحمه⁽⁵⁾، ولا يلزم من قوله بعد ذلك: " ورحم موصولة " أن تكون الرحمة موجودة في جميع المذكورين، بل يكفي وجودها في البعض كالأم والأب والأخت والأخ⁽⁶⁾.

(1) التحرير والتنوير ، (212/16).

(2) صحيح ابن حبان، باب ذكر البيان بأن على المرء إذا أراد الصدقة بأنه يبدأ بالأدنى فالأدنى منه دون الأبعد فالأبعد عنه، حديث 3341 ، (130/8).

(3) أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا أبو عمار (الحسين بن حريث)، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن جامع بن شداد عن طارق المحاربي.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في سننه، كتاب الزكاة، باب أيتهما اليد العليا، حديث 2532، 61/5، بنحوه ، من طريق الفضل بن موسى ، وأخرجه الدارقطني في سننه، كتاب البيوع، حديث 2976، 462/3، وفيه قصة ، من طريق ابن نمير، كلاهما (الفضل بن موسى وابن نمير) عن يزيد بن زياد ، وأخرجه والطبراني في الكبير، باب طارق بن عبد الله المحاربي، حديث 8175، 314/8، وفيه قصة ، من طريق أبي جناب، كلاهما (يزيد بن زياد وأبو جناب) عن جامع بن شداد، به .

ثانياً: رجال الإسناد:إسناده متصل، ورجاله ثقات .

ثالثاً: الحكم على الإسناد: الإسناد صحيح، وقال بذلك شعيب الأرناؤوط، والألباني، انظر: صحيح ابن حبان تحقيق شعيب الأرناؤوط (131/8)، وصحيح سنن النسائي (61/5).

(5) شرح سنن أبي داود للعباد (9/584)

(6) نيل الأوطار، (388/6).

ولكي يحافظ الإخوة على التواصل فيما بينهم فلا بد من التأكيد على ذلك منذ الصغر، من خلال الأب والأم، فينبغي عليهما بيان ذلك الحق في الصلة بينهم وغرسه في نفوسهم، ذلك كفيل بأن يحفظ التواصل بينهم طوال حياتهم، وكما جاء في المثل: العلم في الصغر كالنقش في الحجر⁽¹⁾.

فالمسلم عندما يصل إخوانه وأخواته يقوم بأمر أوجبه الله تعالى عليه، يطلب به الأجر والمثوبة من ربه لا من أخيه أو أخته لذلك فالصلة الحقيقية هي التي تبتدىء بالإحسان دون انتظار مكافئ من القول أو الفعل صادر من ذوي القربى وأعظم منها الصلة التي تستمر على الرغم من إساءة ذوي القربى ومقابلة إساءتهم بالإحسان.

32) أخرج الإمام البخاري⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث عبد الله بن عمرو: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمُهُ وَصَلَّهَا»⁽⁴⁾

ومن مظاهر صلة الأخ لأخيه احترامه وإكرامه، عن النبي ﷺ قال:

33) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا فَلَيْسَ مِنَّا»⁽³⁾

(1) انظر عيون الأخبار، (139/2).

(2) صحيح البخاري، (6/8)، كتاب الأدب، باب ليس الواصل بالمكافئ، حديث 5991.

(3) حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، (بن سعيد) عن الأعمش (سليمان بن مهران)، والحسن بن عمرو، وفطر بن خليفة)، عن مجاهد (بن جبر)، عن عبد الله بن عمرو.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام البخاري في صحيحه ، دون الإمام مسلم .

ثانياً: رجال الإسناد:إسناده متصل ، ورجاله ثقات إلا أن فيه:

- سفيان الثوري: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي ولد 97 هـ وتوفي 161 هـ، قال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما دلس، وتدليسه لا يضر، وقد قبل العلماء تدليسه وعدوه من المرتبة الثانية في مراتب المدلسين.

المصادر والمراجع : تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص 32) .

- سليمان بن مهران الاعمش محدث الكوفة وقارؤها وكان يدلس ولا يضر تدليسهم. وقد سبقت دراسته ، (ص33) .

وكل ذلك من احترام الاخوة لبعضهم.

إن من المؤسف أن من الإخوة من تمر عليه الأيام والشهور بل والسنين وهو لم يسلم على أخيه أو أخته إما تهاوناً وعدم مبالاة، أو لاختلاف على مال أو لسوء فهم كلام، ألا ليتذكر كل هاجر وقاطع قول الرسول الكريم:

34) أخرج الإمام مسلم⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»⁽⁶⁾

(1) الأدب المفرد للبخاري، (ص:129)، باب فضل الكبير، حديث 354.

(2) حدثنا علي (بن المدني) قال: حدثنا سفيان (بن عيينة)، حدثنا ابن أبي نجيح (عبد الله بن أبي نجيح)، عن عبيد الله بن عامر، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده، ، حديث 6733، 345/11، بلفظه ، من طريق علي بن عبيد ، والحاكم في مستدركه، باب حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، حديث 7353، 197/4، بلفظه ، من طريق الحميدي ، وأخرجه البيهقي في الآداب ، باب في رحمة الصغير وتوقير الكبير ، حديث 36 ، 18/1 ، بلفظه ، من طريق أبو بكر بن أبي شيبة ، ثلاثتهم (علي بن عبيد و الحميدي و أبو بكر بن أبي شيبة) عن سفيان بن عيينة ، به .
عن سفيان ،

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- سفيان الثوري: قبل العلماء تدليسه وعدوه من المرتبة الثانية في مراتب المدلسين. وقد سبقت دراسته (ص53) .

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده صحيح، وقال بذلك الشيخ الألباني انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (1114/2).

(4) صحيح مسلم، (1981/4)، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، حديث 2556.

(5) حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي، حدثنا جويرية (بن أسماء)، عن مالك (بن أنس)، عن الزهري (محمد بن اسماعيل)، أن محمد بن جبير ابن مطعم، أخبره أن أباه (جبير بن مطعم)، أخبره أن رسول الله ﷺ، قال.

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إثم القاطع، حديث 5984، 5/8، بلفظه ، من طريق الزهري ، عن محمد بن جبير ، به .

ثانياً: دراسة الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

ألا يتذكر كل من قطع رحمه أنه خالف وصية رسول الله ﷺ في مرضه الذي قبض فيه حينما أوصي بصلة الأرحام وأكد ذلك بقوله:

(35) أخرج الإمام ابن حبان (1) بسنده (2) من حديث أنسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ "أَرْحَامَكُمْ، أَرْحَامَكُمْ" (3) فذلك تأكيد منه على أهمية صلة الرحم وبالأخص الأقرب فالأقرب.

(1) صحيح ابن حبان، (179/2)، باب ذكر حث المصطفى ﷺ في مرضه الذي قبض فيه أمته على صلة الرحم، حديث 436 .

(2) أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا سفيان (الثوري) عن سليمان التيمي (بن سفيان) عن قتادة (بن دعامة) عن أنس أن رسول الله ﷺ قال.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به ابن حبان في صحيحه ، دون غيره من الأئمة .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده صحيح، وقال الألباني وشعيب الأرنؤوط إسناده صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ولم ينسبه السيوطي في "الجامع الكبير" لغير ابن حبان، انظر «الصحيحة» (1538) ، وانظر صحيح ابن حبان (179/2).

المطلب الرابع

التواصل مع الأجداد

تعد العلاقة التي تربط الأجداد بالعائلة من أجمل وأمتن العلاقات التي تجمع بين أفراد العائلة الواحدة، فهي علاقة تواصل وامتداد، وهي علاقة كثيراً ما تكتنفها المودة والألفة، حيث يحتل الجد أو الجدة مكانه خاصة، فهما رمز الحكمة ومنبع الحنان والعطف، ولعل أهم ما يميز مجتمعاتنا الإسلامية والعربية ما يحظى به الجد من احترام وتقدير من قبل أفراد العائلة جميعاً.

ويعتقد البعض أن البر والصلة والإحسان لهما لها حدود تقف عندها، وهذا اعتقاد خاطئ بل يتعدى كل الحدود ليصل إليهم وإلى غيرهم من الأرحام، ومن خلاله يمكن إيصال الخير لهم ودفع الشر عنهم، وإعطائهم حقوقهم كما قررها الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز حيث قال: {وَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا} [الإسراء: 26] قال الزمخشري⁽¹⁾ عند تفسيره {وَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ} فقال: وصى بغير الوالدين من الأقارب بعد التوصية بهما، وأن يؤتوا حقهم: وحقهم إذا كانوا محارم كالأبوين والولد، وفقراء عاجزين عن الكسب، وكان الرجل موسراً: أن ينفق عليهم عند أبي حنيفة. والشافعي لا يرى النفقة إلا على الولد والوالدين فحسب⁽²⁾.

وصلة الأجداد واجبة كصلة الآباء، بل هم آباء، قال ابن المنذر⁽³⁾: والأجداد آباء، والجدات أمهات⁽⁴⁾، واتفقوا على أن بر الجد فرض⁽⁵⁾، وعلى هذا يكون الجد بمنزلة الأب من الابن.

(1) الزمخشري، 467 - 538 هـ/1074 - 1143 م، محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري جار الله أبو القاسم، من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب، ولد في زمخشري (من قرى خوارزم) وسافر إلى مكة فجاور بها زمناً فلُقب بجار الله، وتنقل في البلدان، ثم عاد إلى الجرجانية، (من قرى خوارزم) فتوفي فيها، وله ديوان شعر. معجم الشعراء العرب (ص: 676)

(2) تفسير الزمخشري، (2/661).

(3) ابن المنذر المتوفى سنة 277 هـ، هو محمد بن ادريس بن المنذر بن داود بن مهران أبو حاتم الحنظلي الرازي كان أحد الأئمة الحفاظ سمع محمد بن عبد الله الانصاري وأبا زيد النحوي وعثمان بن الهيثم المؤذن والأمام أحمد وآخرين وروى عنه يونس بن عبد الأعلى، والربيع بن سليمان الريان وغيرهما. موسوعة الأعلام (2/26).

(4) شرح صحيح البخاري لابن بطال، (9/192).

(5) انظر مراتب الإجماع (ص: 157)

ولقد كرم الله تعالى الرحم بأن جعل لها نصيباً في صلته عزو جل لمن وصلها، وقطيعته لمن قطعها.

36) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: " خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحْمُ، فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ⁽³⁾ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ لَهُ: مَهْ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ العَائِذِ بِكَ مِنَ القَطِيعَةِ، قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ، قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَذَلِكَ " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: " اقرعوا إن شئتم: ففهل عسيئتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم } [محمد: 22]⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري، (6/134)، كتاب تفسير القرآن، باب وتقطعوا أرحامكم، حديث 4830.

(2) حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان (بن بلال)، قال: حدثني معاوية بن أبي مزرد، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال.

(3) حقو: الحفوان: الخاصرتان. والجميع: الأحقاء، وقال الأصمعي: الحقو الإزار وجمعه حقي العين (3/254)، غريب الحديث للقاسم بن سلام (1/46).

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من وصل وصله الله، حديث 5987، 5/8، بلفظه، من طريق عبد الله بن دينار، وكتاب التوحيد، باب قوله تعالى (يريدون أن يبدلوا كلام الله) الفتح 15، حديث 7502، 145/9، بلفظه، من طريق سليمان بن بلال، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطعها، حديث 2554، 4/1980، بلفظه، من طريق حاتم بن إسماعيل، ثلاثتهم (عبد الله بن دينار و سليمان بن بلال و حاتم بن إسماعيل) عن معاوية بن أبي مزرد، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقاة، إلا أن فيه:

- معاوية بن أبي مزرد، واسمه عبد الرحمن بن يسار، المدني، مولى بني هاشم، وهو ابن أخي أبي الحباب سعيد بن يسار.

قال الذهبي: صدوق، قال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات.

الحكم على الراوي: قال الباحث: ثقة .

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (10/217)، الجرح والتعديل لأبي حاتم (8/380)، الكاشف (2/277)، الثقات لأبن حبان (5/416).

فهو دلالة على أعظم مظاهر التواصل العائلي، وهي من تقوي الله عز وجل لقوله: {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1]، قال الزجاج⁽¹⁾: والمعنى واتقوا الأرحام أن تقطعوها⁽²⁾.

ورسولنا الكريم يدعونا الي التواصل بجميع أشكاله، لما ينتج عنه من المحبة، وحسن الخلق، والكرم، وطيب النفس، وتأسيس علاقات اجتماعية بروابط قوية، تؤدي إلى الحفاظ على تماسك المجتمع المسلم.

37) أخرج الإمام الترمذي⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ من حديث أبي هريرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صَلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ، مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ، مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثْرِ⁽⁵⁾.

(1) الزجاج: هو أبو إسحاق إبراهيم بن السري ابن سهل الزجاج النحوي صاحب كتاب معاني القرآن كان من أهل العلم بالأدب والدين المتين روى عن المبرد وثعلب روى عنه علي بن عبد الله ابن المغيرة الجوهري وغيره وكان يخرط الزجاج فنسب إليه ثم تعلم الأدب وترك ذلك وتوفي ببغداد في جمادى الآخرة سنة إحدى عشرة وثلاثمائة، انظر للباب في تهذيب الأنساب (62/2) وانظر: الأنساب للسماعاني (273/6)

(2) معاني القرآن وإعرابه، (6/2).

(3) سنن الترمذي، (351/4)، باب ما جاء في تعليم النسب، حديث 1979.

(4) حدثنا أحمد بن محمد قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، عن عبد الملك بن عيسى الثقفي، عن يزيد، مولى المنبعت، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده ، حديث 8868 ، 456/14 ، بلفظه ، من طريق إبراهيم ، وأخرجه ابن حرب في البر والصلة ، باب ما جاء في صلة الرحم ، حديث 196 ، 102/1 ، بلفظه ، من طريق الحسين ، وأخرجه الحاكم في مستدركه ، حديث 7284 ، 178/4 ، بنحوه ، من طريق عبدان ، ثلاثتهم (إبراهيم والحسين وعبدان) عن عبد الله بن المبارك ، به .

ثانياً: رجال الإسناد:إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- عبد الملك بن عيسى بن عبد الرحمن بن العلاء بن جارية الثقفي الحجازي .

قال ابن حجر مقبول، وقال الذهبي صدوق، قال ابن أبي حاتم هو صالح، وذكره ابن حبان في الثقات.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (413/6)، الجرح والتعديل لأبن أبي حاتم 361/5، الثقات لأبن حبان 121/5، الكاشف 668/1، تقريب التهذيب (ص:364).

الحكم على الراوي: قال الباحث: مقبول.

ومن مظاهر صلة الأجداد إعطائهم حقهم في الميراث، كالأباء في حالة عدم وجودهم، وقال ابن عباس بتوريث الجد وإنزله منزلة الأب في الميراث، عند فقد الأب، ولا يختلف حكمه وحكم الأب في الميراث، وهو مذهب الصديق وجماعة من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: 133] فسمى الجد والعم كل واحد منهما أباً، وروى الحجاج عن عطاء عن ابن عباس قال من شاء لاعنته عند الحجر الأسود أن الجد أب والله ما ذكر الله جدا ولا جدة إلا أنهم الآباء⁽²⁾.

38) أخرج الإمام البخاري⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ من حديث عبد الله بن أبي مليكة، قال: كَتَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي الْجَدِّ، فَقَالَ: أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ كُنْتَ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ» أَنْزَلَهُ أَبَا يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ⁽⁵⁾، أي جعل الجد كالأب في استحقاق الميراث وحده دون الأخوة.

وفي الحديث تأكيد على ضرورة صلة الجد بإعطائه حقه في الميراث لأنه بمنزلة الأب في حالة عدم وجوده.

يزيد مولى المنبعث بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة وكسر المهملة بعدها مثلثة مدني. قال ابن حجر: صدوق، وقال الذهبي ثقة، وذكره ابن حبان في كتابه الثقات، ووثقه الدارقطني. مصادر الترجمة: تقريب التهذيب (ص: 606)، الكاشف (2/392)، الثقات لابن حبان (5/533)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (2/724).

الحكم على الراوي: قال الباحث: ثقة .

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده صحيح، وقال بذلك الألباني، انظر تعليقاته على سنن الترمذي 4/351 .

(1) انظر: البحر المحيط في التفسير، (1/641).

(2) أحكام القرآن للجصاص، (1/100).

(3) صحيح البخاري، (5/5)، كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً»، حديث 3658.

(4) حدثنا سليمان بن حرب، أخبرنا حماد بن زيد، عن أيوب (بن أبي تميمة)، عن عبد الله بن أبي مليكة.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً» حديث 3657، 4/5، وفيه زيادة، من طريق أيوب، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

ولقد أوجب الإسلام رعاية الآباء والأمهات والأجداد والجذات من جهتي الأب والأم، وجعل هذا واجباً شرعياً يعاقب عليه الإنسان في الدنيا والآخرة إذا لم يفعل، ويثاب عليه في حالة الإحسان إليهما، ومن صفات أولي الألباب أنهم يصلون ما أمر الله به أن يوصل، وقد نهى الله عز وجل عن قطع الأرحام في قوله تعالى: {فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ} [محمد: 22، 23].

والرسول الكريم ﷺ أوصي بصلة الأرحام التي تطيل العمر وتوسع الرزق وتؤلف المحبة بين الأهل والأقارب ودعا لتوارث هذه الصفات الحميدة، والسنة النبوية الشريفة نجدها حافلة بكثير من الأحاديث التي تحت على ذلك.

39) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ »⁽³⁾

(1) صحيح البخاري (56/3)، كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الزق، حديث 2067.
 (2) حدثنا محمد بن أبي يعقوب الكرمانى، حدثنا حسان (بن إبراهيم الكرمانى)، حدثنا يونس (بن يزيد) ، قال محمد هو (الزهري): عن أنس بن مالك.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، حديث 2557، 1982/4، بلفظه ، من طريق ابن وهب عن يونس ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- حسان بن إبراهيم الكرمانى العنزى قاضى كرمان.

قال ابن حجر: صدوق الا أنه يغلط في الشئ ولا يتعمد، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال أحمد بن حنبل: لا بأس به وحديثه حديث أهل الصدق، وقال أبو زرعة لا بأس به، وقال النسائي ليس بالقوي توفي 182 هـ، وقال ابن المديني: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما أخطأ، وقال الدارقطني ثقة.

مصادر الترجمة: الكاشف (320/1)، تهذيب التهذيب 245/2، ميزان الاعتدال 477/1، المغني في الضعفاء 156/1، تاريخ الاسلام 832/4، اكمال تهذيب الكمال 53/4، الثقات لابن حبان 224/6، موسوعة أقوال الامام أحمد بن حنبل 242/1، الجرح والتعديل لأبن أبي حاتم 238/3، الضعفاء والمتروكين للنسائي 34/1، تاريخ ابن معين رواية ابن محرز 80/1.

الحكم على الراوي: قال الباحث: هو صدوق.

قال الشيخ الألباني رحمه الله⁽¹⁾: الحديث على ظاهره، أي: أن الله جعل بحكمته صلة الرحم سبباً شرعياً لطول العمر وكذلك حسن الخلق وحسن الجوار كما في بعض الأحاديث الصحيحة، ولا ينافي ذلك ما هو معلوم من الدين بالضرورة أن العمر مقطوع به؛ لأن هذا بالنظر للخاتمة، تماماً كالسعادة والشقاوة، فهما مقطوعتان بالنسبة للأفراد فشقي أو سعيد، فمن المقطوع به أن السعادة والشقاوة منوطتان بالأسباب شرعاً⁽²⁾.

(1) محمد ناصر الدين نوح نجاتي الأرنؤوطي، محدث وفقه سلفي، من شيوخه: بهجة البيطار ووالده نوح نجاتي الألباني، من تلاميذه: مقبل الوادعي وربيح المدخلي وعلي الحلبي وحمدي عبد المجيد السلفي ونسيب الرفاعي ومشهور حسن سلمان وسليم الهلالي، ولد عام 1333 هـ الموافق 1914 م في مدينة أشقودرة عاصمة دولة ألبانيا - حينئذ - عن أسرة فقيرة متدينة يغلب عليها الطابع العلمي، فكان والده مرجعاً للناس يعلمهم ويرشدهم. الوفيات والأحداث (ص:216)، المعجم الجامع في تراجم المعاصرين (ص:321).

(2) صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، (ص:50).

المطلب الخامس

التواصل مع الأعمام والعمات

العم هو أخو الأب⁽¹⁾، وهو ممن يستوجب الاحترام والتوقير لكنه لا ينزل منزلة الأب من حيث وجوب البر والطاعة وحرمة العقوق، وبالتالي فلا تجب عليك طاعته ولا تأثم بعدم بره، لكن تجب عليك صلته بالمعروف.

ومن رحمته عز وجل بالمسلمين أن رفع عنهم الحرج في الأكل عند بعضهم البعض وأباح ذلك لهم وكان العم واحداً ممن يجوز لك أن تأكل عنده من غير حرج مصداقاً لقوله تعالى: {لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ} [النور: 61]، ولم يكن الإذن بالأكل من بيت العم والعمة إلا لمكانتهما التي تتساوي مع مكانة الأب.

40) أخرج الإمام مسلم⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقِيلَ: مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ، وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَالْعَبَّاسِ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا يَنْقُمُ ابْنَ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا، قَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ، وَمِثْلُهَا مَعَهَا » ثُمَّ قَالَ: « يَا عُمَرُ، أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ »⁽⁴⁾

(1) القاموس المحيط (ص: 1141).

(2) صحيح مسلم، (676/2)، كتاب الزكاة، باب في تقديم الزكاة ومنعها، (983).

(3) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا زُرْقَاءُ (بن عمر بن كليب)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ (عبد الله بن ذكوان)، عَنِ الْأَعْرَجِ (عبد الرحمن بن هرمز)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب {وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله} [التوبة: 60]، حديث 1468، 122/2، بنحوه، من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- علي بن حفص المدائني أبو الحسن البغدادي.

وقوله صنو أبيه أي مثله وقريبه⁽¹⁾، يعني أن أصلهما واحد فتعظيمه كتعظيمه وإيذاؤه كإيذاؤه وفيه حث على القيام بحق العم وتنزيله منزلة الأب في الطاعة وعدم العقوق⁽²⁾.

وكان النبي المصطفى أفضل البشرية احتراماً لأعمامه، فقد كان له من الأعمام عشرة، ومن العمات ستة، وقد أدرك من أعمامه أربعة فقط، وهم أبو طالب، وأبو لهب، وحمزة، والعباس.

قال ابن حجر: من عجائب الاتفاق أن الذين أدركهم الإسلام من أعمام النبي ﷺ أربعة لم يسلم منهم اثنان وأسلم اثنان وكان اسم من لم يسلم ينافي أسامي المسلمين وهما أبو طالب واسمه عبد مناف وأبو لهب واسمه عبد العزى بخلاف من أسلم وهما حمزة والعباس⁽³⁾.

فكان رسول الله ﷺ حريصاً أشد الحرص على إسلام من لم يسلم منهم وذلك عملاً بقوله تعالى: {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} [الشعراء: 214]، وبما أن أحد أعمامه الذي رعاه في صغره ووقف بجانبه في كبره، لم يسلم، كان حريصاً به دعوته للإسلام، فها هو يدعو عمه أبا طالب للإسلام ويلح عليه في الطلب وذلك رحمةً وعطفاً منه عليه.

(41) أخرج الإمام البخاري⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث ابن المسيب، عن أبيه، أن أبا طالب لما حضرته الوفاة، دخل عليه النبي ﷺ وعنده أبو جهل، فقال: «أبي عمّ، قل لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك

قال ابن حجر : صدوق ، وقال عبد الرحمن سألت أبي عن علي بن حفص المدائني فقال: صالح الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به، قال أبو الحسن: علي بن حفص المدائني ليس به بأس، قال المدائني ليس به بأس، ووثقه ابن معين، قال ابن المديني: علي بن حفص ثقة، وسئل أبو داود عن علي ابن حفص، فقال: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ.

الحكم على الراوي: قال الباحث: هو ثقة.

مصادر الترجمة: تقريب التهذيب (412/1) تهذيب التهذيب (309/7)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (182/6)، الثقات لابن حبان (465/8)، تاريخ بغداد (360/13)، التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح (958/3)، المغني في الضعفاء (445/2)، تاريخ الإسلام (125/5)، موسوعة أقوال الإمام أحمد ابن حنبل في رجال الحديث وعلله (36/3).

(1) فتح الباري لابن حجر (146/1).

(2) فيض القدير شرح الجامع الصغير، (359/4).

(3) المرجع السابق (196/7).

(4) صحيح البخاري (52/5) ، كتاب مناقب الأنصار ، باب قصة أبي طالب ، حديث 3884.

(5) قال : حدثنا محمود (بن غيلان)، حدثنا عبد الرزاق (الصنعاني)، أخبرنا معمر (بن راشد)، عن الزهري (محمد بن شهاب)، عن ابن المسيب (سعيد) عن أبيه (المسيب بن حزن).

بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، تَرَعْبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَمْ يَزَلَا يُكَلِّمَانِهِ، حَتَّى قَالَ آخِرَ شَيْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ، مَا لَمْ أُنْهَ عَنْهُ» فَنَزَلَتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَا قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: 113]. وَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: 56]⁽¹⁾.

ويستفاد من هذا الحديث:

- أن الهداية فضل من الله تعالى ينفضل بها على من يشاء من عباده وهو أعلم بالمهتدين فيهدي برحمته من هو أهل للهداية.

- وفيه أن النسب ولو اتصل بالرسول ﷺ لا ينفع صاحبه عند الله تعالى ما لم يعمل العبد صالحاً.

- وفيه بيان اجتهاد النبي ﷺ في الدعوة إلى الله تعالى وحرصه على دعوة عمه إلى آخر لحظة من حياته. وفيه تلطف الرسول ﷺ في الدعوة واختيار الألفاظ والألقاب الراقية فكان يقول لأبي طالب

(1) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله، حديث 1360، 95/2، بنحوه ، من طريق صالح ، وكتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: 113]، حديث 4675، 69/6، بنحوه ، من طريق معمر ، ، وباب قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: 56]، حديث 4772، 122/6، بلفظه ، من طريق شعيب ، وكتاب الإيمان والندور، باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم، فصلي، أو قرأ، أو سبح، أو كبر، أو حمد، أو هلل، فهو على نيته، حديث 6681، 139/8، مختصراً ، من طريق شعيب ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله، حديث 24، 54/1، بلفظه ، من طريق يونس ، أربعتهم (صالح و معمر و شعيب و يونس) عن الزهري ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل وقال ابن المدينة لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (84/4)، تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل (ص: 128).

"يا عم" "يا عم" ويخبره أنه إذا قال كلمة التوحيد "لا إله إلا الله" فإنه سيحاج له بها عند الله تعالى، وما كان ذلك منه ﷺ، إلا من باب البر والصلة تجاه عمه أبي طالب.

- وفيه أيضاً خطورة الصحبة السيئة فإن أبا جهل صدأ أبا طالب عن قول " لا إله إلا الله" حتى كلفه ذلك أن خسر آخرته.

وكما أمر الإسلام الحنيف بصلة الأعمام ، تكفل أيضاً بصلة العمات ، بالزيارة ، والدعوة ، والنصيحة ، ومن ذلك ما جاء عن رسول الله ﷺ .

(42) أخرج الإمام البخاري (1) بسنده (2) من حديث أبي هريرة قال : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} [الشعراء: 214] قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» (3) .

وكذلك ينطبق على العمات ما قيل في الأعمام ، من وجوب الإحترام والتقدير والدعوة إلى الإسلام والحرص على إسلامهم .

(1) صحيح البخاري ، (6/ 111)، كتاب تفسير القرآن ، بَابُ {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ} [الشعراء: 215] أَلِنْ جَانِبَكَ ، حديث 4771 .

(2) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ (الحكم بن نافع)، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ (بن أبي حمزة)، عَنِ الزُّهْرِيِّ (بن شهاب)، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ .

(3) دراسة الحديث :

أولاً : تخريج الحديث :

انفرد به الإمام البخاري في صحيحه ، دون الإمام مسلم .

ثانياً : رجال الإسناد : إسناده متصل ، ورجاله ثقات .

المطلب السادس

التواصل مع الأخوال والخالات

أمر الإسلام الحنيف بصلة جميع أفراد العائلة، بما فيهم الأخوال والخالات، لما تربطهم من علاقة وثيقة بأفراد العائلة، فالخال والخالة هم إخوة الأم⁽¹⁾، فتجب صلتهم كالعم والعمة، ولقد نص القرآن الكريم على رفع الحرج عن الإنسان عند الأكل في بيت خاله أو خالته، فقال تعالى: {لَأَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَوْحَالَكُمُ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ} [النور: 61].

ولقد كان النبي ﷺ يخبر بأن الخالة في منزلة الأم، فعندما اختلف الصحابة في أيهم يكفل جارية بعد فقدها لأمرها قضي فيها رسول الله بأن حضانتها لخالته.

43) أخرج الإمام البخاري⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث البراء رضي الله عنه، قال: ... في الحديث الطويل... فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعَتْهُ ابْنَةُ حَمْرَةَ، تُنَادِي يَا عَمَّ يَا عَمَّ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِبَيْدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: دُونَكَ ابْنَةُ عَمِّكَ حَمَلْتَهَا، فَأَخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ، قَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّي، وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي. فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِحَالَتِهَا، وَقَالَ: «الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ» وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ» وَقَالَ لَجَعْفَرٍ: «أَشْبَهْتَ خَلْفِي وَخَلْقِي»، وَقَالَ لَزَيْدٍ: «أَنْتَ أَحْوَنَا وَمَوْلَانَا»، وَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَا تَتَرَوُجُ بِنْتُ حَمْرَةَ؟ قَالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ»⁽⁴⁾

(1) انظر: تهذيب اللغة (228/7)، ومختار الصحاح (ص: 98).

(2) صحيح البخاري، (141/5)، كتاب المغازي، باب عمرة القضاء، حديث 4251.

(3) حدثني عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل (بن يونس)، عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله)، عن البراء (بن عازب) رضي الله عنه، قال.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية، حديث 1783، 1409/3، بنحوه، من طريق شعبة، عن عبيد الله بن معاذ العنبري، به.

قال ابن بطال⁽¹⁾: " (الخالة بمنزلة الأم) يعنى فى الحضانة وهو أصل فى الحكم للخالة بالحضانة". وقال الطبرى: "فيه دليل على أن أم الصغير ومن كان من قرابتها من النساء أولى بالحضانة من عصبته من قبل الأب"⁽²⁾، لأنها تقرب منها فى الحنو والشفقة والاهتداء إلى ما يصلح الولد⁽³⁾، واستتبط منه أنها مقدمة فى الحضانة على العمه⁽⁴⁾، والخالة بمنزلة الأم أي من ناحية التقدير والاحترام والتوقير والإكرام والإحسان⁽⁵⁾.

وكان نبينا الكريم يوصي بصلة الخالة، لما لها من مكانة سامية، وأن صلتها مكفرة للذنوب والخطايا.

44 أخرج الإمام الترمذي⁽⁶⁾ بسنده⁽⁷⁾ من حديث ابن عمر، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ؟ قَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَبِرِّهَا»⁽⁸⁾

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- عمرو بن عبد الله بن عبيد أو على أو ابن أبي شعيرة، الهمداني، أبو إسحاق السبيعي الكوفي، توفي: 129 هـ وقيل قبل ذلك بـ الكوفة

قال ابن حجر: ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة.

ولم يعتبر أحد من الأئمة ما ذكر من اختلاط أبي إسحاق واحتجوا به مطلقاً وذلك يدل على أنه لم يختلط في شيء من حديثه.

مصادر الترجمة: تقريب التهذيب (ص: 423)، المختلطين للعلائي (ص: 94).

(1) ابن بطال: أبو الحسن علي بن خلف بن بطال البكري القرطبي البلنسي، محدث مالكي، يُعرف بـ (ابن اللحام)، من شيوخه: أبو عمر الطلمنكي، من مؤلفاته: (شرح صحيح البخاري)، ت 449 هـ.

الوفيات والأحداث (ص: 104)، موسوعة الأعلام (68/1).

(2) شرح صحيح البخاري لابن بطال (90/8).

(3) فتح الباري لابن حجر (506/7).

(4) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، (423/4).

(5) شرح سنن أبو داود للعباد (18/532).

(6) سنن الترمذي ، (314/4)، باب ما جاء في بر الخالة، حديث 1904.

(7) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (محمد بن العلاء) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (محمد بن خازم) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بن حَفْصٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ (بن الخطاب).

(8) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

المطلب السابع

التواصل مع الزوجة

شرع الله سبحانه وتعالى الزواج، وجعله شعيرة من شعائر دينه الحنيف الذي ارتضاه لعباده وحثهم عليه ورغبهم فيه، وجعل لهم الأسوة في ذلك بمن بعثهم وأرسلهم من الأنبياء والمرسلين صلوات الله عليهم أجمعين حيث قال تعالى: {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ} [الرعد: 38]، كل ذلك لما فيه من حكم بالغة، وما يحققه من مصالح وأهداف، تعود على الإنسان بخير دنياه وآخرته، وعلى البشرية كافة بصالح حالها ومآلها.

فالزواج طمأنينة للقلب واستقرار وسكينة، وتواصل بين الزوجة وزوجها، ومودة وألفة وتسامح ورحمة، كل ذلك من أجل الوصول الي أسرة مسلمة متماسكة، فقد قال تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} [الروم: 21].

والزواج يحصل به تكوين الأسرة الصالحة التي هي نواة المجتمع، وقد عدّه بعضهم من الأعمال التي تقدم على النوافل، قال ابن القيم⁽¹⁾: استدل على تفضيل النكاح على التخلي لنوافل العبادة بأن

أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب البر والصلة، حديث 7261، 171/4، بنحوه ، من طريق سهل بن عثمان العسكري ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، باب ذكر استحباب بر المرء خالته اذا لم يكن له والدان، حديث 435، 177/2، بنحوه ، من طريق يعقوب الدورقي، كلاهما (سهل بن عثمان و يعقوب الدورقي) عن أبو معاوية ، وأخرجه أحمد في مسنده، حديث 4624، 241/8، بمثله ، من طريق أبو معاوية، عن محمد بن سوقة ، به .
ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل ورجاله ثقات.

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده صحيح ، ورجاله ثقات. قال الألباني صحيح - «التعليق الرغيب» (3/ 218) ، وقال شعيب الأرنؤوط إسناده صحيح على شرط الشيخين ، أبو معاوية: هو محمد بن خازم ، وأبو بكر بن حفص هو ابن عمر بن سعد بن أبي وقاص، واسمه عبد الله، مشهور بكنيته، روى له الجماعة.

(1) بدائع الفوائد، (3/158). ابن قيم الجوزية: هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، من أعلام الإصلاح الديني في القرن الثامن الهجري، ولد عام 691 هـ في دمشق وتلمذ على يد ابن تيمية، حيث تأثر به تأثراً كبيراً وهو الذي هذب كتبه ونشر علمه. وسُجن ابن قيم الجوزية وعُذّب عدة مرات، وأطلق من سجنه بقلعة دمشق بعد وفاة ابن تيمية. ومن أبرز كتب ابن قيم الجوزية: أعلام الموقعين؛ زاد المعاد؛

الله تعالى اختار النكاح لأنبيائه ورسله فقال تعالى: {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً} وقال في حق آدم: {وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا} واقتطع من زمن كليمة عشر سنين في رعاية الغنم، مهر الزوجة ومعلوم مقدار هذه السنين العشر في نوافل العبادات.

ولقد ضرب لنا رسولنا المصطفى ﷺ أروع الأمثلة في شتى مجالات الحياة، فمثلاً عند زواجه ﷺ، كان يعقد زواجاً بسيطاً غير متكلف، لا إسراف ولا تبذير ولا شهرة وتفاخر وتكاثر، بل كان ينفق فيه ما توفر له وقد ر عليه من وليمة مناسبة، غير متكلف في ذلك ما لا يطبق على حسب حاله، هذه حياته ﷺ، بسيطة ومتواضعة تبتعد كل البعد عن المظاهر الزائفة.

ولأن العلاقة الزوجية علاقة تواصلية يجب أن يتفهم كل طرف الطرف الآخر بعمق وذلك عن طريق المناقشة والاستفسار والكلام⁽¹⁾، وأول تواصل يحدث في بيت الزوجية أن يبادر الزوج أهله بأطيب التحيات فقد قال تعالى: {فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ} [النور: 61] قال الزمخشري "فابدؤوا بالسلام على أهلها الذين هم منكم ديناً وقرابة تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ أي ثابتة بأمره، مشروعة من لدنه"⁽²⁾.

ومن حسن التواصل مع الزوجة معاشرتها بالمعروف حتي ولو كنت كارهاً لها امتثالاً لأمر الله تعالى الذي قال: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا} [النساء: 19].

ومن حسن معاشره النبي ﷺ أهله أنه كان يحادثهن ويسامرهن ويلعبهن ويتقرب إليهن بكل ما يدخل السرور إلى قلوبهن، وهو رجل الدولة وسيد المرسلين ونبي هذه الأمة.

45) أخرج الإمام البخاري⁽³⁾ بسنده⁽¹⁾ من حديث عائشة، قالت: «كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ، فَسْتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ»، فَأَقْدَرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ، تَسْمَعُ اللَّهُو⁽²⁾.

مدارج السالكين؛ الوايل الصيبي من الكلم الطيب ابن قيم الجوزية، وتوفي رحمه الله عام 751هـ ، انظر الأعلام للزركلي) (56/6) والموسوعة العربية العالمية <http://www.mawsoah.net>.

(1) ديناميكية العلاقات الأسرية، ص28.

(2) تفسير الزمخشري (258/3).

(3) صحيح البخاري، (28/7)، كتاب النكاح، باب حسن المعاشره مع الأهل، حديث 5190.

أي القريبة العهد بالصغر وقد كانت يومئذ بنت خمس عشرة أو أزيد (3).

قال المهلب (4): "فيه جواز نقل الأخبار عن حسن المعاشرة وضرب الأمثال بها، والتأسي بأهل الإحسان من كل أمة، ألا ترى أن أم زرع أخبرت عن أبي زرع بحسن عشرته، فتمثله النبي، عليه الصلاة والسلام". وفيه: جواز تذكير الرجل امرأته بإحسانه إليها؛ لأنه لما جاز من النساء كفران العشير، جاز تذكيرهن بالإحسان، وفيه قصة الحبشة أن تفسير حسن المعاشرة هو الموافقة والمساعدة على الإرادة غير المحرمة، والصبر على أخلاق النساء والصبيان في غير المحرم من اللهو، وإن كان الصابر كارهاً لما يحبه أهله.

وعلى هذا فإنه يجب على كل من الزوجين أن يفهم كل منهما احتياجات شريكه، ويسعى الي تحقيقها، فهدف التواصل بينهما هو تحقيق احتياجات بعضهما، وبدون ذلك لا يكمن أن تستمر علاقتهما، ولقد كان رسولنا الكريم ﷺ يعرف مشاعر وأحاسيس أمنا عائشة رضي الله عنها ومتى تكون راضية عنه ومتى تكون غاضبة، ولم يتحقق له ذلك إلا لحسن عشرتهما وتواصلهما.

46) أخرج الإمام البخاري (5) بسنده (1) من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت علي غضبي» قالت: فقلت: من أين تعرف

(1) حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا هشام (بن يوسف)، أخبرنا معمر (بن راشد)، عن الزهري (محمد بن شهاب)، عن عروة (بن الزبير)، عن عائشة، قالت.

(2) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب نظر المرأة إلي الحبش ونحوهم من غير ربية، حديث 5236، 38/7، بنحوه، من طريق الأوزاعي، وكتاب الصلاة، باب أصحاب الحراب في المسجد، حديث 454، 98/1، بنحوه، من طريق صالح بن كيسان، وكتاب العيدين، باب إذا فاته العيد يصلي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت والقرى، حديث 988، 23/2، بمعناه، من طريق الليث، وكتاب المناقب، باب قصة الحبش وقول النبي ﷺ يا بني أرفدة، حديث 3530، 185/4، بمعناه من طريق عقيل، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه، حديث 892، 608/2، بلفظه، من طريق عمرو، خمستهم (الأوزاعي و صالح بن كيسان و الليث و عقيل و عمرو) عن الزهري، به.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(3) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (92/8).

(4) شرح صحيح البخاري لابن بطلال (298/7)، وابن المهلب: هو المهلب بن أبي صفرة الأزدي وكنيته أبو سعيد، هو من ولادة الأمويين على خراسان. عينه الحجاج عاملاً على خراسان.

(5) صحيح البخاري (36/7)، كتاب النكاح، باب غيرة النساء ووجدهن، حديث 5228.

ذَلِكَ؟ فَقَالَ: " أَمَا إِذَا كُنْتَ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتَ عَلَيَّ غَضَبِي، قُلْتِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ " قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ(2).

ومن حسن عشرته ﷺ لأهله ، تعاوده لنسائه التسعة بالزيارة والسؤال عن أحوالهن:

(47) أخرج الإمام البخاري(3) بسنده(4) من حديث أنس بن مالك حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ «يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ، فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ»(5)

(1) حدثنا عبيد بن إسماعيل، حدثنا أبو أسامة(حماد بن أسامة)، عن هشام(بن عروة)، عن أبيه (عروة بن الزبير)، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال لي رسول الله ﷺ.

(2) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما يجوز من الهجران لمن عصي، حديث 6078، 21/8، بنحوه ، من طريق عبدة ، وأخرجه مسلم كتاب الفضائل، باب فضل عائشة رضي الله عنه، حديث 2439، 1890/4 ، بنحوه ، من طريق أبو أسامة ، كلاهما (عبدة و أبو أسامة) عن هشام بن عروة ، به .

ثانياً: رجال الإسناد:إسناده متصل، ورجاله ثقاة، إلا أن فيه:

- حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم أبو أسامة الكوفي، قال بن سعد كان كثير الحديث ويدلس ويبين تدليسه، قال عنه ابن حجر ثقة ثبت ربما دلس،، ولقد عده ابن حجر من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين الذين لا يضر تدليسهم.

- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: تابعي صغير مشهور بالتدليس ، ولا يضر تدليسه ، سبقت ترجمته (ص31) .

مصادر الترجمة:تهذيب التهذيب (2/3)، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص:30) و(ص:26).

(3) صحيح البخاري (65/1)، كتاب الغسل، باب: الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره وقال عطاء: يحتجم الجنب، ويقلم أظفاره، ويحلق رأسه، وإن لم يتوضأ، حديث 284.

(4) حدثنا عبد الأعلى بن حماد، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، أن أنس بن مالك حدثهم.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب كثرة النساء، حديث 5068، 3/7، بلفظه ، من طريق مسدد ، وباب من طاف علي نسائه في غسل واحد، حديث 5215، 34/7 ، بلفظه ، من طريق عبد الأعلى بن حماد ، كلاهما (مسدد و عبد الأعلى بن حماد) عن يزيد بن زريع ، به ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء، حديث 309، 249/1 ، بمعناه ، من طريق شعبة عن هشام ، به .

ثانياً: رجال الإسناد:إسناده متصل، ورجاله ثقاة إلا أن فيه:

ومع ذلك فقد دل النبي ﷺ أمته إلى ما ينبغي أن تكون عليه العشرة الزوجية بقوله، كما دلهم على ذلك بفعله.

48) أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلْيَتَكَلَّمْ بِخَيْرٍ أَوْ لِيَسْكُتْ، وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلْعِ أَعْلَاهُ، إِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»⁽³⁾.

فانظر كيف جمع النبي ﷺ بين الوصية بهنَّ وبيان حقيقتهن، ليكون ذلك أدعى إلى قبول وصيته، لأنه إذا كان طبعها العوج، فإن من الواجب على الرجل أن يصبر عليها ولا يؤمل أن تكون

- سعيد بن أبي عروبة: مهران العدوي، أبو النضر، اليشكري مولاهم، البصري، المتوفي: 156 هـ وقيل 157 هـ، قال ابن حجر: ثقة حافظ، له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة. قال العلاءي: وأثبتهم فيه: يزيد بن زريع وخالد بن الحارث ويحيى بن سعيد القطان، واعتبره العلماء من الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، ولا يضر تدليسه، وحديثه هنا رواه يزيد بن زريع.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (63/4)، المختلطين للعلاءي (ص:43)، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص:31).

(1) صحيح مسلم، (1091/2)، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، حديث (1468).

(2) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ (بن قدامة)، عَنْ مَيْسَرَةَ (بن عمار)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ (سلمان مولى عزة)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، حديث 3331، 133/4، بنحوه، من طريق أبو كريب وموسي بن حزام، وكتاب النكاح، باب المداراة مع النساء، قول النبي ﷺ " إنما المرأة كالضلع " حديث 5184، 26/7، مختصراً، من طريق اسحاق بن نصر، ثلاثتهم (أبو كريب وموسي بن حزم و اسحاق بن نصر) عن حسين بن علي، به.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناد متصل، ورجاله ثقات.

مستقيمة على الصراط، فإنها تصير إلى ما جُبلت عليه ولا بد، ولذلك كان طلب استقامتهن على النحو الأعدل مثار تعجب الشعراء حتى قال بعضهم⁽¹⁾:

هي الضَّلَعُ العوجاءُ ليست تقيمها ألا إن تقويم الضلوع انكسارها
أيجمعن ضعفاً واقتداراً على الفتى أليس عجبياً ضعفها واقتدارها

ومن حسن بر الزوجة وصلتها، إعلان الحب والود لها، لأن ذلك مدعاة لطمأنينة نفسها وراحة قلبها، وكمال صفاتها وسيرها على نهج نبينا ﷺ.

49) أخرج الإمام مسلم⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: ما غرث على نساء النبي ﷺ، إلا على خديجة وإني لم أدركها، قالت: وكان رسول الله ﷺ إذا ذبح الشاة، فيقول: «أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة» قالت: فأغضبته يوماً، فقلت: خديجة؟ فقال: رسول الله ﷺ «إني قد رزقت حبها»⁽⁴⁾.

هكذا كان رسول الله ﷺ، باراً بأزواجه، مراعياً لمشاعرهن، حريصاً وصابراً عليهن، موافقاً لهن في غير محظور، فهذا كله من بره ﷺ بأزواجه، فلا بد لنا أن ننتهج نهجه في معاملتنا لنسائنا.

(1) هو: حاجب بن ذبيان المازني، وهو شاعر لم تذكر المصادر الشيء الكثير عن حياته، ولكنه دخل على بعض خلفاء وأمراء بني أمية شاكياً إليهم الجذب الذي أصاب العرب، فها هو يدخل على عبد الملك بن مروان، ثم من بعده يزيد بن المهلب حينما ولاه سليمان بن عبد الملك على العراق، وله قصيدة يخاطب فيها مسلمة بن الوليد في نفس الشأن، وقد مدح يزيد بن المهلب، وهجا ثابت قطنة.

معجم الشعراء العرب (ص: 1107) والأول منهما في المقاييس: (368/3)، وانظر شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (3990/6).

(2) صحيح مسلم، (4/1888)، كتاب الفضائل، باب فضل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، حديث (2435).
(3) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ (عروة بن الزبير)، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه، دون الإمام البخاري.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقاة، إلا أن فيه:

- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: تابعي صغير مشهور بالتدليس، ولا يضر تدليسه، سبقت ترجمته

(ص 31).

المطلب الثامن

التواصل مع الخادم

لقد كان للنبي ﷺ العديد من الخدم، يقومون على خدمته وتلبية احتياجاته، فمنهم أنس ابن مالك، وكان على حوائجه، وعبد الله بن مسعود صاحب نعله وسواكه، وعقبة بن عامر الجهني صاحب بغلته، يقود به في الأسفار، أَسْلَعُ بُنُ شَرِيكِ، وكان صاحب راحلته، وبلال بن رباح المؤذن، وسعد، موليا أبي بكر الصديق، وأبو ذر الغفاري، وأيمن بن عبيد، وأمه أم أيمن موليا النبي ﷺ، وكان أيمن على مطهرته وحاجته⁽¹⁾.

ولا ريب أنهم قد أصابهم من الشرف ما لا يعلم قدره إلا الله، فإن الله سخرهم رضي الله عنهم وأرضاهم ليكونوا خدماً لسيد الخلق صلوات الله وسلامه عليه، وقد علموا أيَّ شرفٍ يكتسبوه، فلذلك كانوا يفتخرون رضي الله عنهم بأنهم كانوا يخدمون النبي ﷺ، فخدمته عليه الصلاة والسلام شرفٌ عظيم.

ولسنا هنا بصدد سرد سيرتهم وقصصهم، بل لنبين مدى عنايته ﷺ بهم، وطرق تواصله معهم، ومدى رعايته ﷺ لهم.

ولقد حفظ الإسلام حقوق الخدم ابتداءً، وأنزلهم منازل تليق بهم، دون تفريق بين ضعيف وقوي، بل بأنقاهم الله عز وجل.

50) أخرج الإمام مسلم⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث المَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ، قَالَ: مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ بِالرَّيْدَةِ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا ذَرٍّ لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حُلَّةً، فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَقِيْتُ

(1) زاد المعاد في هدي خير العباد، (113/1).

(2) صحيح مسلم (1282/3)، كتاب الأيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل واللباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه، حديث (1661).

(3) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (بن الجراح)، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (سليمان بن مهران)، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ أَبِي ذَرٍّ (جندب بن جنادة).

النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ سَبَّ الرَّجَالَ سَبَّوا أَبَاهُ وَأُمَّهُ، قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَأَطَعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَالْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»(1).

ومن مظاهر حفظ الإسلام لحقوق الخدم أن راعى حقهم في التعامل معهم بألفاظ تليق بهم، دون تجريح، أو سب، أو إهانة.

51) أخرج الإمام مسلم⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمْتِي كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ غَلَامِي وَجَارِيَّتِي وَفَتَاتِي وَفَتَاتِي»(4).

(1) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها لارتكابه ولا بالشرك، حديث 30، 15/1، بنحوه، من طريق واصل الأحدب، وكتاب العتق، باب قول النبي ﷺ العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون، حديث 2545، 149/3، بنحوه، من طريق واصل الأحدب، وكتاب الأدب، باب ما ينهي من السباب واللعن، حديث 6050، 16/8، بلفظه، من طريق الأعمش، كلاهما (واصل الأحدب و الأعمش) عن المعرور بن سويد، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- سليمان بن مهران الأعمش محدث الكوفة وقارؤها وكان يدلس ولا يضر تدليسهم. وقد سبقت دراسته، (ص33).

(2) صحيح مسلم، (4/1764)، كتاب الألفاظ من الأدب، باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد، حديث(2249).

(3) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُرَيْدٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ (على بن حجر)، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، (بن عبد الرحمن) عَنْ أَبِيهِ (عبد الرحمن بن يعقوب)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العتق، باب كراهية التطاول علي الرقيق وقوله: عبدتي وأمّتي، حديث 2552، 150/3، بنحوه، من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل ورجاله ثقات.

ولقد ذكر أنس بن مالك رضي الله عنه في حسن معاملته ﷺ لخدمه وهو كان أحدهم، كلاماً يكتب بمداد من ذهب، كيف لا وقد خدمه أنس رضي الله عنه، عشر سنين لم يقل له رسول الله ﷺ لم فعلت كذا ولم لم تفعل كذا.

(52) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أنس، قال: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي، فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنْسًا عَلَامٌ كَيْسٌ فَلْيَخْدُمَكَ، قَالَ: « فَخَدَمْتُهُ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَوَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمِ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا، وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ لِمِ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا »⁽³⁾.

خلال عشر سنين من المعاشة التامة، والمخالطة الدائمة، ما قال رسول الله ﷺ لخدمه أف قط، فضلاً عن التعنيف أو السب أو الضرب والإيلام، ما ضاق به يوماً ولا اعترض على فعل أو ترك، بل أعطاه الثقة بنفسه، وحرية التصرف، وجرأة الاختيار على صغر سنه وحادثة خبرته، فكان أنس رضي الله عنه خير خادم لأكرم مخدم، غير أنه لا بد قطعاً أن يحدث خلال عشر سنوات تصرفات قلّت أو كثرت من أنس يمكنها أن تستثير غضب رسول الله ﷺ، أخطاء لم يتعمدها أنس بالطبع وإنما أتت من جهة اختلاف وجهات النظر، أو فهم لأمر ما على خلاف ما أراده رسول الله ﷺ، أو حادثة السن أو شيء من هذا القبيل، لكن رسول الله ﷺ أغضى تفضلاً وإحساناً ورحمة وتعليماً للأمة، كيف يكون العفو عند المقدرة، وكيف يكون ضبط النفس عند الغضب، وفوق هذا كيف يكون الإحسان مقابل الإساءة، ولم لا وهو يستحث المؤمنين صباح مساء كما قال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ

(1) صحيح البخاري (12/9)، كتاب الديات، باب من استعان عبداً أو صبياً، حديث 6911.

(2) حدثني عمرو بن زرارة، أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، عن عبد العزيز (بن صهيب)، عن أنس (بن مالك)، قال.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا، باب استخدام اليتيم في السفر والحضر إذا كان صالحاً له ونظر الأم وزوجها لليتيم، حديث 2768، 11/4، بنحوه، من طريق ابن عليّة عن عبد العزيز، وكتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل، حديث 6038، 14/8، مختصراً، من طريق ثابت البناني، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً، حديث 2309، 1804/4، بنحوه، من طريق ثابت بن أنس، كلاهما (عبد العزيز وثابت بن أنس) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقاة.

يُفْقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [آل عمران: 133، 134].

ورحمته ﷺ بالخدم لم تكن مقصورة على مشاركته إياه في المطعم والمجلس، إنما تعدت ذلك إلى ما هو أوسع رحمة وأعلى رفقاً وأجل شفقة وأسمى عطفاً وأرفع تكراً وأروع إحساناً، ولو كان خادمه من أعدائه، يدعو له إذا خدم، ويعوده إذا مرض، ويعفو عنه إذا قصر، ويعذره إذا اعتذر.

وهو النبي الكريم الذي دعا لخادمه أنس رضي الله عنه فهل بعد ذلك من بر أو صلة.

53) أخرج الإمام البخاري (1) بسنده (2) من حديث أنس رضي الله عنه، قال: قَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَادِمُكَ أَنَسٌ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَيَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ» (3)

ومن صلته ﷺ زيارته خدمه عند مرضهم، ولو كانوا من غير المسلمين.

(1) صحيح البخاري ، 75/8، كتاب الدعوات ، باب دعوة النبي صلي الله عليه وسلم لخادمه ، حديث 6344.
(2) حدثنا عبد الله بن أبي الأسود، حدثنا حرمي (بن عمارة)، حدثنا شعبة (بن الحجاج)، عن قتادة (بن دعامة)، عن أنس (بن مالك) رضي الله عنه، قال.
(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب قول الله تعالى " وصلي عليهم " التوبة 103 ومن خص أخاه بالدعاء دون نفسه، حديث 6334، 73/8، بلفظه ، من طريق سعيد بن الربيع ، وباب الدعاء بكثرة المال مع البركة، حديث 6378، بلفظه ، من طريق غندر ، وحديث 6380، 81/8، بلفظه ، من طريق سعيد بن الربيع ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه، حديث 2480، 1928/4، بلفظه ، من طريق محمد بن جعفر ، أربعتهم (سعيد بن الربيع و غندر وسعيد بن الربيع ومحمد بن جعفر) عن شعبة بن الحجاج ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجالته ثقاة، إلا أن فيه:

- حرمي بن عمارة: وهو حرمي بن عمارة بن أبي حفصة واسمه نابت أبو روح وكنيته عمارة أبو روح أيضاً العتكي الأزدي مولاهم البصري، وثقه الذهبي، قال ابن أبي حاتم: صدوق، وقال ابن معين صدوق.

قال الباحث: هو صدوق.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب 2/232، لسان الميزان 7/195، الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد (210/1)، رجال صحيح مسلم (179/1)، الجرح والتعديل لأبن أبي حاتم 3/307، الكاشف 1/318، تهذيب الكمال في أسماء الرجال 5/556.

54) أخرج الإمام البخاري (1) بسنده (2) من حديث أنس رضي الله عنه، قال: كان غلاماً يهودياً يخدم النبي ﷺ، فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: «أسلم»، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له: أطع أبا القاسم ﷺ، فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار» (3).

وهذه العبادة للخادم هي بعض البر الذي أوصى به الله تعالى في القرآن الكريم بقوله: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الممتحنة: 8]، وتأمل كيف أثر نبي الهدي والخير في هذا الوالد اليهودي، بإحسانه إلى ولده وهو خادمه، الذي كان يخدمه، فكيف لا وهو معلم البشرية حسن الخلق.

ما أعظمها من رحمة فياضة، وما أكرمها من أخلاق فاضلة، لم تظل نظريات جوفاء، ولم تتبعثر في خطب رنانة، إنما كانت واقعاً يحياه المجتمع الفاضل تأسياً بالمربي الكريم، والنبي الرحيم محمد بن عبد الله رحمة الله للعالمين ﷺ، الذي ظل يعمل جاهداً على غرس روح الأخوة والمحبة والتراحم في المجتمع وتطهيره من معنى الطبقة القائمة على أساس المفاضلة بين الناس بالمال أو الجاه، أو الوجاهة الاجتماعية، أو غير ذلك من عرض الدنيا (4).

(1) صحيح البخاري (94/2)، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض علي الصبي الإسلام، حديث 1356.

(2) حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد (ابن زيد)، عن ثابت (بن أسلم)، عن أنس (بن مالك) رضي الله عنه، قال.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام البخاري في صحيحه، دون الإمام مسلم.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) انظر كتاب: واحة الخلق العظيم، ص 100.

المطلب التاسع

التواصل مع الأقارب من غير المسلمين

العدل والإحسان مطلوب ومظهر من مظاهر الإسلام ومبدأ من مبادئه السمحة، ولذلك كان على المسلم أن يعامل غير المسلمين بالعدل والإحسان والصلة للكافر إن كان جاراً أو قريباً ولين

الجانب فيما لا يمنعه الشرع، وإذا كان هناك مصلحة من صلته كرجاء اسلامه، فلم يمنع الإسلام ذلك بل أمر أن نبرهم ونفسط إليهم فقال تعالى: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الممتحنة: 8].

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي¹: "لا ينهاكم الله عن البر والصلة، والمكافأة بالمعروف، والقسط للمشركين، من أقاربكم وغيرهم، حيث كانوا بحال لم ينتصبا لقتالكم في الدين والإخراج من دياركم، فليس عليكم جناح أن تصلوهم، فإن صلحتهم في هذه الحالة، لا محذور فيها ولا مفسدة"⁽²⁾.

ولقد أكد القرآن الكريم ضرورة بر الوالدين، ووصى بهما، ولو كانا مشركين قد أشهرا شركهما ودعوا إليه، نجد ذلك في موضعين من كتاب الله تعالى، الأول قوله تعالى: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} [العنكبوت: 8] ، والثاني قوله تعالى: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَذَا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} [لقمان: 14، 15].

(1) الشيخ عبد الرحمن السعدي : هو الشيخ العلامة أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر السعدي من آل سعدي من الحمران من قبيلة النواصر أحد قبائل تميم ويعرف اختصاراً ابن سعدي ولد في بلدة عنيزة في القصيم يوم 12 محرم عام ألف وثلاثمائة وسبع من الهجرة النبوية، وتوفيت أمه وله من العمر أربع سنوات وتوفي والده وهو في السابعة، فتربى يتيماً ولكنه نشأ نشأة حسنة، وكان قد استرعى الأنظار منذ حداثة سنه بذكائه ورغبته الشديدة في التعلم، وهو مصنف وكاتب كتاب تيسير الكريم المنان المعروف بتفسير السعدي .

(2) تفسير السعدي (ص: 857).

وفي هذين الموضعين نجد أن القرآن الكريم دعا إلي بر الوالدين والإحسان إليهما، حتى ولو كانا كافرين وجاهداه على الشرك، ولم يقل أحد من علماء التفسير أن حكم هاتين الآيتين منسوخ⁽¹⁾.

قال ابن حجر⁽²⁾: "أن صلة الرحم الكافر ينبغي تقييدها بما إذا أيس منه رجوعاً عن الكفر أو رجي أن يخرج من صلبه مسلم كما في الصورة التي استدلت بها وهي دعاء النبي ﷺ لقريش بالخصب وعلل بنحو ذلك فيحتاج من يترخص في صلة رحمه الكافر أن يقصد إلى شيء من ذلك"⁽³⁾.

ولقد جاءت السنة النبوية موافقة لما جاء في القرآن الكريم، من وجوب صلة الوالدين والأقربين وإن كانوا كفاراً، وليس على الولد إثم إذا لم يطعهما في معصية الله عز وجل.

55) أخرج مسلم⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث مُصْعَبُ بن سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: حَلَفْتُ أَمْ سَعْدٍ أَنْ لَا تَكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ، وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ، قَالَتْ: زَعَمْتُ أَنَّ اللَّهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ، وَأَنَا أُمُّكَ، وَأَنَا أَمْرُكَ بِهَذَا. قَالَ: مَكَثْتُ ثَلَاثًا حَتَّى عُشِيَ عَلَيَّ مِنَ الْجَهْدِ، فَقَامَ ابْنٌ لَهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةُ، فَسَقَاهَا، فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَى سَعْدٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي {وَفِيهَا {وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا} (6).

(1) انظر: بحث صلة ذوي القربى من غير المسلمين في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، العدد التاسع.
(2) ابن حجر العسقلاني سنة 852 هجرية هو: أحمد بن علي بن محمد الكنانى العسقلانى من أئمة العلم والتاريخ أصله من عسقلان بفلسطين مولده ووفاته بالقاهرة انكب على الحديث ورحل فى طلبه وولى القضاء مرة وتصانيفه كثيرة منها (الدرر الكامنة فى اعيان المائة الثامنة) وأشهرها الفتح البارى فى شرح صحيح البخارى. موسوعة الأعلام (123/1)، معجم الشعراء العرب (ص:127).
(3) فتح البارى لابن حجر (421/10).
(4) صحيح مسلم، (1877/4)، كتاب فضال الصحابة رضوان الله عليهم، باب فضل سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه، حديث(1748).
(5) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ (سعد بن أبي وقاص).

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه ، دون الإمام البخاري.

ولقد أمر النبي المصطفى بصلة الأرحام من الكافرين، ونص على ذلك صراحة، كما جاء في حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.

(* أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، قالت: قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ صِلِي أُمَّكَ»⁽³⁾

قال الخطابي⁴: "فيه أن الرحم الكافرة توصل من المال ونحوه كما توصل المسلمة ويستتبط منه وجوب نفقة الأب الكافر والأم الكافرة وإن كان الولد مسلماً"⁽⁵⁾.

وفيه موادة أهل الحرب ومعاملتهم في زمن الهدنة والسفر في زيارة القريب وتحري أسماء في أمر دينها وكيف لا وهي بنت الصديق وزوج الزبير رضي الله عنهم⁽⁶⁾.

فالكافر المسالم، تكون صلته ببذل الجهد في وعظه ونصيحته، ودعوته إلى الإسلام وإلى الطريق الصحيح، بكافة الوسائل الشرعية المتاحة، ولهذا حرص رسول الله ﷺ على دعوة عمه أبي طالب وهدايته للإسلام، حتى وهو في آخر لحظة في حياته، ولم ييأس رسول الله ﷺ حتى نزل قول الله تعالى: {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} [القصص: 56].

وقد جعل الله عز وجل الدعاء وسيلة للتواصل معه عز وجل حيث قال تعالى: {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} [غافر: 60]، وجعله رسولنا الكريم وسيلة للتواصل مع من بقي على ملة

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

- (1) صحيح البخاري، 164/3، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الهدية للمشركين، حديث 2620.
- (2) حدثنا عبيد بن إسماعيل، حدثنا أبو أسامة (حماد بن أسامة)، عن هشام (بن عروة)، عن أبيه (عروة بن الزبير)، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.
- (3) سبق دراسته، انظر حديث رقم (9).
- (4) الخطابي سنة 388هـ، هو أحمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابي البوسني كان فقيهاً أدبياً محدثاً له تصانيف منها غريب الحديث معالم السنن وأعلام السنن وغير ذلك
- (5) فتح الباري لابن حجر (234/5).
- (6) المرجع السابق.

الكفر، ومن ذلك قوله ﷺ حينما جاءه الطفيل وأصحابه فقالوا: يا رسول الله إن دوساً قد كفرت فدعا لهم رسول الله كما جاء في صحيح مسلم.

(56) أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا فَقِيلَ: هَلَكْتَ دَوْسٌ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأَنْتَ بِهِمْ»⁽³⁾.

ومن سماحة الإسلام أن أباح لأهله صلة أهلهم ممن بقي على ملة الكفر بشرط أن يكونوا من المسالمين، ومنع صلة المعادين منهم، وعلى المسلمين أن يراعوا ذلك، بإتباع أمر الله عز وجل واجتناب نواهيها، بصلة من أمر بصلتهم، وبقطيعة من أمر بقطيعتهم.

فدوي الرحم الكافر المعادي المحارب، يقطع ولا يوصل إلا من باب المداراة والاتقاء لشره، ونجد ذلك متجسداً في عقيدة الأنبياء والرسل وأتباعهم في أقربائهم وذويهم، فكثير منهم تبرأ وتخلي عن القرابات الكافرة الفاجرة وهذا هو صدق الإيمان⁽⁴⁾، يقول تعالى: {لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [المجادلة: 22].

فهذا هو النبي ﷺ يصرح بأنه لا يوالي إلا الله وصالح المؤمنين، ولا يوالي أعداء الدين.

(1) صحيح مسلم، (4/1957)، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم جميعاً، باب من فضائل غفار، وأسلم، وجهينة، وأشجع، ومزينة، وتميم، ودوس، وطبي، حديث (2524).

(2) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا الْمُعْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ)، عَنِ الْأَعْرَجِ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَرَمَزٍ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء للمشركين بالهدى والنقوي، حديث 2937، 44/4، بنحوه، من طريق شعيب، وكتاب الدعوات، باب الدعاء للمشركين، حديث 6397، 84/8، بنحوه، من طريق سفيان، كلاهما (شعيب وسفيان) عن أبي الزناد عن الأعرج، وكتاب المغازي، باب قصة دوس والطفيل بن عمرو والدوس، حديث 4392، 174/5، بنحوه، من طريق ابن ذكوان، كلاهما (أبي الزناد و ابن ذكوان) عن الأعرج، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) صلة الرحم ضوابط فقهية وتطبيقات معاصرة، ص94.

57) أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث عمرو بن العاص، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ، يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي، يَعْنِي فَلَانًا، لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ»⁽³⁾.

وهذا نوح عليه السلام قال الله على لسانه: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: 26]، كذلك لما أراد نوح عليه السلام أن ينقذ ابنه من الغرق وأراد بفطرته أن ينجيه من الطوفان قال له ربه تعالى: ﴿قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: 46] فكان ميزان القربة الدين والإيمان لا العصبية والدم ولذلك دخل في الكافرين الذين دعا عليه، أقربائه وأرحامه عليه السلام.

فهذه الأدلة من الكتاب والسنة تظهر أن الأصل في القريب الكافر المعادي أنه يقاطع ولا يوصل إلا من باب اتقاء شره وفحشه⁽⁴⁾.

(1) صحيح مسلم (1/197)، كتاب الإيمان، باب موالاتة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم، حديث (215).
(2) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب تبل الرحم ببلاها، حديث 5990، 6/8، بنحوه، من طريق عمرو بن عباس، عن محمد بن جعفر، به.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) انظر: صلة الرحم ضوابط فقهية وتطبيقات معاصرة، ص 94-95.

المبحث الثاني: التواصل مع ذوي الحاجات من العائلة.

وفيه تمهيد وثلاثة مطالب:-

المطلب الأول: التواصل مع الأسرى وأسر الشهداء.

المطلب الثاني: التواصل مع المرضى والمعاقين.

المطلب الثالث: التواصل مع الأيتام.

تمهيد ويشتمل على:

- أولاً: تعريف ذوي الاحتياجات الخاصة لغة واصطلاحاً.
- ثانياً: نظرة العرب قبل الإسلام لذوي الاحتياجات الخاصة.
- ثالثاً: عناية القرآن الكريم بذوي الاحتياجات الخاصة.
- رابعاً: نظرة الغرب لذوي الاحتياجات الخاصة.

المبحث الثاني

التواصل مع ذوي الحاجات من العائلة

تمهيد ويشتمل على:

أولاً: تعريف ذوي الحاجات الخاصة لغة واصطلاحاً.

الخاصة في اللغة:

الخاص والخاصة: ضد العامة⁽¹⁾، وخاصة الشيء: ما يختص به دون غيره، وما يميزه عن غيره، والخاصة الطبقة الاجتماعية العليا، وجهاء القوم وأكابرهم وأشرفهم، وخاصة الملك: المقرَّبون إليه من رجال دولته⁽²⁾.

ذوي الاحتياجات الخاصة في الاصطلاح:

يطلق عادة على كل مجموعة من أفراد المجتمع، بغض النظر عن أي فروق فردية، بسبب السن أو الجنس أو غير ذلك، بحيث يتميز أفراد المجموعة بخصائص وسمات معينة تعمل إما على إعاقة نموهم الحسي أو الجسمي أو النفسي أو العقلي أو الاجتماعي، وتوافقهم مع البيئة التي يعيشون فيها، وإما تقيدهم في هذا النمو بكل جوانبه⁽³⁾.

وعليه فلا تكون الإعاقة كما يعتقد الناس أنها جسدية فقط، بل تتعدى ذلك إلى العقلية والحسية وحتى الاجتماعية، فكل هؤلاء يحتاجون إلى رعاية حتى نرتقي بهم وندمجهم في المجتمع.

ثانياً: نظرة العرب قبل الإسلام لذوي الاحتياجات الخاصة.

كانت نظرة الناس في العصر الجاهلي إلى المرضى وصاحب الاحتياجات الخاصة نظرة احتقار وازدراء، فهم كم مهمل وليس لوجودهم فائدة تذكر، يضاف إلى هذا الخوف المنتشر من مخالطة المرضى خوف العدوى .

(1) القاموس المحيط (ص: 617).

(2) انظر معجم اللغة العربية المعاصرة (652/1).

(3) كتاب الإعاقة الجسمية المفهوم والأنواع وبرنامج الرعاية، ص 21.

وكانت العرب ومن بالمدينة قبل المبعث تتجنب الأكل مع أهل الأعداء، فبعضهم كان يفعل ذلك تقذراً لجولان اليد من الأعمى، ولانبساط الجلسة من الأعرج، ولراحة المريض وعلاته، وهي أخلاق جاهلية وكبر⁽¹⁾، فنزلت الآية، قال تعالى: {لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ...} [النور: 61].

وكان من عاداتهم السيئة وأد البنات، قال تعالى: {وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ} [التكوير: 8، 9]، والوَاد على ما يذكر علماء التفسير وأهل الأخبار هو دفن البنات وهن أحياء، وذلك خوفاً من العار أو لوجود نقص فيها أو مرض أو قبح كأن تكون زرقاء أو شيماء أو برشاء أو كسحاء وأمثال ذلك، وهي من الصفات التي كان ينشأ عنها العرب، أو خوفاً من الفقر والجوع، أو مخافة العار والحاجة⁽²⁾

وكان إذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً كما قال تعالى: {وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} [النحل: 58، 59].

ولو تدبر وتفكر كل ذي عقل في قول جعفر بن أبي طالب حينما حاور النجاشي وأخبره عن الدين الجديد ومدى سماحته، وكيف أنه جاء برفع الظلم والنهي عن أكل الحقوق بالباطل، لعلم أنه الدين القويم.

58) أخرج الإمام ابن خزيمة⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ من حديث أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة قالت: لما نزلنا أرض الحبشة جاؤنا بها حين جاء النجاشي، فذكر الحديث بطوله، وقال في الحديث قالت: وكان الذي كلمه جعفر بن أبي طالب قال له: «أيها الملك كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجَوَارِ، وَيَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَ الضَّعِيفِ، فَكُنَّا

(1) الجامع لأحكام القرآن ، (313/12).

(2) انظر: لسان العرب (442/3)، وانظر: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام (88/9).

(3) صحيح ابن خزيمة، (13/4)، باب ذكر اليبان أن فرض الزكاة كان قبل الهجرة، حديث 2260.

(4) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَهُوَ ابْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَخْرَمَةَ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهِ بْنِ شِهَابِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْرُومِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ بِنْتِ أَبِي أُمِيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ قَالَتْ.

عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِّنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ، وَصِدْقَهُ، وَأَمَانَتَهُ، وَعَفَافَهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ لِنُوحِدَهُ، وَلِنَعْبُدَهُ وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَأَبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالِدِمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ، وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ»⁽¹⁾

(1) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده، حديث 1740، 263/3، بنحوه، من طريق يعقوب، عن أبيه، والبيهقي في سننه، باب الإذن بالهجرة، حديث 17734، 16/9، بنحوه، من طريق يونس بن بكير، وباب الأسير يستعين به المشركون علي قتال المشركين، حديث 18426، 242/9، بنحوه، من طريق يونس بن بكير، وابن رهويه في مسنده، مسند أم المؤمنين أم سلمة بنت المغيرة، حديث 1835، 71/4، بمثله، من طريق جرير بن حازم، ثلاثتهم (أبي يعقوب و يونس بن بكير و جرير بن حازم) عن محمد بن إسحاق، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- سلمة بن الفضل: سلمة" بن الفضل الأبرش الأنصاري مولا هم أبو عبد الله الأزرق قاضي الري، مات بعد التسعين ومائة.

ضعفه ابن زهويه، وقال البخاري عنده متأكير، وقال أبو زرعة: كان أهل الري لا يرغبون فيه لسوء رأيه وظلم فيه، وضعفه النسائي، وقال أبو حاتم: محله الصدق، في حديثه إنكار، لا يمكن أن اطلق لسانه فيه بأكثر من هذا، وقال أبو حاتم في موضع آخر: لا يحتج به، وقال ابن حبان: يخالف ويخطئ، قال علي: ما خرجنا من الري حتى رمينا بحديثه، وقال أبو أحمد بن عدي: عنده غرائب وافرادات، ولم أجد في حديثه حديثاً قد جاوز الحد في الإنكار وأحاديثه متقاربة محتلمة.

وقال محمد بن سعد: ثقة صدوقاً، كان يقال: إنه من أخشع الناس في صلاته، وكان قوياً في ابن إسحاق، وقال يحيى بن معين: ثقة كتبنا عنه كان كئيساً مغازيه أتم، ليس في الكتب أتم من كتابه، وقال أحمد عنه. فقال: لا أعلم إلا خيراً وعنه قال: سمعت جريراً يقول: ليس من لدن بغداد إلى إن تبلغ خراسان أثبت في ابن إسحاق من سلمة ابن الفضل، قال الأجري عن أبو داود: ثقة.

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق يخطئ.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (153/4)، الثقات لابن حبان (287/8)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (11/2)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (306/11)، الجرح والتعديل: 4/الترجمة 739، الطبقات: 381/7، الضعفاء والمتروكون، الترجمة 241، الكاشف (454/1)، تاريخ الإسلام ت بشار (1119/4)، ميزان الاعتدال (192/2)، إكمال تهذيب الكمال (19/6)، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري (210/1)، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله (81/2).

ثالثاً: عناية القرآن الكريم بذوي الاحتياجات الخاصة.

إن الناظر في القرآن الكريم الذي لم يغادر صغيرة ولا كبيرة الا أحصاها كما قال تعالى: {مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا} [الكهف: 49]، ليجده قد اعتنى بذوي الاحتياجات الخاصة، وأنزلهم منزلة سامية كباقي البشر، دون انتقاص أي من حقوقهم.

فجاء الإسلام مراعيًا مشاعرهم وأحاسيسهم، ومن ذلك ما جاء في كتاب الله من عتابه لنبيه ﷺ، كما جاء في قصة عبد الله ابن أم مكتوم، قال تعالى: {عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى} [عبس: 1 - 4].

وكما جاء في كتب السيرة في قصة عبد الله ابن أم مكتوم⁽¹⁾: أنه وقف الوليد بن المغيرة مع رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ يكلمه، وقد طمع في إسلامه، فبينما هو في ذلك، إذ مر به ابن أم مكتوم الأعمى، فكلم رسول الله ﷺ، وجعل يستقرئه القرآن، فشق ذلك منه على رسول الله ﷺ حتى أضجره، وذلك أنه شغله عما كان فيه من أمر الوليد، وما طمع فيه من إسلامه. فلما أكثر عليه انصرف عنه عابساً وتركه. فأنزل الله تعالى فيه هذه الآيات⁽²⁾، فهذا دليل على عناية القرآن بمشاعر ذوي الاحتياجات الخاصة.

رابعاً: نظرة الغرب لذوي الاحتياجات الخاصة.

إن الناظر إلي الغرب في نظرتهم إلي ذوي الحاجات الخاصة ليجد فرقاً كبيراً بين نظرتهم لهم قديماً، ونظرتهم لهم في الوقت الحالي.

ثالثاً: الحكم على الإسناد: قال الباحث: إسناده ضعيف ، قال الأعظمي: إسناده ضعيف سلمة بن الفضل قال في التقريب صدوق كثير الخطأ وأشار في الفتح إلى رواية ابن خزيمة ومال إلى تضعيفها انظر : صحيح ابن خزيمة (4 / 13).
(1) عبد الله بن أم مكتوم: صحابي أعمى، ويقال اسمه عمرو ، وهو ابن قيس بن زائدة بن الأصم.نزلت فيه (سورة عبس)، ت 14 هـ. الإصابة في تمييز الصحابة (4 / 494).
(2) السيرة النبوية لابن هشام، (364/1).

ففي القديم كانوا ينظرون إليهم نظرة كلها احتقار وأنهم دون المجتمع بأحقيتهم في الحياة، وهذا ما صرح به فلاسفتهم اليونانيون وعلى رأسهم أفلاطون، الذي اعتبره الغرب مصدر الفكر اليوناني، فكان ينظر إلي الرجل صاحب العاهة المريض، نظرة احتقار ومذلة، فكان يقول: إذا مرض النجار مثلاً، فله أن يطلب من الطبيب بعض العلاج السريع الذي يمكنه من طرد مرضه، بالقيء، أو الكي، أو بالجراحة، ومعاودة العمل سريعاً، أما إذا اقتضت حالته علاجاً طويلاً المدة، فيجب عليه أن يرفض العلاج، ويقول للطبيب ليس لدي وقت لأضيعه بالعلاج، ويستمر في العمل، ويقاوم المرض حتى يخلصه الموت من هذا المرض، فهذا هو الطب المناسب عند أفلاطون⁽¹⁾.

وأما الآن فقد شهدت هذه النظرة تغيراً كبيراً، حتي أنه أصبح اهتمامهم بذوي الاحتياجات الخاصة أكثر من اهتمامهم بالشخص السليم، وذلك من خلال توفير المؤسسات الراحية لهم، ودمجهم في مجتمعاتهم، ورغم كل هذا يبق الإسلام هو أول من نادى بإعطائهم حقوقهم منذ أكثر من ألف وأربعمائة عام.

(1) انظر: الفكر اليوناني (أفلاطون)، ص 31-36.

المطلب الأول

التواصل مع الأسرى وأسر الشهداء

أولاً: التواصل مع الأسرى:

لقد حرص الدين الإسلامي على اعطاء الحقوق لأصحابها، وأظهر حرصه على التواصل مع الأسرى، فأمر بمعاملتهم معاملة تليق بهم، معاملة إنسانية ملؤها الرحمة، وأن يحسن إليهم، حتي يتحقق في المحسن قول الله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا﴾ [الإنسان: 8، 9].

قال أهل التفسير: (وأسيراً): وهو الحربي من أهل دار الحرب يُؤخذ قهراً بالغلبة، أو من أهل القبلة يُؤخذ فيُحبس بحق، فأثنى الله على هؤلاء الأبرار بإطعامهم هؤلاء تقرباً بذلك إلى الله وطلب رضاه، ورحمة منهم لهم⁽¹⁾.

واختلفوا في الأسير على ثلاثة أقاويل: أحدها: أنه المسجون المسلم، قاله مجاهد، الثاني: أنه العبد، قاله عكرمة⁽²⁾، الثالث: أسير المشركين⁽³⁾.

قال الطبري⁽⁴⁾: واسم الأسير قد يشتمل على الفريقين، والأسير معني به أسير المشركين والمسلمين يومئذ، وبعد ذلك إلى قيام الساعة⁽¹⁾.

(1) جامع البيان في تأويل القرآن، (97/24).

(2) هو: أبو عبد الله عكرمة البربري مولى ابن عباس كان فقيها عالما، بالتفسير الا أنه يرى رأى الخوارج، لهذا تجنبه الإمام مالك والأمام مسلم فلم يرويا له، ويقال هو الذي أدخل مذهب الأباضية إلى المغرب توفي بالمدينة سنة 107 هـ. موسوعة الأعلام (364/1).

(3) تفسير الماوردي النكت والعيون، (166/6).

(4) هو: محمد بن جرير بن يزيد الطبري ابو جعفر الفقيه المفسر المؤرخ ولد في أمل طبرستان واستوطن بغداد وتوفى بها امتنع عن القضاء وولاية المظالم له جامع البيان في تفسير القرآن له اختلاف الفقهاء وأخبار الرسل والملوك ويعرف بتاريخ الطبري. توفي سنة 310 هـ. موسوعة الأعلام (105/1).

وقد أجمع المسلمون على أن الأسير يُطعم ولا يقتل جوعاً⁽²⁾.

ولم يعرف التاريخ رجلاً رحباً بأسراه لا يعذبهم ولا يهدر إنسانيتهم كما كان نبي هذه الأمة محمد ﷺ يفعل بأسراه، فقد كان يكرمهم وينزلهم منازل المسلمين، كما حدث في غزوة بدر، لما أسر من أسر في غزوة بدر، نزلوا في بيوت الأنصار، وكانهم في ضيافة لا في أسر.

وقد أخذ المسلمون في أسرى بدر بتلك الوصية الكريمة، حتى إن الذين قد نزلوا في ديارهم كانوا يؤثرونهم على أنفسهم وأولادهم بالطعام⁽³⁾.

ولقد أوجب الإسلام للأسير أمرين⁽⁴⁾ :

أولهما: أنه ليس لجيش الإسلام أن يأسر حتى يثخن في الأرض بأن يثقل جيش العدو بالجراح، ولا تكون له قدرة على مواصلة القتال، امتثالاً لأمر الله سبحانه وتعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّىٰ يُثَخِّنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: 67].

الأمر الثاني: أن القرآن الكريم يذكر بالنسبة للأسرى أمرين لا ثالث لهما، وهما إما المنّ عليهم بإطلاق سراحهم، وإما الفداء بالمال أو الرجال، فقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَتَّخِذْتُمُوهُمْ فَتُدُّوا يَدَيْكُمُ الْوَثَاقَ فَمَا مَتَّأَ بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد: 4].

ومن هديه ﷺ، أن أمر بالتواصل مع الاسرى، بكافة الوسائل التي تعينهم على الخلاص من الأسر تلبية لوصيته ﷺ.

59) أخرج الإمام البخاري⁽⁵⁾ بسنده⁽¹⁾ من حديث أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: " فُكُّوا الْعَانِي، يَعْنِي: الْأَسِير... الْحَدِيثُ"⁽²⁾

(1) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن (98/24).

(2) البرهان في علوم القرآن، (29/2).

(3) انظر: خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم، (523/2).

(4) انظر المرجع السابق (523/2 - 524).

(5) صحيح البخاري، (68/4)، كتاب الجهاد والسير، باب فكاك الأسير، حديث 3046.

ورغم ما يتعرض له أسرى المسلمين، عند أعداء الدين من ظلم وقهر واحتقار، إلا أن الإسلام لا يعامل الغير بطريقة معاملته له، بل على العكس من ذلك فقد كان يتوعد من يعذب الناس - بغير حق - بعذاب الله.

60) أخرج الإمام مسلم⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ من حديث هشام عن أبيه قال: مرَّ هشامُ بن حكيم بن حزامٍ على أناسٍ من الأتباطِ بالشَّامِ، قد أُقيموا في الشَّمسِ، فقال: ما شأنهم؟ قالوا: حُبِسوا في الجزية، فقال هشامٌ: أشهدُ لسمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقولُ: «إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا»⁽⁵⁾

(1) حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جرير (بن عبد الحميد)، عن منصور (بن المعتمر)، عن أبي وائل (شقيق بن سلمة)، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال.

(2) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب حق إجابة الوليمة والدعوة ومن أولم سبعة أيام ونحوه ولم يوقت النبي ﷺ يوماً ولا يومين، حديث 5174، 24/7، بنحوه، من طريق يحيى بن سعيد، وكتاب الأطعمة، باب قول الله تعالى: {كلوا من طيبات ما رزقناكم} [البقرة: 57] وقوله: {أنفقوا من طيبات ما كسبتم} [البقرة: 267] وقوله: {كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم} [المؤمنون: 51]، حديث 5373، 27/7، بنحوه، من طريق محمد بن كثير، وكتاب الأحكام، باب إجابة الحاكم الدعوة، حديث 7173، 70/9، مختصراً، من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما (يحيى بن سعيد و محمد بن كثير) عن سفيان، وكتاب المرضي، باب وجوب عيادة المريض، حديث 5649، 115/7، بلفظه، من طريق أبي عوانة، كلاهما (أبو عوانة و سفيان) عن منصور، به.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(3) صحيح مسلم (2018/4)، كتاب البر والصلة والأدب، باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق، حديث (2613).

(4) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ (حماد بن أسامة)، عَنْ هِشَامِ، (بن عروة)، عَنْ أَبِيهِ (عروة بن الزبير)، قَالَ.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه، دون الإمام البخاري.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

ومن رحمة الإسلام بالأسرى أن أمر بكسوة العراة منهم، كما ترجم البخاري باباً أسماه باب الكسوة للأسارى⁽¹⁾، وذكر فيه حديثاً واحداً.

(61) أخرج البخاري⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أَتَى بِأَسَارِي، وَأَتَى بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، «فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ قَمِيصًا، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَفْدُرُ عَلَيْهِ، فَكَسَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِيَّاهُ، فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ الَّذِي أَلْبَسَهُ» قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَدٌ فَأَحَبَّ أَنْ يُكَافِئَهُ⁽⁴⁾.

ولقد ظهر جلياً تواصله ﷺ في القصة الطويلة التي ذكرها مسلم في صحيحه.

(62) أخرج الإمام مسلم⁽⁵⁾ بسنده⁽⁶⁾ من حديث أبي هريرة، يقول: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثَمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ، سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَرِيطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ، إِنْ تَقَتَّلْتَ تَقْتُلْ ذَا دِمٍّ، وَإِنْ تَنَعَّمْتَ تَنَعَّمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعِدَّةِ، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ؟» قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ،

(1) صحيح البخاري (60/4).

(2) صحيح البخاري، (60/4)، كتاب الجهاد والسير، باب الكسوة للأسارى، 3008.

(3) حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا ابن عيينة (سفيان)، عن عمرو (بن دينار)، سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعله، حديث 1350، 92/2، بمعناه، من طريق علي بن عبد الله، وكتاب اللباس، باب لبس القميص، حديث 5795، 143/7، بمعناه، من طريق عبد الله بن عثمان، وباب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف، حديث 1270، 76/2، بنحوه، من طريق مالك بن إسماعيل، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب صفات المنافقين وأحكامهم، حديث 2773، 2140/4، بمعناه، من طريق أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وأحمد بن عبد الصبي، جميعهم (علي بن عبد الله و عبد الله بن عثمان و مالك بن إسماعيل و أبو بكر بن أبي شيبة و زهير بن حرب و أحمد بن عبد الصبي) عن ابن عيينة، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(5) صحيح مسلم (1386/3)، كتاب الجهاد والسير، باب ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه، حديث (1764).

(6) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ (بن سعد)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ.

إِنْ تَنْعِمَ تَنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دِمٍّ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ مِنَ الْغَدِ، فَقَالَ: «مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، إِنْ تَنْعِمَ تَنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دِمٍّ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَطْفُوا ثُمَامَةَ»، فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ، مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ، وَاللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ كُلِّهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ كُلِّهَا إِلَيَّ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَغْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: أَصَبَوْتَ، فَقَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَسَلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا وَاللَّهِ، لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(1).

(1) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الاغتسال إذا أسلم وربط الأسير أيضاً في المسجد وكان شريح يأمر الغريم أن يحبس إلي سارية المسجد، حديث 462، 99/1، جزء منه، من طريق عبد الله بن يوسف، وباب دخول المشرك المسجد، حديث 469، 101/1، جزء منه، من طريق قتيبة بن سعيد، وكتاب الخصومات، باب التوثق ممن تخشي معرفته، حديث 2422، 123/3، جزء منه، من طريق قتيبة بن سعيد، وباب الربط والحبس في الحرم، حديث 2423، 123/3، جزء منه، من طريق عبد الله بن يوسف، وكتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال، حديث 4372، 170/5، بنحوه، من طريق عبد الله بن يوسف، كلاهما (عبد الله بن يوسف وقتيبة بن سعيد) عن ليث بن سعد، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الصهيوني:

وفي الوقت الحاضر توجد مؤسسات دولية ومحلية ترعى أوضاع الأسرى في جميع أنحاء العالم، ومن الجهات التي تعني بأوضاع الفلسطينيين في الأسر في سجون الاحتلال، وزارة شؤون الأسرى والمحررين، ففي جلسة مجلس الوزراء بتاريخ 1998/8/7 اتخذ الرئيس الراحل ياسر عرفات - رحمه الله -، قراراً بإنشاء وزارة شؤون الأسرى والمحررين.

حيث يقدر عدد الفلسطينيين الذين ذاقوا مرارة الأسر منذ العام 1967 ولغاية اليوم، بحوالي (800) ألف مواطن، وهؤلاء بمجموعهم شكلوا جسداً واطاراً واسعاً اصطلاح على تسميته بـ " الحركة الوطنية الأسيرة " انضوى تحت لوائه كل من اعتقل في السجون والمعتقلات الإسرائيلية حتى ولو ليوم واحد.

فانظر رحمك الله كيف أن حسن التواصل والمعاملة الحسنة تقود من كان لا يرجي منه اسلام إلى دار الإسلام، فما هو ثمامة يدخل الإسلام، لما وجده من حسن المعاملة، ولم يكن ليحدث ذلك لولا رعايته عز وجل، وحسن تصرفه وتواصله ﷺ، هكذا كان الهدي النبوي في التواصل مع الأسرى.

ثانياً: التواصل مع أسر الشهداء:

إن منزلة الشهيد هي أعظم المنازل، وقد منحه الله من المنح والمنازل ما يفوق الحصر، وللشهيد منزلة عالية عند الله سبحانه وتعالى يشهد بذلك القرآن الكريم في عدد من الآيات منها قوله تعالى: {وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ} [آل عمران: 169 - 171]، وقوله تعالى: {فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا} [النساء: 74]

وقد عكفت الوزارة بكل طاقمها ودوائرها المختلفة منذ اللحظة الأولى وعلى مدار السنوات الماضية على الانطلاق صوب الأهداف التي أنشئت من أجلها وهي:

أولاً: تحسين الظروف الاعتقالية اليومية للأسرى لحين إطلاق سراحهم وتحريهم.

ثانياً: الاهتمام بذوي الأسرى مادياً وصحياً واجتماعياً.

ثالثاً: الاهتمام بالأسرى المحررين وتأهيلهم ودمجهم في المجتمع الفلسطيني.

رابعاً: الاهتمام بالأسرى إعلامياً وإبراز قضيتهم في المحافل الدولية والمحلية.

خامساً: الاهتمام بتقديم الخدمات القانونية والاستشارات الفنية.

كل هذا يأتي انطلاقاً من ديننا الحنيف وانسجاماً مع أمره ﷺ بفك العاني، ويعد هذا من أعظم صور التواصل مع الأسرى وأسره وتلبية لحقوقهم في الحرية، والحياة، والعيش الكريم، لما قدموه من تضحية ونضال من أجل رفع كلمة الحق وإزالة الظلم عن المستضعفين من الرجال والنساء والولدان، الذين أمر الله بالقتال والجهاد من أجلهم، قال تعالى: {إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا} [النساء: 98].

ولقد جاءت السنة النبوية بالأمر بصلة عوائل الشهداء، تقديراً لما بذلوه من تضحيات في رفع لواء الإسلام، فكان الأمر برعاية ذويهم، تخفيفاً عنهم ومواساةً لهم في مصابهم، ويشهد لذلك ما صنعه رسول الله ﷺ عندما قتل جعفر⁽¹⁾ رضي الله عنه شهيداً في معركة مؤتة.

63) أخرج الإمام أبو داود⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث عبد الله بن جعفر، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَإِنَّهُ قَدْ آتَاهُمْ أَمْرٌ شَغَلَهُمْ»⁽⁴⁾

ويستفاد من الحديث:

(1) جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب، صحابي هاشمي يلقب بالطيار وهو أخو علي بن أبي طالب، وكان أسن منه بعشر سنين وكان من السابقين إلى الإسلام وهاجر للحبشة في الهجرة الثانية وحضر واقعة مؤتة بالبقاء وأستشهد بها، سنة 8 هـ. موسوعة الأعلام (1/112).

(2) سنن أبي داود، (3/195)، باب صفة الطعام لأهل الميت ، حديث 3132.

(3) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ (بن مسرهد) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (بن عيينة)، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ (خالد بن سارة)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجة في سننه، باب ما جاء في الطعام ويبحث إلى أهل الميت، حديث 1610، 514/1، بلفظه ، من طريق هشام بن عمار ومحمد بن الصباح ، والترمذي في سننه، باب ما جاء في الطعام يصنع لأهل الميت، حديث 998، 314/3، بنحوه ، من طريق أحمد بن منيع، وعلي بن حجر، وأحمد في مسنده، حديث 1751، 280/3، بنحوه ، من طريق أحمد بن منيع، والطبراني في المعجم الكبير، حديث 1472، 108/2، بنحوه ، من طريق الحميدي، والدارقطني في سننه، باب الصلاة علي القبر، حديث 1850، 446/2، بنحوه ، من طريق بشر بن مطر ، والحاكم في المستدرک، كتاب الجنائز، حديث 1377، 527/1، بنحوه ، من طريق الحميدي ، جميعهم (هشام بن عمار و محمد بن الصباح وأحمد وعلي بن حجر والحميدي وبشر بن مطر والحميدي) عن سفیان بن عيينة ، به .

ثانياً: رجال الإسناد:

إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- سفیان بن عيينة الهلالي الكوفي ثم المكي الامام المشهور فقيه الحجاز في زمانه كان يدلس لكن لا يدلس إلا عن ثقة وادعى ابن حبان بأن ذلك كان خاصاً ووصفه النسائي وغيره بالتدليس.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (4/119)، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص:32).

ثالثاً: الحكم على الإسناد: قال الباحث: إسناده صحيح، وقال بذلك الترمذي وابن السكن وابن الملقن وابن دقيق العيد ، وحسنه ابن كثير والبعوي والألباني، انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (1/234) .

استحباب صناعة الطعام لأهل الميت، سواء كان الميت حاضراً، أو جاء خبر موته، وذلك لاشتغال أهله بخبره، أو بحاله⁽¹⁾.

قال ابن الهمام: وَيَسْتَحَبُّ لِحِيرَانِ أَهْلِ الْمَيِّتِ وَالْأَقْرِبَاءِ وَالْأَبَاعِدِ تَهْيِئَةَ طَعَامٍ لَهُمْ يَشْبِعُهُمْ يَوْمَهُمْ وَلَيْلَتَهُمْ⁽²⁾.

قال صاحب القول المبين: وموقف الرسول ﷺ من أسر الشهداء، فيه توجيه للمسلمين إلى ما يجب عليهم نحو المحزونين من مواساة لهم وإعداد طعام يبعثون به إليهم، لأنهم قد شغلوا بأنفسهم. أما ما عليه المسلمون الآن من إقامة حفلات أحيطت بإسراف ممقوت، فهذا ليس من السنة النبوية في شيء⁽³⁾.

ولقد كان النبي ﷺ يزور بيوت عوائل الشهداء ويواسيهم، فقد كان يدخل بيت أم سليم، لأن أخوها قتل مع النبي ﷺ، كما أخرج البخاري.

64) أخرج الإمام البخاري⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث أنس رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سَلِيمٍ إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاجِهِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَرْحَمُهَا قَتْلَ أَخُوهَا مَعِيَ»⁽⁶⁾

قال المهلب: وقوله: (لم يكن يدخل بيتاً غير بيت أم سليم) يعنى: من بيوت النساء غير ذوي محارمه؛ فإنه كان يخص أم سليم للعلة التي ذكر، ولأنها كانت أختها أم حرام خالته من

(1) شرح سنن أبي داود للعيني ، (59/6).

(2) شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وغيره (ص:116) .

(3) القول المبين في سيرة سيد المرسلين (ص:339).

(4) صحيح البخاري ،(27/4)، كتاب الجهاد والسير، باب فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير، حديث 2844.

(5) حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا همام (بن يحيى)، عن إسحاق بن عبد الله، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أم سليم أم أنس ابن مالك، حديث 2455، 1908/4، بلفظه ، من طريق عمرو بن عاصم، عن همام ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

الرضاعة. وقال أبو عبد الله بن أبي صفرة: وكانت أم حرام أختها تسكن بقباء. وقوله: (قتل أخوها معي) أي: قتل في سبيلي؛ لأنه قتل ببئر معونة، ولم يشهدا الرسول ﷺ (1).

فيه زيارة الصالحين وفضلها وزيارة الصالح لمن هو دونه وزيارة الإنسان لمن كان صديقه يزوره ولأهل ود صديقه وزيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة وسماع كلامها واستصحاب العالم والكبير صاحباً له في الزيارة والعيادة ونحوهما والبكاء حزناً على فراق الصالحين والأصحاب وإن كانوا قد انتقلوا إلى أفضل مما كانوا عليه (2).

ولقد حرص رسول الله ﷺ على الاهتمام بأسر الشهداء وأعظم لهم في الأجر.

65) أخرج الإمام مسلم (3) بسنده (4) من حديث زيد بن خالد الجهني، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، فَقَدْ غَزَا» (5)

إن تجهيز الغازي ونظره في أهله من غاية الإكرام للغازي، وفي حث النبي ﷺ

في هذا الحديث: دلالة على أن الغازي والخالف له بخير، أجرهما سواء (6).

(1) شرح صحيح البخاري لابن بطال (52/5).

(2) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (10/16).

(3) صحيح مسلم، (1507/3)، كتاب الإمارة، باب فضل اعانة الغازي في سبيل الله، حديث 1895.

(4) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا بَزْدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ (بن ذكوان)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بن عبد الرَّحْمَنِ، عَنْ بُسْرِ بن سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بن خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب، باب فضل من جهز غازياً أو خلفه في أهله، حديث 2843، 27/4، بلفظه، من طريق أبي سلمة، عن بسر بن سعيد، به.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقاة، إلا أن فيه:

- يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي: ثقة ثبت لكنه يرسل ويدلس، من صغار التابعين حافظ مشهور كثير الارسال ويقال لم يصح له سماع من صحابي ووصفه النسائي بالتدليس، ولكنه من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين الذين لا يضر تدليسهم.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (268/11)، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص: 36).

(6) تطريز رياض الصالحين، (ص: 143).

ولقد استمر تواصله ﷺ مع أسر الشهداء وعوائلهم حيث جاءت أم حارثة تسأل النبي ﷺ عن ابنها حارثة، حيث سجل ذلك البخاري في صحيحه.

66) أخرج الإمام البخاري (1) بسنده (2) من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ، وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ عَرَبِيٌّ، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ، اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ، قَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى» (3)

ولقد عرف الإسلام منذ النبي ﷺ حق الشهداء وابتنائهم في الرعاية قبل أن يعرف العالم الحديث ذلك، فقد أسهم الرسول لمن استشهد ببدر، فأعطى ذلك لورثتهم وهم أربعة عشر مسلماً: ستة من المهاجرين، منهم: عبيدة بن الحارث الذي جرح في المبارزة الأولى، ثم مات عند رجوع المسلمين من بدر ودفن «بالصفراء»، وثمانية من الأنصار، وما فعله النبي هو غاية العدل والإنصاف، وقد سبق به إلى رعاية أسر الشهداء وذويهم وضمان عيشة كريمة لهم بعد وفاة عائلهم (4).

(1) صحيح البخاري، (20/4)، كتاب الجهاد والسير، باب من أتاه سهم غرب فقتله، حديث 2809.

(2) حدثنا محمد بن عبد الله، حدثنا حسين بن محمد أبو أحمد، حدثنا شيبان (بن عبد الرحمن)، عن قتادة (بن دعامه) حدثنا أنس بن مالك.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب فضل من شهد بدرًا، حديث 3982، 77/5، بنحوه، من طريق قتادة، وكتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، حديث 6550، 114/8، بنحوه، من طريق إسحاق، وحديث 6567، 116/8، بنحوه، من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما (إسحاق وإسماعيل بن جعفر) عن حميد، كلاهما (قتادة وحميد) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة، (153/2).

مؤسسات رعاية أسر الشهداء الفلسطينيين:

في وقتنا الحاضر يوجد مؤسسات دولية ومحلية للعناية بأسر الشهداء، وتقدم لهم بعض الخدمات التي تعينهم على مواجهة ظروف الحياة الصعبة، بعد فقدهم المعيل لهم، ومن تلك المؤسسات العاملة في هذا المجال، مؤسسة رعاية أسر الشهداء والجرحى.

وقد أنشئت مؤسسة أسر الشهداء والجرحى بقرار من الرئيس الراحل أبو عمار مع انطلاقة الثورة الفلسطينية لتعتني بأسر الشهداء والجرحى وتسعى المؤسسة للعمل على تحقيق العيش الكريم لجميع أسر الشهداء وجرحى القضية

المطلب الثاني

التواصل مع المرضى والمعاقين

إن التواصل مع المرضى والمعاقين، حق كفله الدين الإسلامي لهم، يقوم به الأصحاء، وذلك من باب التفضل والتكرم، والالتزام بالسنة النبوية، وتلبية لأمر رسول الله ﷺ كما جاء في الحديث النبوي:

(* أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُكُّوا الْعَانِي، وَأَجِيبُوا الدَّاعِي، وَغُودُوا الْمَرِيضَ»⁽³⁾.

ولم يكن غريباً على المسلمين أن يهتموا بالمرضى، لأن الشريعة الإسلامية تتطرق بالأخلاق الفريدة، فالإسلام ينظر إلى المريض على أنه إنسان في أزمة، ومن ثم يحتاج إلى من يقف إلى جواره، ويأخذ بيده، ويرفع من معنوياته، ويهدئ من روعه، ويخفف عنه آلامه الجسدية، فضلاً عن المعنوية.

السلطانية، بغض النظر عن انتماءاتهم أو أيديولوجيتهم، الذين تضرروا نتيجة الأحداث أو الحروب التي استهدفت القضية الفلسطينية.

ولها الكثير من الأهداف، لعل في مقدمتها العمل على تحقيق مستوى معيشي كريم لأسر الشهداء والجرحى، وتوفير الرعاية الصحية للفئات المستفيدة من خدمات المؤسسة، فضلاً على توفير الرعاية التعليمية بمراحلها المختلفة، والسعي لتوفير منح التعليم العالي للمتفوقين من أبناء وأخوة الشهداء.

ويقدر عدد المستفيدين من خدمات المؤسسة ما بين عائلات شهداء وجرحى بعشرات الآلاف من خارج وداخل فلسطين.

كل هذا يدخل في باب التواصل الاجتماعي نحو شريحة من أهم شرائح المجتمع، التي دعى إليها الإسلام، وخاصة سنة النبي ﷺ، وكان له قصب السبق فيها، بياناً واهتماماً ونصيحة ومتابعة وحفظاً لحقوقهم وبرهم وصلتهم.

(1) صحيح البخاري (24/7)، كتاب النكاح، باب حق إجابة الوليمة بالدعوة ومن أولم سبعة أيام ونحوه ولم يوقت النبي ﷺ يوماً ولا يومين حديث 5174.

(2) حدثنا مسدد (بن مسرهد)، حدثنا يحيى (بن سعيد)، عن سفيان (بن سعيد)، قال: حدثني منصور (بن المعتمر)، عن أبي وائل (شقيق بن أبي سلمة)، عن أبي موسى (الأشعري).

(3) سبقت دراسته، حديث (59).

ومن هذا المنطلق أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز⁽¹⁾ بإحصاء عدد المعاقين في الدولة الإسلامية، ووضع الإمام أبو حنيفة تشريعاً يقضي بأن بيت مال المسلمين مسئول عن النفقة على المعاقين، أما الخليفة الوليد بن عبد الملك فقد بنى أول مستشفى للمجذومين عام 88 هـ وأعطى كل مقعد خادماً وكل أعمى قائداً ولما ولي الوليد إسحاق بن قبيصة الخزاعي ديوان الزّمنى بدمشق قال: لأدعن الزّمن أحب إلى أهله من الصحيح، وكان يؤتى بالزّمن حتى يوضع في يده الصدقة، والأمويون عامة أنشئوا مستشفيات للمجانين والبلهاء فأنشأ الخليفة المأمون مأواً للعميان والنساء العاجزات في بغداد والمدن الكبيرة⁽²⁾.

فالتشريع الإسلامي يسعى إلى رفع الحرج عن المريض بكل وسيلة، ويخفف عنه الأعباء إلى أقصى درجة، كما قال تعالى: { لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا } [الفتح: 17]

فقد جعل الإسلام للمريض رخصة الإفطار في نهار رمضان، وإن عاقه اعتلال صحته عن الحج فلا حجّ عليه وليس عليه إثم، كما أن المريض الذي لا يستطيع الصلاة على صورتها الطبيعية يُعطى رخصة الصلاة في أوضاع تناسبه، جالساً أو نائماً أو حتى بعينه! والمريض الذي يضره الماء في الوضوء يتيمم، والذي لا يستطيع الوضوء ولا التيمم لسبب أو آخر يصلي دون أيّ منهما، ويُسمّى فاقد الطهورين!

حتى في أوقات الجهاد في سبيل الله، رفع التشريع الإسلامي الحرج عن المريض، فلا يجاهد ولا إثم عليه. يقول {لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ} [النور: 61].

بل لم يكتفِ الإسلام برفع بعض التكاليف عن المريض، بل طالب بالوقوف الي جانبه ورفع روحه المعنوية، ولذلك فقد جعل رسول الله ﷺ زيارة المريض وعيادته حقاً له على المسلمين.

(1) أبو حفص، عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي ولي الحكم بعد سليمان بن عبد الملك فكان خليفة صالحاً عادلاً وربما لقب بخامس الخلفاء الراشدين، توفي سنة 101 هـ. موسوعة الأعلام (371/1).

(2) انظر: بحث بعنوان: المعاق في الفكر الإسلامي، ص 6.

67) أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ» قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: «إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَأَنْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدُّهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»⁽³⁾

وقد جعل الله عز وجل الجنة نصيباً لمن عاد مريضاً.

68) أخرج الإمام مسلم⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث ثوبان، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةٍ»⁽⁶⁾ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ»⁽⁷⁾

وقد جعل الله عز وجل زيارة المريض وعيادته، كزيارته عز وجل، حينما يعاتب رب العزة عباده يوم القيامة فيقول.

(1) صحيح مسلم، (4/1705)، كتاب السلام، باب حق المسلم للمسلم رد السلام، حديث 2162.
(2) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، وَابْنُ خُزَيْمٍ (على بن حجر)، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، (بن عبد الرحمن) عَنْ أَبِيهِ (عبد الرحمن بن يعقوب)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ.
(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الأمر بأتباع الجنائز، حديث 1240، 71/2، بنحوه، من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) صحيح مسلم، (4/1989)، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل عيادة المريض، حديث (2568).
(5) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا خالد، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الربيعي، عن ثوبان، عن النبي ﷺ، قال.

(6) خرفة: اسم ما يخترق من النخل حين يدرك، وقد فسره النبي (ﷺ) في الحديث أنه جناها وسمي بذلك لأنه يخترق أي يجني، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (24/2)، غريب الحديث للخطابي (483/1).

(7) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه، دون الإمام البخاري .
ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.
مصادر الترجمة: تقريب التهذيب (ص: 191).

69) أخرج الإمام مسلم ⁽¹⁾ بسنده ⁽²⁾ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ... الحديث ⁽³⁾"

فهذا هو الله الخالق الذي له ما في السماوات وما في الأرض، يرغب بصلة المريض بزيارته، وجعل من وصله كمن وصل الله عز وجل.

وأمر رسول الله ﷺ أن تذكر الخير عند المريض، وأن ترفع من روحه المعنوية، وتطمعه في الشفاء وفي طول العمر.

بل إن رسول الله ﷺ يرتفع بروح المريض إلى السماء عندما يخبره أن هذا المرض هو كفارة لذنوبه، وهو مدعاة لنجاته في الآخرة إن صبر.

70) أخرج الإمام البخاري ⁽⁴⁾ بسنده ⁽⁵⁾ من حديث أبي سعيد الخدري، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ» ⁽⁶⁾

(1) صحيح مسلم، (4/1990)، كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل عيادة المريض ، حديث(2569).

(2) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بِهِزُّ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه ، دون الإمام البخاري .

ثانياً: رجال الاسناد:إسناده متصل، ورجاله ثقاة.

(4) صحيح البخاري، (7/114) ، كتاب المرضي، باب ما جاء في كفارة المرض ، حديث 5641.

(5) حدثني عبد الله بن محمد، حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا زهير بن محمد، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، وعن أبي هريرة.

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

وهكذا ترتفع معنويات المريض المؤمن إلى السماء، ولا يشعر بأنه أصبح كمًّا عاجزاً مهملاً في المجتمع، بل إن الجميع يهتم به ويرعاه.

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلوة، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض، أو حزن، أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها، حديث 2573، 1992/4، بنحوه، من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن عطاء بن يسار، به .

ثانياً: رجال الإسناد:إسناده متصل، ورجاله ثقاة، إلا أن فيه:

- زهير بن محمد التميمي العنبري، أبو المنذر الخراساني المروزي الخرقى، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها.

من أهل قرية من قرى مرو يسمى خرق، نزيل الشام والحجاز، روى عنه أهل الشام أحاديث مناكير، وعن ابن معين قال: زهير بن محمد خراساني، ضعيف، وقال الميموني: سمعت أحمد بن حنبل يقول: زهير بن محمد مقارب الحديث، وقال العجلي: جازئ الحديث، وذكره أبو زرعة في "أسامي الضعفاء"، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال النسائي أيضاً: ضعيف، وقال مرة ثالثة: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وفي حفظه سوء، وما حدث من كتبه فهو صالح، وحديثه بالشام أنكر، وقال عثمان الدارمي: ثقة له أغاليط، وعن عباس الدوري، عن يحيى: ثقة.

الحكم على الراوي: قال الباحث: هو صدوق، وأما عن رواية أهل الشام فقال أحمد: كَأَنَّ الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَهْلُ الشَّامِ زُهَيْرٌ آخِرُ فِقْهٍ اسْمُهُ، انظر التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (427/3)، وموسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله (395/1).

مصادر الترجمة:تهذيب التهذيب (348/3)، لسان الميزان (221/7)، التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع (427/3)، الكاشف (408/1)، تاريخ الإسلام ت بشار (368/4)، ميزان الاعتدال (84/2)، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري (175/1)، رجال صحيح مسلم (225/1)، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله (395/1).

المطلب الثالث

التواصل مع الأيتام

أمر الله عز وجل عباده المتقين بإكرام الأيتام، ونهاهم عن قهرهم، لكي لا يحقدوا على مجتمعاتهم لما يعانونه من حرمان فقال الله تعالى: {قَأْمَأُ الْيَتِيمِ فَلَأَ تَقْهَرْ} [الضحى: 9] واعتبر الذين يمنعون اليتيم من حقه أو يدفعونه احتقاراً وزجراً أو يستعلون على جانبه الضعيف تسلطاً وامتهاناً اعتبرهم ممن يكذب بعدل الله ويستخف بجزائه في اليوم الآخر، فقال تعالى {أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ} [الماعون: 1، 2].

ولهذا جعل الإسلام بر اليتيم وصلته والقيام على شؤونه من معالم الإيمان، وأجزل في العطاء لمن قام به، حتى أنزله جنات النعيم كما أخبر نبي الأمة محمد ﷺ.

71) أخرج الإمام البخاري (1) بسنده (2) من حديث سهل بن سعد، عن النبي ﷺ قال: «أَنَا وَكَأْفُلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا» وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى (3).

فلقد جعل رسول الله منزلة من كفل اليتيم كمنزلته في الجنة دون تفريق بينهما، لعظم فعله، ولذلك أمر الإسلام بالحرص على الأعمال التي تقرب إلى الله عز وجل وأمر بالمبادرة إلى فعلها.

قال ابن إسحاق: حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن أم عيسى الخزاعية، عن أم جعفر بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب، عن جدتها أسماء بنت عميس قالت: لما أصيب جعفر وأصحابه دخل علي رسول الله ﷺ وقد دبغت أربعين منا (4) وعجنت عجيني وغسلت بني ودهنتهم ونظفتهم،

(1) صحيح البخاري، (9/8)، كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيماً، (6005).

(2) حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، قال: حدثني عبد العزيز بن أبي حازم، قال: حدثني أبي (سلمة بن دينار)، قال سمعت سهل ابن سعد، عن النبي ﷺ قال.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام البخاري في صحيحه، دون الإمام مسلم.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) الرطل الذي يوزن به، تعني أربعين رطلاً من دباغ.

فقال رسول الله ﷺ: " إئتني ببني جعفر " فأتيته بهم فشمهم وذرفت عيناه فقلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي! ما يبكيك؟ أبلغك عن جعفر وأصحابه شيء؟ قال: " نعم أصيبوا هذا اليوم " قالت: فقامت أصيح، واجتمع إلي النساء، وخرج رسول الله ﷺ إلى أهله فقال: " لا تغفلوا عن آل جعفر أن تصنعوا لهم طعاما فإنهم قد شغلوا بأمر صاحبهم "(1).

ولذلك فإن صلة الأيتام لا تقف عند حد إطعامهم وكسوتهم، بل تتسع إلى أكثر من ذلك لتشمل رعايتهم نفسياً وتربوياً، والأخذ بأيديهم نحو الفضيلة، وزرع الأمل في نفوسهم، والحرص على مصالحهم كالحرص على مصالح الأبناء الصليبين.

ولقد كفلت الشريعة الإسلامية حقوق الأيتام بما يتناسب مع حاجاتهم، وأحاطتهم بالرعاية، وأقرت لهم من الحقوق ما يكفل لهم حياة مساوية لأقرانهم.

ولقد كان أهل الجاهلية يعظّمون شأن اليتيم، فلا يمسون من أموالهم شيئاً، ولا يركبون لهم دابة، ولا يطعمون لهم طعاماً(2).

ولقد حرص الإسلام في صلة الأيتام، على الحفاظ على حقوقهم وأن لا يمسه الكافل لهم بأي أذى، بل أوجب على الكافل اذا كان لليتيم مال أن ينميه له، لكي لا تأكله الصدقة.

72) أخرج الإمام الدار قطني(3) بسنده(4) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قام فخطب الناس ، فقال: «مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّجِرْ لَهُ وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ»(5).

(1) السيرة النبوية لابن كثير، (474/3).

(2) تفسير الطبري (354/4).

(3) سنن الدارقطني، (5/3)، باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيم ، حديث1970.

(4) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَدَلِيُّ الْأُرْدِيُّ ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ (شعيب بن عبد الله)، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي، باب ما جاء في زكاة مال اليتيم، حديث 641، 23/3، بنحوه ، من طريق إبراهيم بن موسى ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب من تجب عليه الصدقة، حديث 179/4،7339، بنحوه، من طريق أبو عامر الدمشقي ، كلاهما (إبراهيم بن موسى و أبو عامر الدمشقي) عن الوليد بن مسلم ، عن المثني بن الصباح،

وأمر الله تعالى كذلك بحفظ مال اليتيم، فقال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا
إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا } [النساء: 10]

واعتبر النبي ﷺ مد اليد الي مال اليتيم من أكبر الكبائر والعياذ بالله.

(73) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ»⁽³⁾.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب تجارة الوصي بمال اليتيم أو اقراضه، حديث 10982، 3/6، بلفظه ، من طريق عبد الله بن علي، وأخرجه الطبراني في المعجم الاوسط، باب من اسمه أحمد، حديث 998، 298/1، بمعناه ، من طريق سليمان، ثلاثتهم (المثني بن الصباح و عبد الله بن علي و سليمان) عن عمرو بن شعيب، به .
ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- المثني بن الصباح اليماني الأبنأوى، أبو عبد الله ويقال أبو يحيى، المكي، ضعيف اختلط بأخرة.
قال ابن معين: ضعيف، قال عبد الله بن أحمد: سمعتُ أبي يقول: مثني بن الصباح لا يسوى حديثه شيئاً، مضطرب الحديث، قال البخاري قال يحيى القطان ترك حديثه لاختلاط منه، وقال النسائي: متروك، وقال ابن حبان: كان ممن اختلط في آخر عمره حتى كان لا يدري ما يحدث به فاختلط حديثه الذي فيه الأوهام والمناكير بحديثه العظيم (الصواب القديم) الذي فيه الأشياء المستقيمة عن أقوام مشاهير فبطل الاحتجاج به ونقل الحافظ، وذكره الدارقطني في كتابه الضعفاء والمتروكين، وقال ابن هانئ: ليس حديثه بشيء، قال الساجي: ضعيف الحديث جداً، حدث بمناكير، حدث عنه الثوري وكناه أبا عبد الله.
الحكم على الراوي: قال الباحث: ضعيف.

مصادر الترجمة: الاعتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط (ص:301)، الكواكب النيرات (ص:504)، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعله (221/3)، إكمال تهذيب الكمال (65/11)، ميزان الاعتدال (435/3)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (205/27)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعله (540/2).

ثالثاً: الحكم على الإسناد: الإسناد ضعيف، لاختلاط المثني بن حفص اليماني.

(1) صحيح البخاري، (10/4)، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً، إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً} [النساء: 10]، حديث 2766.

(2) حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، قال: حدثني سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد المدني، عن أبي الغيث(سالم مولي ابن مطيع)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

وهكذا يتضح مقدار اهتمام الإسلام بالأسر التي افتقدت معيّلها، والأسلوب الإنساني الذي دعا إلى ممارسته مع أفراد هذه الأسر من اليتامى والضعفاء، حتى يخفف من مصيبة اليتيم عنهم، ويكون منهم رجالاً كباراً تتوثق صلاتهم بأمتهم، ويخلصون لها في التضحية والبذل والبناء؛ لأن المسلمين جميعاً كالجسد الواحد.

أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الحدود ، باب رمي المحصنات ، حديث 6857 ، 175/8 ، بلفظه ، من طريق عبد العزيز بن عبد الله ، وكتاب الطب ، باب الشرك والسحر من الموفقات ، حديث 5764 ، 137/7 ، بلفظه ، من طريق عبد العزيز بن عبد الله ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، حديث 89 ، 92/1، بنحوه ، من طريق ابن وهب ، كلاهما (عبد العزيز بن عبد الله و ابن وهب) عن سليمان بن بلال ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

١

لفصل الثاني : وسائل التواصل العائلي.

وفيه أربعة مباحث:-

المبحث الأول: التواصل بالأقوال.

المبحث الثاني: التواصل بالأفعال.

المبحث الثالث: التواصل بدفع المال.

المبحث الرابع: وسائل التواصل الحديثة.

المبحث الأول: التواصل بالأقوال.

وفيه ثلاثة مطالب:-

المطلب الأول: التواصل بالدعاء.

المطلب الثاني: التواصل بالسؤال.

المطلب الثالث: التواصل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المطلب الأول

التواصل بالدعاء

الدعاء في اللغة:

الدال والعين والحرف المعتل أصل واحد، وهو أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك. تقول: دعوت أدعو دعاء⁽¹⁾، والدعاء: الرغبة إلى الله تعالى⁽²⁾.

والدعاء لله على ثلاثة أوجه: فضرب منها توحيده والثناء عليه، والضرب الثاني مسألة الله العفو والرحمة وما يقرب منه، والضرب الثالث مسألة الحظ من الدنيا⁽³⁾.

الدعاء في الاصطلاح:

يقول ابن القيم: "إن دعاء المسألة هو طلب ما ينفع الداعي وطلب كشف ما يضره أو دفعه"⁽⁴⁾.

فضل الدعاء:

الدعاء من الشعائر المهمة في الإسلام، وله مكانة سامية ومنزلة عالية عند المسلمين، فهو من أفضل الطاعات التي يتقرب بها العبد من ربه، ودل على ذلك القرآن الكريم والسنة النبوية، لفضله وعظيم شأنه، واختلفت دلالات النصوص التي تبين فضل الدعاء، فجاء في بعضها الأمر به والحث عليه، وفي بعضها الوعيد لمن تركه وتخلّف عنه، وجاءت آيات في مدح المؤمنين لقيامهم بالدعاء، بل نجد القرآن الكريم افتتح بالدعاء في قوله تعالى: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الفاتحة: 2]، وآخر سورة في القرآن الكريم اشتملت على دعاء، حيث قال تعالى: {مَنْ شَرَّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ} [الناس: 4] فكانت الاستعاذة بالله تعالى من شر الوسواس الخناس، ولقد سمي الدعاء في كتاب الله بالعبادة في أكثر من موضع حيث قال تعالى: {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ} [غافر: 60]، وجاء الدعاء بمعني الدين، قال تعالى: {فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ} [غافر: 14].

(1) مقاييس اللغة (279/2).

(2) القاموس المحيط (ص: 1282).

(3) لسان العرب (257/14).

(4) بدائع الفوائد، (2/3).

ولم تكن السنة النبوية في معزل عن بيان أهمية الدعاء وفضله في حياة المسلمين، بل جاءت مؤكدة علي فضله.

74) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ»، ثُمَّ قَرَأَ: {ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} ⁽³⁾ [غافر: 60]

فعلى هذا يتبين لنا عظيم مكانة الدعاء، وأنه أرفع أنواع العبادة وأفضلها.

75) أخرج الإمام ابن حبان⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ » ⁽¹⁾

(1) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، (ص:249)، باب فضل الدعاء حديث 714.

(2) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (بن الحجاج)، عَنْ مَنْصُورٍ (بن المعتمر)، عَنْ دَرِّ (بن عبد الله)، عَنْ يُسَيْعِ (بن معدان)، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده، حديث 18386، 336/30، بلفظه ، من طريق أبو معاوية ، وحديث 18432، 380/30، بنحوه ، من طريق وكيع ، وحديث 18436، 382/30، بنحوه ، من طريق منصور ، وابن ماجه في سننه، باب فضل الدعاء، حديث 3828، 5/5، بنحوه ، من طريق وكيع ، والحاكم في المستدرک علي الصحيحين، كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح، حديث 1802، 667/1، بلفظه ، من طريق منصور ، ثلاثتهم (أبو معاوية ووكيع ومنصور) عن الاعمش عن زر ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمى أبو معاوية بن أبى خازم، وقيل أبو معاوية بن بشير بن أبى خازم، الواسطي، ولد 104 هـ، توفي 183 هـ ب بغداد.

قال ابن حجر: ثقة ثبت كثير التدليس، ويعد من الطبقة الثالثة التي لا بد من التصريح بالسماع فيها، وقد جاءت الرواية مصرحاً فيها بالسماع.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (59/11)، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص:47).

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده صحيح، وقال بذلك الألباني في تحقيقاته على صحيح الأدب المفرد (ص:265)، وكذلك شعيب الأرنؤوط في تحقيقاته علي سنن ابن ماجه (5/5)

(4) صحيح ابن حبان، (152/3) ، باب ذكر البيان بأن دعاء المرء لله جل وعلا من أكرم الأشياء عليه، حديث 870.

(5) أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ (فضل بن عمرو)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ (بن دعامة) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، أَخِي الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

كل هذا لبيان أهمية الدعاء، لأن فيه التضرع إلى الله وإظهار الضعف والحاجة إلى الله عز وجل، يقول ابن القيم في المفاضلة بين الذكر والدعاء، قراءة القرآن أفضل من الذكر، والذكر أفضل من الدعاء، هذا من حيث النظر لكل منهما مجرداً، وقد يعرض للمفضول ما يجعله أولى من الفاضل، بل يعينه فلا يجوز أن يعدل عنه إلى الفاضل⁽²⁾.

كل هذا يبين لنا منزلة الدعاء العظيمة وما يتمتع به من مكانة في الإسلام، فالدعاء روح هذا الدين، وزاد المؤمنين المتقين، وعنوان التذلل والخضوع لله رب العالمين.

(1) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده، حديث 8748، 360/14، بلفظه، من طريق سليمان بن أبي داود، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب فضل الدعاء، حديث 712، 376/1، بلفظه، من طريق عمرو بن مرزوق، والطبراني في المعجم الأوسط، باب من اسمه عثمان، حديث 3706، 101/4، بلفظه، من طريق عمرو بن مرزوق، والحاكم في مستدرکه، كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح، حديث 1801، 666/1، بلفظه، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، ثلاثتهم (سليمان بن داود و عمرو بن مرزوق و عبد الرحمن بن مهدي) عن عمران القطان، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- عمران القطان: وهو ابن داور، ويكنى أبا العوام.

قال ابن حجر: صدوق بهم، قال ابن معين: عمران القطان ليس بشيء، سمعت أبا داود ذكر عمران القطان فقال: "ضعيف، وكذلك النسائي، وقال ابن شاهين ضعيف الحديث، وقال ابن عدي: يكتب حديثه، قال الحاكم: قلت للدارقطني عمران القطان؟ قال كثير الوهم والمخالفة، قال أحمد بن حنبل: أرجو أن يكون صالح الحديث، ذكره ابن حبان في الثقات.

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق بهم.

مصادر الترجمة: تقريب التهذيب (ص:429)، تاريخ ابن معين - رواية الدوري (4/157)، سوالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ص:325)، الثقات لابن حبان (7/243)، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (ص:149)، الكاشف (2/93)، ديوان الضعفاء (ص:299)، سير أعلام النبلاء ط الحديث (6/652)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (2/499).

ثالثاً: الحكم على الإسناد: قال الباحث: إسناده حسن، لوجود عمران القطان: وهو ابن داور، ويكنى أبا العوام: صدوق بهم، فهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات.

(2) الوابل الصيب من الكلم الطيب، (ص:91).

بعض آداب الدعاء:

لكل عمل آداب لا بد أن ترعى لكي نصل إلى أفضل نتيجة مرجوة منه، وكذلك الدعاء فلا بد للمسلم من التحلي ببعض الآداب عند الدعاء، لكي يستجاب له بإذن الله تبارك وتعالى، ومن تلك الآداب التي ينبغي مراعاتها لا علي سبيل الحصر:

أ- أن يكون المسلم الداعي طيب النفس والمطعم والمشرى والملبس، مصداقاً لقول رسول الله ﷺ.

(76) أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: " أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا، إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ } [المؤمنون: 51] وَقَالَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ } [البقرة: 172] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابَ لِذَلِكَ؟ " (3)

(1) صحيح مسلم، (703/2)، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب، حديث 1015.

(2) وحدثني أبو كريب محمد بن العلاء، حدثنا أبو أسامة (حماد بن أسامة)، حدثنا فضيل بن مرزوق، حدثني عدي بن ثابت، عن أبي حازم (سلمان مولي عزة)، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه، دون الإمام البخاري.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- فضيل بن مرزوق الأغر، الرقاشي ويقال الرواسي، أبو عبد الرحمن الكوفي، مولى بنى عزة، توفي 160 هـ تقريباً، قال ابن حجر: صدوق يهيم، وثقه الذهبي، قال النسائي: ضعيف، وقال ابن أبي حاتم صدوق صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: هو ممن يخطئ، قال الرازي لا يحتج به. وقال الحاكم: عيب على مسلم إخرجه في "صحيحه".

ووثقه ابن معين، وقال في موضع آخر ليس به بأس، وقال أحمد: لا أعلم إلا خيراً. وذكره العجلي في الثقات وقال جازئ الحديث، ثقة، وقال سألت سفيان يعني الثوري عن فضيل بن مرزوق فقال ثقة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (8/298)، الكاشف (2/125)، الثقات للعجلي ط الباز (ص:384)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (7/75)، الثقات لابن حبان (7/316)، الكامل في ضعفاء الرجال (7/128)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (3/9)، سير أعلام النبلاء ط الحديث (7/39)، بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم (ص:127)، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله (3/158).

فلذلك لا بد من طهارة النفس عن كل ما يدنسها من الخبائث التي تعيق استجابة الدعوة.

ب- أن يبدأ الداعي بحمد الله والثناء عليه بما هو أهل له، ثم يثني بالصلاة على نبي الله محمد ﷺ.

77) أخرج الإمام الترمذي (1) بسنده (2) من حديث فضالة بن عبيد، قال: بينا رسول الله ﷺ قاعد إذ دخل رجل فصلّى فقال: اللهم اغفر لي وارحمني، فقال رسول الله ﷺ: «عجلت أيها المصلّي، إذا صليت فعدت فأحمد الله بما هو أهله، وصل عليّ ثم ادع». قال: ثم صليّ رجل آخر بعد ذلك فحمد الله وصلّى على النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ: «أيها المصلّي ادعُ تُجَبَّ» (3).

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق .

- حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم، أبو أسامة الكوفي، مولى بنى هاشم، توفي 201 هـ ب الكوفة. قال ابن حجر: ثقة ثبت ربما دلس، ووصفه بذلك القبطي فقال كان كثير التدليس ثم رجع عنه وقال ابن سعد كان كثير الحديث ويدلس ويبين تدليسه، وقد قال أحمد كان صحيح الكتاب ضابطا لحديثه وقال أيضا كان ثبتا ما كان أثبتته لا يكاد يخطئ، ويعد من رواة الطبقة الثانية من الذين لا يضر تدليسهم. مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (2/3)، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص:30).

(1) سنن الترمذي، (516/5)، باب جامع الدعوات عن النبي ﷺ، حديث 3476.
(2) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ (بن سعيد) قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِيُّ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هَانِيءِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، باب الصلاة على النبي ﷺ، حديث 709، 351/1، وفيه زيادة، من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، والطبراني في المعجم الكبير، باب عروة بن مالك عن فضالة ابن عبيد، حديث 795، 309/18، وفيه زيادة، من طريق أحمد بن صالح، وأخرجه النسائي في سننه، باب التمجيد والصلاة على النبي صلي الله عليه وسلم، حديث 1284، 44/3، وفيه زيادة، من طريق محمد بن سلمة، عن ابن وهب عن أبي هانئ، به.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجالته ثقات، إلا أن فيه:

- حميد بن هانئ، أبو هانئ الخولاني المصري، توفي 142 هـ.
قال ابن حجر: لا بأس به، وقال الذهبي: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح، وعن يحيى بن معين: ثقة، وأحمد بن حنبل: ثقة، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.
الحكم على الراوي: قال الباحث: لا بأس به.

ج- ولا بد من التضرع والتذلل لله عز وجل والرغبة والرغبة منه، كما قال تعالى: {ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} [الأعراف: 55] وقوله تعالى: {إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ} [الأنبياء: 90].

د- الإخلاص لله، وهو أعظم الآداب، قال تعالى: {هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [غافر: 65].

هـ- وهناك بعض الآداب نذكرها سرداً لكي لا يطول المقام بذكرها (1):

- كثرة الصدقة مع الدعاء، وحضور القلب، وأن لا يسأل إلا الله عز وجل، وأن لا يعتدي في الدعاء، وأن يبدأ الداعي بنفسه، والابتعاد عن شتى أشكال المعاصي (1).

مصادر الترجمة: تقريب التهذيب (ص:182)، تهذيب التهذيب (50/3)، الوافي بالوفيات (119/13)، مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار (251/1-258)، مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار (154/2)، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص:95)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (231/1).

- رشدين بن سعد بن مفلح بن هلال المهري، أبو الحجاج المصري، وهو رشدين بن أبي رشدين، ولد: 110 هـ، توفي: 188 هـ.

قال ابن حجر: ضعيف، وقال الذهبي: سيء الحفظ، قال أبو زرعة: ضعيف، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد أرجو أنه صالح الحديث، قال النسائي متروك الحديث، ورجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة، وقال الدارقطني ضعيف، وقال ابن يونس: كان صالحاً في دينه فأدرسته غفلة الصالحين فخلط في الحديث، وكان صالحاً عابداً محدثاً، قال قتيبة كان لا يبالي ما دفع إليه فيقرأه، كان ضعيفاً. الحكم على الراوي: قال الباحث: ضعيف.

مصادر الترجمة: لسان الميزان (301/9)، ميزان الاعتدال (49/2)، التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع (337/3)، الطبقات الكبرى (517/7)، الكامل في ضعفاء الرجال (68/4)، الضعفاء والمتروكون للدارقطني (153/2)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (284/1)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (258/1)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (193/9)، الكاشف (397/1)، تاريخ الإسلام (849/4).

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده ضعيف، لضعف رشدين بن سعد، ولكن تابعه خيوه بن شريح عن أبي هانئ، كما ذكر الترمذي في سننه 516/5، وحيوة ثقة كما قال ابن حجر (تقريب التهذيب 146/1)، فيكون الحديث حسناً لغيره، والحديث حسنه الترمذي (سنن الترمذي (5/393)) والأعظمي (صحيح ابن خزيمة (1/351)) وقال الألباني صحيح (صحيح الجامع الصغير وزيادته (2/738)).

(1) انظر: آداب الدعاء المستجاب من السنة والكتاب، (ص10-16).

التواصل بالدعاء:

يعد الدعاء من أفضل الأقوال التي يتواصل بها مع الأرحام، فهي لا تحتاج إلى بذل مجهود، أو تضحية بالمال، بل يحتاج إلى قلب طاهر صادق متواضع خاشع، يتذلل لله الواحد القهار، ويطلب منه ما شاء لنفسه ولأرحامه، لأن الدعاء سلاح المؤمن، وقد بين لنا رسولنا الكريم ﷺ أن دعاء المؤمن لأخيه في ظهر الغيب مستجاب، فما بالك إذا اجتمعت الأخوة في الله وأخوة الرحم والقرباة، فستكون أقوى بلا شك:

(78) أخرج الإمام مسلم (2) بسنده (3) من حديث صفوان وهو ابن عبد الله بن صفوان، وكانت تحته الدرداء، قال: قدمت الشام، فأتيت أبا الدرداء في منزله، فلم أجده ووجدت أم الدرداء، فقالت: أتريد الحج العام، فقلت: نعم، قالت: فادع الله لنا بخير، فإن النبي ﷺ كان يقول: " دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ " (4)

(1) لمزيد من التفصيل في آداب الدعاء، انظر المرجع السابق.

(2) صحيح مسلم، (2094/4)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب ، حديث 2733.

(3) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (محمد بن مسلم بن تدرس)، عَنْ صَفْوَانَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه ، دون الإمام البخاري.

ثانياً: رجل الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- عبد الملك بن أبي سليمان: ميسرة العرزمي، أبو محمد، وقيل أبو سليمان، وقيل أبو عبد الله، الكوفي، توفي: 145 هـ.

قال ابن حجر: صدوق له أوهام، قال الذهبي: الحافظ، من أحفظ أهل الكوفة، وثقه الناس إلا أن شعبه قال تركت حديثه.

ويقال: إن سفيان الثوري كان يسميه: الميزان، قال ابن سعد: كان ثقة مأموناً ثباتاً، وقال ابن معين: ثقة، وقال أحمد بن حنبل: ثقة، وقال العجلي: ثقة، ثبت في الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات.

الحكم على الراوي: قال الباحث: هو ثقة، لتوثيق الأئمة له، ولم يقل بتضعيفه غير شعبة كما سبق، قال الخطيب البغدادي: أساء شعبة في اختياره حيث حدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي وترك التحديث عن عبد الملك ابن أبي سليمان ؛ لأن محمد بن عبيد الله لم يختلف الأئمة من أهل الأثر في ذهاب حديثه وسقوط روايته، وأما عبد الملك فثناؤهم عليه مستفيض، وحسن ذكرهم له مشهور، انظر: تاريخ بغداد(12/132).

ولذلك يلجأ المسلمون في كل وقت وحين إلى الله يطلبون منه المعونة التي تساعدهم علي تخطي صعاب الحياة، وإن الناظر إلى الأمة الإسلامية ليجد أنها بحاجة للمدد والعون من الله عز وجل، فتجد من أدركه الموت فهو في جوار ربه ينتظر رحمته، فهو بحاجة لدعوة تنفعه عند ربه يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون، وقد أجمع العلماء على أن الدعاء للأموات ينفعهم ويصلهم ثوابه⁽¹⁾.

* أخرج الإمام مسلم ⁽²⁾ بسنده ⁽³⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ " ⁽⁴⁾

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: 10]، قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله في تفسيره " هذا دعاء شامل لجميع المؤمنين، السابقين من الصحابة، ومن قبلهم ومن بعدهم، وهذا من فضائل الإيمان أن المؤمنين ينتفع بعضهم ببعض، ويدعو بعضهم لبعض، بسبب المشاركة في الإيمان المقتضي لعقد الأخوة بين المؤمنين التي من فروعها أن يدعو بعضهم لبعض، وأن يحب بعضهم بعضاً"⁽⁵⁾.

مصادر الترجمة: الكاشف (665/1)، ميزان الاعتدال (656/2)، التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع (417/5)، الطبقات الكبرى (350/6)، الثقات للعجلي (ص:309)، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ص:137)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (368/5)، الثقات لابن حبان (97/7)، رجال صحيح مسلم (435/1)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (150/2).

- محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الأسدي، أبو الزبير المكي، مولى حكيم بن حزام، توفي: 126 هـ. قال ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلّس، وقال الذهبي: حافظ ثقة، وكان مدلساً واسع العلم، قال أبو حاتم: لا يحتج به. قد وصفه النسائي وغيره بالتدليس، وقد وضعه ابن حجر في رواة الطبقة الثالثة من، الذي لا بد من تصرّحهم بالسماع لقبول روايته، وقد توبع في رواية أخرى.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (440/9)، طبقات المدلسين (ص:45).

- (1) المجموع شرح المذهب (521/15).
- (2) صحيح مسلم، (1255/3)، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث 1631.
- (3) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ (على بن حجر)، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، (بن عبد الرحمن) عَنْ أَبِيهِ (عبد الرحمن بن يعقوب)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ.
- (4) دراسة الحديث: سبقت دراسته، حديث (15).
- (5) تفسير السعدي (ص:852).

ويزيل عنه ما أصابه، وذلك اتباعاً لهدي النبي ﷺ وسنته في عيادة المريض، ومن ذلك ما أخرجه الشيخان في صحيحهما عن عائشة رضي الله عنها حينما كان النبي ﷺ يصل المريض.

(79) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث عائشة، رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَوِّدُ بَعْضَ أَهْلِهِ، يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَدِّبِ الْبَاسَ، اشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»⁽³⁾

فمن خلال عيادة المريض وصلته يتقرب الأقارب من بعضهم، وتزيد المودة بينهم، وبالذعاء تزداد صلة الرحم قوة فوق قوتها.

وتجد من المسلمين من أصابهم الفقر فلا يستطيع صلة أرحامه لأنه لا يجد عنده ما يستطيع تقديمه لهم من هدايا كما تعارف عليه أهل هذا الزمان، فجعل الله عز وجل لهم سلاحاً من عنده ألا وهو الدعاء، فيستطيع الغني والفقير، الصغير والكبير استعماله، ليصل رحمه كما قال: النبي ﷺ فيما أخرجه مسلم.

(80) أخرج الإمام مسلم⁽⁴⁾ بسنده⁽¹⁾ من حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى " ⁽²⁾

(1) صحيح البخاري، (132/7)، كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ، حديث 5743.

(2) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى (بن سعيد بن فروخ)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (بن سعيد)، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (بن مهران)، عَنْ مُسْلِمِ (بن صبيح)، عَنْ مَسْرُوقِ (بن الأجدع)، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب مسح الرقي الوجع بيده اليمنى، حديث 5750، 143/7، بنحوه، من طريق مسلم، وكتاب المرضى، باب دعاء العائد للمريض، حديث 5675، 121/7، بنحوه، من طريق إبراهيم، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام ن باب استحباب رقية المريض، حديث 2191، 1722/4، بنحوه، من طريق إبراهيم، كلاهما (مسلم وإبراهيم) عن مسروق، به.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجال ثقاة، إلا أن فيه:

- سفيان الثوري: قبل العلماء تدليسه وعدوه من المرتبة الثانية في مراتب المدلسين. وقد سبقت دراسته

(ص 53).

(4) صحيح مسلم، (1999/4)، كتاب البر والصلة والأدب، باب تراحم الناس وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث 2586.

ومن مظاهر صلة الأرحام الدعاء لهم بالخير، قال ابن أبي جمرة³: تكون صلة الرحم بالمال وبالعون على الحاجة وبدفع الضرر وبطلاقة الوجه وبالدعاء والمعنى الجامع إيصال ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة وهذا إنما يستمر إذا كان أهل الرحم أهل استقامة فإن كانوا كفارا أو فجارا فمقاطعتهم في الله هي صلتهم بشرط بذل الجهد في وعظهم ثم إعلامهم إذا أصرروا أن ذلك بسبب تخلفهم عن الحق ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعاء لهم بظهر الغيب أن يعودوا إلى الطريق المثلى⁽⁴⁾.

وعلي هذا لا يمكن إلا أن نعتبر الدعاء من أقوى وسائل التواصل القولية، فبه يمكن أن تطلب من الله ما تريد لأهلك من خير، ولا يستطيع أحد منعه من ذلك.

ولكن لا بد أن يخلوا الدعاء من الظلم وقطيعة الرحم، مع اليقين بان الله سيجيب الداعي ولكن لا يتعجل الداعي الإجابة، لأن النبي ﷺ قال.

(1) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي (عبد الله بن نمير)، حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ (بن أبي زائدة)، عَنْ الشَّعْبِيِّ (عامر بن شراحيل)، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(2) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث 6011، 10/8، بنحوه، من طريق أبو نعيم، عن زكريا، به.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- زكريا بن أبي زائدة: خالد، ويقال هبيرة، بن ميمون بن فيروز الهمداني الوداعي، أبو يحيى الكوفي (أخو عمر بن أبي زائدة)، توفي: 147 أو 148 أو 149 هـ.

وصفه ابن حجر والذهبي: بالتدليس، واعتبره ابن حجر من رواة الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، الذين لا يضر تدليسهم.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (329/3)، الكاشف (405/1)، (ص:31).

(3) ابن أبي جمرة: هو الشيخ الحافظ العارف بالله الإمام العلامة المحدث البارع الزاهد القدوة الرباني بهاء الدين أبو محمد، عبد الله بن سعد بن أحمد بن أبو جمرة الأنصاري الأزدي الأندلسي، المالكي، و أبو جمرة هو اسم مكان وليس كنية له فبهاء الدين كنيته.

(4) فتح الباري لابن حجر (418/10).

81) أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَجِمَ، مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: يَقُولُ: «قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ»⁽³⁾

(1) صحيح مسلم، (4/2096)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يُسْتَجَابُ لِلدَّاعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجِبْ لِي ، حديث 2735.

(2) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ (أحمد بن عمرو بن عبد الله)، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ (عبد الله)، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ (عائذ الله بن عبد الله)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل، حديث 6340، 74/8، بمعناه ، من طريق أبي عبيد مولى ابن أزره .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- معاوية بن صالح بن حدير وقيل ابن عثمان بن سعيد بن سعد بن فهر الحضرمي، أبو عمرو، وقيل أبو عبد الرحمن، الحمصي، توفي: 158 هـ.

قال ابن حجر: صدوق له أوهام، وقال الذهبي: صدوق إمام، وقال ابن معين ليس برضا، قال النسائي: لا بأس به، وعن عبد الرحمن قال سألت أبي عن معاوية بن صالح فقال: صالح الحديث، حسن الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به، قَالَ عَلِيٌّ كَانَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ يُوْتَقَهُ، قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ ثِقَةً ، ووثقه أحمد بن حنبل، ووثقه العجلي، وقال أبو زرعة ثقة محدث، وذكره ابن حبان في الثقات.

الحكم على الراوي: قال الباحث: هو صدوق.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (10/209)، الكاشف (2/276)، التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع (7/335)، الطبقات الكبرى ط العلمية (7/361)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (8/383)، الثقات لابن حبان (7/470)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (28/196)، إكمال تهذيب الكمال (11/269)، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله (3/370).

المطلب الثاني

التواصل بالسؤال

يقصد بالسؤال هنا: السؤال عن أحوال الأهل وذوي الأرحام، وتفقدهم ومعرفة أخبارهم، فمن علامة الصلة والبر تفقد أحوال الأقارب والسؤال عنهم وحمل همومهم، فمن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم، فإذا لقيت أخاك فسأله عن أهله وعياله، فمن المحبة أن تسأل عنهم، وعن أحوالهم.

ولقد أمرنا رسول الله ﷺ بإفشاء السلام على من عرفت ومن لم تعرف لكي تنتشر المحبة في المجتمع المسلم ويكون بذلك مجتمعاً متماسكاً، يحب بعضه بعضاً.

82) أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»⁽³⁾.

ولقد استعمل النبي ﷺ السؤال كوسيلة للتواصل مع الأرحام، فلم يكن يضيع وسيلة تقربه إلى أهله وأرحامه إلا واستعملها ﷺ، في كل وقت وكل حال، فلما تزوج النبي ﷺ زينب رضي الله عنها، كان يتفقد أحوال زوجاته الأخريات ويسلم عليهنّ، ويسألهنّ عن أحوالهنّ فلم يشغله زواجه عن سؤالهنّ عن حالهنّ.

(1) صحيح مسلم، (74/1)، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبب لحصوله، حديث 54.

(2) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (محمد بن خازم)، وَوَكَيْعُ (بن الجراح)، عَنِ الْأَعْمَشِ (سليمان بن مهران)، عَنِ أَبِي صَالِحٍ (ذكوان)، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه، دون الإمام البخاري.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- سليمان بن مهران الأعمش محدث الكوفة وقارؤها وكان يدلّس ولا يضرّ تدليسهم. وقد سبقت دراسته ،

(ص33) .

83) أخرج الإمام البخاري (1) بسنده (2) من حديث أنس رضي الله عنه، قال: بُني على النبي ﷺ بزَيْنَب بنتِ جَحْشٍ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ، فَأُرْسِلَتْ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِيًا فَيَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُو، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ، قَالَ: «ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ» وَبَقِيَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، فَقَالَتْ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، فَتَقَرَّرَى حُجْرَةَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ، يَقُولُ لِهِنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ، وَيَقْلُنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا ثَلَاثَةٌ مِنْ رَهْطٍ فِي الْبَيْتِ يَتَحَدَّثُونَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَدِيدَ الْحَيَاءِ، فَخَرَجَ مُنْطَلِقًا نَحْوَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَمَا أَدْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أَخْبِرَ أَنَّ الْقَوْمَ خَرَجُوا فَرَجَعَ، حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أُسْكُفَةِ الْبَابِ دَاخِلَةً، وَأُخْرَى خَارِجَةً أَرَخَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَتْ آيَةَ الْحِجَابِ» (3).

ولم يقف سؤال النبي ﷺ عن أحوال أرحامهم فقط، بل كان يسأل عن أحوال صحابته رضوان الله عليهم، فلم يكن يعيش بعيداً عنهم، بل كان يتفقدهم تفقد الأب الحاني الشفيق، وهذا يبين لنا أن رابطة العقيدة والدين أقوى من رابطة الدم والنسب، فما أن يفتقد أحدهم عن ناظره إلا ويسأل عنه، فإن كان مريضاً سارع إلى عيادته، وإن كان مسافراً حلقه في أولاده، وإن كان في حاجة سارع إلى

(1) صحيح البخاري، (6/119)، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ... إِنَّ دَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا} [الأحزاب: 53]، حديث 4793.

(2) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ (عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج)، حَدَّثَنَا عبد الوارث (بن سعيد)، حَدَّثَنَا عبد العزيز بن صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الصفرة للمتروجة، 5154، 21/7، مختصراً، من طريق حميد ، وباب الهدية للعروس، حديث 5163، 22/7، وفيه زيادة ، من طريق الجعد ، وباب الوليمة حق، 5166، 23/7، بنحوه، من طريق ابن شهاب ، وباب الوليمة ولو بشاة، 5168، 24/7، مختصراً، من طريق ثابت ، وكتاب الأطعمة، باب قول الله تعالى: {فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا} [الأحزاب: 53]، حديث 5466، 83/7، بنحوه، من طريق ابن شهاب ، وكتاب الاستئذان، باب من قام من مجلسه أو بيته ولم يستأذن، حديث 6271، 61/8، بنحوه، من طريق ابن مجلز ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب وإثبات وليمة العرس، حديث 1428، 1048/2، بنحوه من طريق ثابت ، خمستهم (حميد و الجعد وابن شهاب و ثابت و ابن مجلز) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

قضائها له، وهذا ما كان يفعله مع الصغير والكبير، والغني والفقير بلا استثناء، حتي إنه لما افتقد المرأة التي كانت تَقُم المسجد وتقوم علي رعايته سأل عنها، فأخبره الصحابة بأنها توفيت، فقال لهم لو اخبرتموني بموتها فأصلي عليها.

84) أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ - أَوْ شَابًّا - فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهَا - أَوْ عَنْهُ - فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذِنْتُمُونِي» قَالَ: فَكَأَنَّهُمْ صَغَرُوا أَمْرَهَا - أَوْ أَمْرَهُ - فَقَالَ: «دُلُونِي عَلَى قَبْرِه» فَدَلُّوهُ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ»⁽³⁾

وقد كان رسولنا الكريم بعد السؤال عن أحوال أصحابه يقدم لهم النصيحة، فهذا جابر بن عبد الله وقد ابتلي بوفاة والده في ساحة المعركة، وترك له أخوات، وأراد الزواج ليوجد لهن من يقوم برعايتهن، فيسأله رسولنا الكريم عن حاله وهل تزوج أم لا، فيخبره رضي الله عنه بزواجه.

85) أخرج الإمام مسلم⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا جَابِرُ تَزَوَّجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِكْرًا، أَمْ ثَيْبًا؟» قُلْتُ: ثَيْبًا، قَالَ: «فَهَلَّا بِكْرًا ثَلَاعِبَهَا؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ، فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ

(1) صحيح مسلم، (659/2)، كتاب الجنائز، باب الصلاة علي القبر، حديث 956.

(2) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَدْرِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي زَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى، حديث 458، 99/1، مختصراً، من طريق سليمان بن حرب، وكتاب الجنائز، باب الصلاة علي القبر بعد ما يدفن، حديث 1337، 89/2، بنحوه، من طريق محمد بن الفضل، كلاهما (سليمان بن حرب ومحمد بن الفضل) عن حماد بن زيد، به.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) صحيح مسلم، (1087/2)، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، حديث 715.

(5) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي (عبد الله بن نمير)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءِ (بن أبي رباح)، أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ.

بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ، قَالَ: «فَذَلِكَ إِذْنٌ، إِنَّ الْمَرْأَةَ تُنَكِّحُ عَلَى دِينِهَا، وَمَالِهَا، وَجَمَالِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ»⁽¹⁾

فكان رسول الله ﷺ الناصح له، في اختيار الزوجة الصالحة.

وقد حرص رسولنا الكريم ﷺ علي تفقد أحوال أصحاب أقرابه بعد مماتهم، فعندما جاءت صاحبة خديجة رضي الله عنها سألها عن حالها.

86) أخرج الإمام الحاكم⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث عائشة، قَالَتْ: جَاءَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ: لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْتِ؟» قَالَتْ: أَنَا جَثَامَةُ الْمُزَيَّنَةِ، فَقَالَ: «بَلْ أَنْتِ حَسَانَةُ الْمُزَيَّنَةِ، كَيْفَ أَنْتُمْ؟ كَيْفَ حَالِكُمْ؟ كَيْفَ كُنْتُمْ بَعْدَنَا؟» قَالَتْ: بِخَيْرٍ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا خَرَجْتُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْعَهْدُ مِنَ الْإِيمَانِ⁽⁴⁾.

(1) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب شراء الدواب والحرر وإذا اشترى دابة، حديث 2097، 62/3، وفيه زيادة، من طريق وهب بن كيسان، وكتاب الوكالة، باب إذا وكل رجل رجلاً أن يعطي شيئاً ولم يبين كم يعطي فأعطي علي ما يتعارفه الناس، حديث 2309، 100/3، وفيه زيادة، من طريق عطاء، كلاهما (وهب بن كيسان و عطاء) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

ثانياً: رجال الإسناد:

- عبد الملك بن أبي سليمان: هو ثقة، لتوثيق الأئمة له ، وقد سبقت دراسته (ص120).

- عطاء بن أبي رباح: أسلم، القرشي الفهري أو الجمحي، مولاهم، أبو محمد المكي، توفي: 114 هـ، علي المشهور، وقيل: بعدها، قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال، وقد جاء مصرحاً بالسماع في رواية مسلم.

(2) المستدرک علی الصحیحین للحاکم، (62/1)، باب حدیث معمر ، حدیث 40.

(3) حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن العربي في معجمه، باب الباء، حديث 774، 401/1، بنحوه، من طريق الضحاك بن مخلد، والقضاعي في مسند الشهاب، باب إن أحسن العهد من الإيمان، حديث 971، 102/2، مختصراً، من طريق الضحاك بن مخلد إسحاق الصغاني، والبيهقي في الأدب، باب في كرم العهد، حديث 128، 74/1، بمثله، من طريق أبو عبد الله الحافظ عن أبو العباس عن محمد بن اسحاق عن أبو عاصم، به، وأخرجه البيهقي في شعب

فهذه النصوص من السنة تبين أهمية التواصل بين أفراد المجتمع المسلم وتؤكد علي ضرورة صلة الأرحام، وأن السؤال إحدوي تلك الوسائل، التي من خلالها يمكن التواصل مع الآخرين.

الإيمان ، باب في المكافأة بالصنائع ، حديث 8701 ، 378/11 ، من طريق محمد بن يونس ، كلاهما (إسحاق ومحمد) عن أبو عاصم ، كلاهما (الضحاك بن مخلد و أبو عاصم) عن صالح بن رستم ، به .
ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- صالح بن رستم: وهو صالح" بن رستم المزني مولا هم أبو عامر الخزاز البصري.
قال ابن حجر : صدوق كثير الخطأ، قال الذهبي ثقة، وقال ابن معين: لا شيء، وفي قول آخر قال ضعيف، قال ابن حنبل: صالح الحديث، قال العجلي: جازئ الحديث، قال عبد الرحمن قال سألت أبي عن أبي عامر الخزاز فقال: شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به، هو صالح، قال ابن شاهين: لا شيء، قال الدارقطني: ليس بالقوي، قال ابن عدي: لا بأس به.

وقال أبو داود كان ثقة، وذكره ابن حبان في كتابه الثقات، وقد احتج به مسلم.

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق كثير الخطأ، كما قال بذلك ابن حجر .

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (4/391)، الثقات للعجلي (ص:225)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (4/403)، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعله (2/169)، الثقات لابن حبان (6/457)، الكامل في ضعفاء الرجال (5/111)، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (ص:110)، رجال صحيح مسلم (1/315)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/48)، الكاشف (1/495)، تاريخ الإسلام (4/85)، من تكلم فيه وهو موثق (ص:101)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعله (1/323).

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده حسن، وقال بذلك الألباني: لأنه لم ينفرد به، كما يدل عليه كلام الحافظ في " الفتح " (10/365) فإنه قال بعد أن ذكره من هذا الوجه من رواية الحاكم والبيهقي في " الشعب "، انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (1/425).

المطلب الثالث

التواصل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شعيرة عظيمة من شعائر الإسلام بسببه نالت هذه الأمة خيريتها وتميزت بين سائر الأمم قال الله تعالى {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ} [آل عمران: 110] فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حصن حصين من المحن ودرع يقي من الشرور والفتن وأمانٌ تحفظ به حرمة المسلمين وبه تظهر شعائر الدين وتعلو أحكامه ويعز أهل الإيمان ويذل أهل الطغيان والفساد، إذا ساد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تميزت السنة من البدعة وعرف الحلال من الحرام.

والأمر في اللغة: نقيض النهي، والأمر واحدٌ من أمور الناس، وتجمع علي أوامر، وتشتمل على عدة معاني ومنها الدلالة على طلب الفعل، أو قول القائل لمن دونه افعل⁽¹⁾.

والأمر اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات، وهو من الصفات الغالبة: أي أمر معروف بين الناس إذا رأوه لا ينكرونه⁽²⁾.

الأمر بالمعروف في الاصطلاح:

الأمر بالمعروف: هو الإرشاد إلى المرشد المنجية، أو الأمر بما يوافق الكتاب والسنة، وقيل الأمر بالمعروف إشارة إلى ما يرضي الله تعالى من أفعال⁽³⁾.

النهي في اللغة: وهو خلاف الأمر. نَهَا يَنْهَاهُ نَهْيًا فَانْتَهَى وَتَنَاهَى: كَفَّ⁽⁴⁾.

المنكر في اللغة: المنكر ضد المعروف⁽⁵⁾، والمُنْكَرُ: واحد المَنَاكِرِ. والنَكِيرُ والإنكارُ: تغيير المُنْكَرِ، وتجمع على أنكار⁽¹⁾.

(1) انظر: العين (297/8) ولسان العرب (26/4).

(2) النهاية في غريب الحديث والأثر (216/3).

(3) كتاب التعريفات، (ص:36).

(4) لسان العرب (343/15).

(5) مختار الصحاح، (ص:319).

النهى عن المنكر في الاصطلاح:

الزجر عما لا يلائم في الشريعة، أو نهى عما تميل إليه النفس والشهوة⁽²⁾، أو طلب الكف عن فعل ما ليس فيه رضى الله تعالى⁽³⁾.

من واجب المسلمين تجاه بعضهم بذل النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا كان هذا عاماً في المسلمين فمن باب أولى أن تكون النصيحة لذوي الأرحام والأقارب، ولذلك تعد النصيحة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أحد جوانب صلة الأرحام، فقد يجد الإنسان أحد أقرابه قد قصّر في أحد جوانب الدين، أو قد يقع في بعض المخالفات الشرعية، فيحسن نصحه وارشاده إلى طريق الصواب، بالحكمة والموعظة الحسنة⁽⁴⁾.

وقد دلت النصوص الشرعية على ضرورة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث قال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: 104].

ولقد شرع لنا رسولنا ﷺ طريقاً للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال اتباعها نحصل على الأجر العظيم.

(87) أخرج الإمام مسلم⁽⁵⁾ بسنده⁽⁶⁾ من حديث طارق بن شهاب - وهذا حديث أبي بكر - قال: **أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ. فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ: قَدْ تَرَكْتُ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ**

(1) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (837/2).

(2) التعريفات (ص:36).

(3) معجم لغة الفقهاء، (ص:489).

(4) انظر: صلة الرحم ضوابط فقهية وتطبيقات معاصرة، ص162.

(5) صحيح مسلم، (69/1)، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، حديث 49.

(6) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (بن الجراح)، عَنْ سُفْيَانَ (بن سعيد)، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (بن الحجاج) كِلَاهُمَا، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ - وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ - قَالَ.

الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» (1).

ولقد وعد رسول الله ﷺ بالثواب العظيم لمن قام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقال رسول الله ﷺ.

(88) أخرج الإمام أحمد (2) بسنده (3) من حديث عبد الرحمن بن الحضرمي يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يُعْطُونَ مِثْلَ أَجُورِ أَوْلِهِمْ يُنْكَرُونَ الْمُنْكَرَ» (4)

(1) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه دون الإمام البخاري .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(2) مسند أحمد، (241/38)، باب أحاديث رجل من أصحاب النبي ﷺ ، حديث 23181.

(3) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ (بن سعيد)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن وضاح في البدع، باب فيما يدال الناس بعضهم من بعض والبقاع، حديث 222، 152/2، من طريق مصعب ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، حديث 7245، 3147/6، من طريق محمد بن المغيرة ، كلاهما (مصعب و محمد بن المغيرة) عن سفيان ، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة، 513/6، من طريق حماد ، كلاهما (سفيان و حماد) عن عطاء بن السائب ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- زيد بن الحباب بن الريان، وقيل: ابن رومان التميمي، أبو الحسين العكلي، الكوفي، توفي: 230 هـ.

قال ابن حجر: صدوق يخطيء في حديث الثوري، قال الذهبي: الحافظ، لم يكن به بأس، قد يهمل، وقال

أبو حاتم: صدوق صالح الحديث، قال ابن يونس: كان حسن الحديث.

قال يحيى بن معين وابن المديني: ثقة، قال أحمد بن حنبل: كان صاحب حديث كياساً، قال العجلي: ثقة،

ذكره ابن حبان في الثقات، قال ابن شاهين: ثقة قاله عثمان بن أبي شيبة.

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق يخطيء في حديث الثوري ، قال أبو أحمد: زيد بن حباب له حديث كثير،

وهو من أثبات مشايخ الكوفة ممن لا شك في صدقه، والذي قاله يحيى من أحاديثه عن الثوري، إنما له عن الثوري

أحاديث تشبه بعض تلك الأحاديث يستغرب بذلك الإسناد وبعضهم يرفعه ولا يرفعه غيره والباقي عن الثوري وعن

غير الثوري مستقيمة كلها، والله تعالى أعلم.

ولقد أكد رسولنا الكريم ﷺ على عظم مكانة الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر ، وأنه يضحى بنفسه لتحقيق ذلك .

89) أخرج الإمام الحاكم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ»⁽³⁾

وقد سئل الشيخ ابن باز⁽⁴⁾ رحمه الله تعالى عن رجل له أرحام يتخلفون عن أداء الصلاة جماعة في المسجد ويقعون في كثير من المعاصي والمنكرات فكيف يمكن لهذا الرجل أن يصل أرحامه وهم مقيمون على تلك المحرمات وكيف يمكن كذلك أن يبزر والديه إن كانوا على هذه الحال⁽¹⁾ ؟

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (402/3)، الكاشف (415/1)، تاريخ ابن يونس المصري (88/2)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (271/1)، تاريخ بغداد ت بشار (447/9)، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس (ص:220)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (45/10)، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري (181/1)، الثقات للعجلي ط الباز (ص:171)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (562/3)، تاريخ أسماء الثقات (ص:91)، إكمال تهذيب الكمال (146/5) .

- سفيان الثوري: قيل العلماء تدليسه وعدوه من المرتبة الثانية في مراتب المدلسين. وقد سبقت دراسته (ص53) .

ثالثاً: الحكم على الإسناد:إسناده صحيح .

(1) المستدرك على الصحيحين للحاكم،(215/3)، باب ذكر إسلام حمزة بن عبد المطلب ، حديث 4884.
(2) حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ بَسْطَامِ الْمُرُوزِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَا: ثنا رَافِعُ بْنُ أَشْرَسَ الْمُرُوزِيِّ، ثنا حُفَيْدُ الصَّفَّارُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ الصَّايغِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ، حديث (1 / 281) ، بنحوه ، من طريق حكيم بن زيد عن إبراهيم الصائغ ، به .

ثانياً: رجال الإسناد:إسناده متصل، ورجاله ثقات.

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده صحيح.

(4) عبدالعزيز بن عبد الله بن باز عالم وفقه سعودي، والرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد منذ عام 1395هـ، 1975م. ثم أصبح مفتياً عاماً للبلاد. وُلد بالرياض، عام 1330هـ، في أسرة يغلب على كثير من فضلائها طلب العلم. وكان بصيراً في أول الدراسة ثم أصابه المرض في عينيه عام 1346هـ فضعف بصره ثم ذهب بالكلية في مستهل محرم 1350هـ. وهو أحد العلماء الذين وهبوا حياتهم كلها خدمة للإسلام والمسلمين، توفي رحمه الله عام 1420هـ.

فأجاب: الواجب عليه أن يصلهم بالمال إن كانوا فقراء ويحسن إليهم، وعليه أن ينصحهم ويوجههم إلى الخير ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر سواء كان ذلك مع الوالدين أو الإخوة أو الأخوال أو الأعمام أو غيرهم، فالواجب عليه دعوتهم إلى الله ونصيحتهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر باللطف والرفق والأسلوب الحسن لعل الله يهديهم بأسبابه.

وعلي هذا فإن صلة الرحم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبة علي من امتلك مقوماتها، وقد ر علي القيام بها، قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: 71].

(1) مجموع فتاوى ابن باز، (522/27).

المبحث الثاني: التواصل بالأفعال.

وفيه خمسة مطالب :-

المطلب الأول: الزيارة.

المطلب الثاني: تلبية الدعوة.

المطلب الثالث: عيادة المريض.

المطلب الرابع: إصلاح ذات البين.

المطلب الخامس: المشاركة في الأفراح والمواساة في الأتراح.

المطلب الأول

الصلة بالزيارة

الزيارة في اللغة:

الزاء والواو والراء أصل واحد يدل على الميل والعدول، يقال ازور عن كذا، أي مال عنه، ومن الباب: الزائر، لأنه إذا زارك فقد عدل عن غيرك⁽¹⁾، وَزَارَهُ يَزُورُهُ زِيَارَةً وَزُورًا قَصَدَهُ فَهُوَ زَائِرٌ وَزُورٌ وَقَوْمٌ زُورٌ وَزُورٌ مِثْلُ: سَافِرٍ وَسَافِرٍ وَسَفَّارٍ وَنِسْوَةٌ زُورٌ أَيْضًا وَزُورٌ وَزَائِرَاتٌ وَالْمَزَارُ يَكُونُ مَصْدَرًا وَمَوْضِعُ الزِّيَارَةِ وَالزِّيَارَةُ فِي الْعُرْفِ قَصْدُ الْمَزُورِ إِكْرَامًا لَهُ وَاسْتِثْنَاءًا بِهِ⁽²⁾، والمفعول مَزُورٌ⁽³⁾، وزار فلاناً: أتاه بقصد الالتقاء به، وقصده لأنس أو حاجة، والزور: الذي يزورك، واحداً كان أو جميعاً، ذكراً كان أو أنثى⁽⁴⁾، والزور: القوم الزوار، ويقال في الواحد والاثنتين والجماعة والنساء⁽⁵⁾.

الزيارة في الاصطلاح:

الزيارة عرفاً قصد المزور إكراماً له وإيناساً به⁽⁶⁾.

الزيارة في الإسلام:

زيارة المسلم لأخيه المسلم من الواجبات التي يجب أن يحرص عليها، فقد حرص الإسلام على تربية المسلمين تربية شرعية، وفق الكتاب والسنة، ومن جملة ذلك أن يتأدب المسلم والمسلمة بالآداب الشرعية، ويلتزم بالحقوق المرعية، يعرف واجباته نحو الآخرين، وحقوقه عليهم، فيؤدي الذي عليه، ويأخذ الذي له، ومن هذه الآداب العظيمة الكثيرة: آداب الزيارة، التي أضحت مينة عند كثير من الناس، وقد ذكر المناوي⁽⁷⁾ بعض آداب الزيارة فقال: وآدابها بضعة عشر أن لا يقابل

(1) مقاييس اللغة (36/3).

(2) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، (260/1).

(3) معجم اللغة العربية المعاصرة (1008/2).

(4) كتاب العين، (380/7).

(5) مجمل اللغة لابن فارس، (ص:444).

(6) فيض القدير (366/1).

(7) المناوي هو: محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، زين الدين: من كبار العلماء بالدين والفنون، ولد عام 952 هـ، انزوى للبحث والتصنيف، وكان قليل الطعام كثير السهر، فمرض وضعفت أطرافه، فجعل ولده تاج الدين محمد يستلم منه تأليفه، له نحو ثمانين مصنفاً، منها الكبير

الباب عند الاستئذان وأن يدقه برفق وأدب وأن لا يبهم نفسه كأن يقول أنا وأن لا يحضر في وقت غير لائق كوقت الاستراحة مع الأهل والخلوة بهم ويخفف الجلوس ويغض البصر ويظهر الرقة ويدعو بإخلاص ويقبل إكرام المزور ويوسع للمريض في الأجل ويطمعه في الحياة ولا يتكلم عنده بما يزعجه ويشير إليه بالصبر ويحذره من الجزع ويطلب منه الدعاء وما اعتيد من ختم مجلس الزيارة بقراءة الفاتحة فهو حسن⁽¹⁾.

لقد هدف الإسلام إلى إشاعة المحبة بمختلف الوسائل ومنتوع الطرق، ومن سبل تحقيق ذلك الزيارات، ولقد عدّها العلماء من أقوى وسائل التواصل، فقال ابن بطال⁽²⁾: الزيارة من صلة الرحم⁽³⁾، وقال النفراوي⁽⁴⁾: تكون الصلة بالزيارة كما ذكرنا، وببذل المال وبالقول الحسن،... والصلة بالزيارة إنما تكون ممن قرب من محل أرحامه، وأما بعيد المحل فتكون زيارته بالكتب إليه أو إرسال الرسول⁽⁵⁾، وقال الدميّطي⁽⁶⁾: وصلة الرحم، أي القرابة مأمور بها أيضاً، وهي فعلك مع قريبك ما تعد به واصلاً، وتكون بالمال، وقضاء الحوائج، والزيارة، والمكاتبة، والمراسلة بالسلام، ونحو ذلك⁽¹⁾.

والصغير والتام والناقص، عاش في القاهرة، وتوفي بها، من كتبه (كنوز الحقائق - ط) في الحديث، و(التيسير - ط) في شرح الجامع الصغير، مجلدان، اختصره من شرحه الكبير (فيض القدير - ط) و(شرح الشرائع للترمذي - ط)، وتوفي رحمه الله عام 1031 هـ.

(1) فيض القدير (366/1).

(2) ابن بطال هو: علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال، أبو الحسن القرطبي، ويعرف أيضاً بابن اللجام. [المتوفى: 449 هـ]، عالم بالحديث، من أهل قرطبة، شارح صحيح البخاري.

انظر: تاريخ الإسلام ت بشار (741/9)، الأعلام للزركلي (285/4)، سير أعلام النبلاء ط الحديث (303/13).

(3) شرح صحيح البخاري لابن بطال وتوفي عام 1126 هـ ل (10/5).

(4) هو أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي: فقيه من بلدة نفري، من أعمال قويسنا، بمصر، النفراوي ولد عام 1044 هـ، الشيخ الامام العالم العامل المحدث الفاضل الفقيه المفسر أفضل المتأخرين أخذ عن الامام الشمس محمد البابلي وطبقته وكان فرداً من أفراد العالم علماً وفضلاً وذكاء وأخذ عنه الشهاب، وتوفي عام 1126 هـ.

انظر: الأعلام للزركلي (192/1)، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (148/1)،

(5) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، (292/2).

(6) هو أبو بكر (عثمان)، المشهور بالسيد البكري بن العارف بالله السيد محمد زين العابدين شطا الدميّطي الشافعي ولد بمكة المكرمة سنة 1226 هـ، وتوفي بها سنة 1310 هـ، له من المؤلفات: إغاثة الطالبين على حل

وكما حرص الإسلام علي الزيارة، فقد حدد أوقاتاً لها، كما أمر بالابتعاد عن الأوقات المنهي عنها في الزيارة:

ويظهر ذلك جلياً في قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } [النور 58].

قال ابن كثير رحمه الله⁽²⁾: " هذه الآيات الكريمة اشتملت على استئذان الأقارب بعضهم على بعض. وما تقدّم في أول السورة فهو استئذان الأجانب بعضهم على بعض. فأمر الله تعالى المؤمنين أن يستأذنهم خدّمهم مما ملكت أيمانهم وأطفالهم الذين لم يبلغوا الحلم منهم في ثلاثة أحوال: الأول من قبل صلاة الغداة؛ لأن الناس إذ ذاك يكونون نياماً في فرشهم { وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ } أي: في وقت القيلولة؛ لأن الإنسان قد يضع ثيابه في تلك الحال مع أهله، { وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ } لأنه وقت النوم، فيؤمّر الخدم والأطفال ألا يهجموا على أهل البيت في هذه الأحوال، لما يخشى من أن يكون الرجل مع أهله، ونحو ذلك من الأعمال⁽³⁾.

وقد قدم النبي ﷺ في وقت ليس بوقت زيارة، وهو وقت القيلولة، وتعجب أبي بكر من زيارة النبي ﷺ في هذه الساعة لأن هذا الوقت ليس بوقت زيارة كما تعارفوا عليه عندهم.

(90) أخرج البخاري⁽⁴⁾ بسنده⁽¹⁾ من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: لَقَلَّ يَوْمَ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ، فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى

ألفاظ فتح المعين وهي حاشية على فرة العين للمليباري، تحفة الأذكياء شرح قصيدة سلوك طريق الاولياء للمليباري أيضاً، كفاية الأتقياء ومنهاج الأصفياء شرح هداية الأذكياء، نفحة الرّحمن.

(1) إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (182/3).

(2) عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، محدث ومؤرخ ومفسر، سلفي شافعي، ولد في قرية من أعمال بصرى الشام وانتقل مع أبيه إلى دمشق ورحل في طلب العلم حتى صار من الأئمة المشار إليهم وتوفى بدمشق سنة 749هـ، وهو صاحب التفسير المشهور والبداية والنهاية في التاريخ.

الوقيات والأحداث (ص:160)، موسوعة الأعلام (1/479).

(3) تفسير ابن كثير ت سلامة (6/81).

(4) صحيح البخاري، (3/69)، كتاب، باب إذا اشترى متاعاً أو دابة، فوضعه عند البائع أو مات قبل أن يقبض، حديث 2138 .

المدينة، لم يرعنا إلا وقد أتانا ظهراً، فخبّر به أبو بكر، فقال: ما جاءنا النبي ﷺ في هذه الساعة إلا لأمرٍ حدث، فلما دخل عليه قال لأبي بكر: «أخرج من عندك»، قال: يا رسول الله إنما هما ابنتاي، يعني عائشة وأسما، قال: «أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج». قال: الصحبة يا رسول الله، قال: «الصحبة»، قال: يا رسول الله، إن عندي نائقتين أعددتُهُما للخروج، فخذ إحداهما، قال: «قد أخذتها بالثمن»⁽²⁾

وبهذا يتبين لنا أن الصحابة كانوا ينكرون على بعضهم الزيارة في الأوقات غير المعتادة، ويعتقدون بان الزائر في هذا الوقت قد يحمل خبراً جلاً، لدرجة أنه لم يؤجل الزيارة إلى وقتها المستحب.

(1) حَدَّثَنَا فَرُوهُ بن أَبِي المَغْرَاءِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بن مُسَهْرٍ، عَن هِشَامِ (بن عروة)، عَن أَبِيهِ (عروة بن الزبير)، عَن عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ.

(2) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المغازي ، باب غزوة الرجيع ، ورعل ، وذكوان ، وبئر معونة ، وحديث عضل ، والقارة ، وعاصم بن ثابت ، وخبيب وأصحابه ، حديث 4093 ، وفيه زيادة ، من طريق أبو أسامة ، وكتاب الأدب ، باب: هل يزور صاحبه كل يوم ، أو بكرة وعشيا ، حديث 6079 ، 21/8 ، بمعناه ، من طريق ابن شهاب ، كلاهما (أبو أسامة و ابن شهاب) عن عروة بن الزبير ، وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب ، باب الصداق ، وجواز كونه تعليم قرآن ، وخاتم حديد ، وغير ذلك من قليل وكثير ، واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يجحف به ، حديث 1426 ، 1042/2 ، بمعناه ، من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن ، كلاهما (عروة بن الزبير و أبي سلمة) عن عائشة رضي الله عنها .

ثانياً: رجال الإسناد: رجاله ثقات، إلا أن فيه:

- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام: تابعي صغير مشهور بالتدليس ، ولا يضر تدليسه ، سبقت ترجمته (ص 31) .

- فروة بن أبي المغراء: معدى كرب، الكندي، أبو القاسم الكوفي.

وصفه ابن حجر بأنه صدوق، قال أبو حاتم هو صدوق، قال الحاكم: قلتُ للدارقطني فروة بن أبي المغراء؟ قال ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات.

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق.

مصادر الترجمة: تقريب التهذيب (ص:445)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (179/23)، الثقات لابن حبان (11/9)، التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح (1055/3)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (516/2).

التواصل بزيارة الأرحام:

أمر الله عز وجل بزيارة الأهل وصلاتهم، وأمرنا بتقوي الله وقرن بين تقواه والأرحام، حيث قال تعالى: {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1]

وأمر النبي الكريم بصلة الوالدين، حيين كانا أو ميتين، فلقد زار رسول الله ﷺ قبر أمه.

* أخرج مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ، فَبَكَى وَأَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «اسْتَأذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأذَنْتُهُ فِي أَنْ أُزَوِّرَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، فَزَوَّرُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ»⁽³⁾

ولقد أخبرنا رسول الله ﷺ بالأجر العظيم الذي أعده الله للمتزاورين في الله كما أخرج مسلم في صحيحه.

91) أخرج مسلم⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، " أَنْ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ، عَلَى مَدْرَجَتِهِ، مَلَكًا فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ، قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرِيهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ »⁽⁶⁾

(1) صحيح مسلم، (671/2)، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، حديث 976.

(2) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ.

(3) سبقت دراسته، حديث (7).

(4) صحيح مسلم، (1988/4)، كتاب البر والصلة والأدب، باب في فضل الحب في الله حديث 2567.

(5) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ (نَفِيعٍ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه دون الإمام البخاري.

ثانياً: رجال الاسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقاة إلا أن فيه:

- عبد الأعلى بن حماد بن نصر الباهلي مولاها، أبو يحيى البصرى المعروف بالنرسى (ابن عم عباس بن

الوليد النرسى، سكن بغداد) توفي: 236 أو 237 هـ.

وسيراً علي نهج النبي ﷺ في زيارته أم أيمن ، سار الصحابة رضوان الله عليهم ، ليكونوا خير خلف لخير سلف .

92) أخرج الامام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أنس، قال: قال أبو بكر رضي الله عنه، بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر: " انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها، كما كان رسول الله ﷺ يزورها، فلما انتهينا إليها بكت، فقألا لها: ما يبكيك؟ ما عند الله خير لرسوله ﷺ؟ فقالت: ما أبكي أن لا أكون أعلم أن ما عند الله خير لرسوله ﷺ، ولكن أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء، فهيجتهما على البكاء. فجعلتا يبكيان معها⁽³⁾"

ولم يكتف رسول الله ﷺ بزيارة المسلمين، بل سعى لزيارة غيرهم طمعا في اسلامهم، حتي أنه ﷺ زار خادمه اليهودي.

وصفه ابن حجر بأنه: لا بأس به، وقال الذهبي: المحدث الثبت، قال عبد الرحمن قال سئل أبي عنه فقال بصري ثقة، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

الحكم على الراوي: قال الباحث: لا بأس به.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (29/6)، الثقات لابن حبان (409/8)، التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح (912/2).

(1) صحيح مسلم، (1907/4)، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل أم أيمن رضي الله عنها ، حديث 2454.

(2) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكَلَابِيِّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه دون الإمام البخاري .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات إلا أن فيه:

- عمرو بن عاصم بن عبيد الله بن الوازع الكلابي القيسي، أبو عثمان البصري، توفي: 213 هـ.

قال ابن حجر: صدوق في حفظه شيء، قال الذهبي: الحافظ وقال: ثقة معروف، وعن يحيى بن معين:

صالح، قال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في كتابه الثقات.

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (58/8)، الكاشف (80/2)، من تكلم فيه وهو موثق (ص: 148)، لسان الميزان

(325/7)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (250/6)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (88-89)، الثقات

لابن حبان (481/8).

93) أخرج الامام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ غُلَامًا يَهُودِيًّا يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلَمَ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»⁽³⁾

(1) صحيح البخاري، (94/2)، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلي عليه، وهل يعرض علي الصبي الإسلام ، حديث 1356.

(2) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المرضي، باب عيادة المشرك، حديث 5657، 117/7، مختصراً ، به .
ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

المطلب الثاني

الصلة بإجابة الدعوة

الإجابة في اللغة: رَجَعُ الْكَلَامِ، تَقُولُ: أَجَابَهُ عَنْ سُؤَالِهِ، وَقَدْ أَجَابَهُ إِجَابَةً وَإِجَابًا وَجَوَابًا وَجَابَةً وَاسْتَجَابَهُ وَاسْتَجَابَ لَهُ⁽¹⁾، والجواب معروف، يقال أجابه وأجاب عن سؤاله، والمصدر الإجابة، والاسم الجابة بمنزلة الطاعة والطاقة⁽²⁾، وفي أمثال العرب (أساءَ سَمْعًا فَأَسَاءَ إِجَابَةً)⁽³⁾.

الدعوة في اللغة:

(دَعَوَ) الدَّالُّ وَالْعَيْنُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ أَنْ تُمِيلَ الشَّيْءَ إِلَيْكَ بِصَوْتٍ وَكَلَامٍ يَكُونُ مِنْكَ. تَقُولُ: دَعَوْتُ أَدْعُو دُعَاءً. وَالدَّعْوَةُ إِلَى الطَّعَامِ بِالْفَتْحِ، وَالدَّعْوَةُ فِي النَّسَبِ بِالْكَسْرِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُقَالُ فِي النَّسَبِ دِعْوَةٌ، وَفِي الطَّعَامِ دَعْوَةٌ⁽⁴⁾، والدعوة: المرَّة الواحدة⁽⁵⁾.

إجابة الدعوة في الاصطلاح:

لا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي، فإجابة الدعوة تكون بتلبية الدعوة إلى الطعام والشراب وتقع على كل وليمة تتخذ لسرور حادث أو مناسبة أياً كانت، والدعوة أعم من الوليمة⁽⁶⁾.

إجابة الدعوة من حقوق المسلمين على بعضهم، وهي في حق الأرحام أوجب، ولقد حث الشرع على إجابة الدعوة، لما لها من أثر في نفوس المسلمين، وتحقيق لمفهوم التواصل.

(1) لسان العرب (1/283).

(2) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (1/104).

(3) تاج العروس (2/203).

(4) مقاييس اللغة (2/279).

(5) مجمل اللغة لابن فارس (ص:326).

(6) فتح الباري لابن حجر (9/241).

(* أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ» قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: «إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»⁽³⁾

ولقد نبه النبي ﷺ إلى ضرورة إجابة الدعوة إلى الوليمة أياً كانت، وكما سبق فأنها تعد من حقوق المسلمين على بعضهم، وتقوي العلاقات التواصلية الاجتماعية.

94) أخرج الإمام البخاري⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا»⁽⁶⁾.

ولقد حذر رسولنا الكريم ﷺ من دعوة الاغنياء إلى الوليمة وترك الفقراء منهم واعتبره من أشر الطعام، وحذر من ترك تلبية الدعوة، ولقد اعتبرها معصية لله ورسوله، لأنها قد توقع القطيعة بين الأهل إذا لم يلبها.

95) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ»⁽³⁾

(1) صحيح مسلم، (4/1705)، كتاب السلام، باب حق المسلم للمسلم رد السلام، حديث 2162.

(2) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُرَيْدٍ، وَقُتَيْبَةُ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ (على بن حجر)، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، (بن عبد الرحمن) عَنْ أَبِيهِ (عبد الرحمن بن يعقوب)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ.

(3) سبقت دراسته ، حديث (67) .

(4) صحيح البخاري، (7/24)، كتاب النكاح، باب حق إجابة الوليمة والدعوة ومن أولم سبعة أيام ونحوه ، حديث 5173.

(5) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ (بن أنس)، عَنْ نَافِعِ (مولى ابن عمر)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة، حديث 1429، 1052/2، بنحوه ، من طريق يحيى بن يحيى ، عن مالك ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

قال ابن بطال: هذا الحديث حجة في وجوب إجابة دعوة الوليمة، ولا خلاف في ذلك بين الصحابة والتابعين إلا ما روى عن ابن مسعود أنه قال: نهينا أن نجيب من يدعو الأغنياء ويترك الفقراء⁽⁴⁾، وقال سفيان الثوري: إنما تفسير إجابة الدعوة إذا دعاك من لا يفسد عليك دينك وقلبك⁽⁵⁾.

ولقد نبه النبي ﷺ على ضرورة تلبية الدعوة إلى الوليمة، حتى ولو كانت علي شيء بسيط لا قيمة له في نظر الناس.

96) أخرج الإمام البخاري⁽⁶⁾ بسنده⁽⁷⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ دُعِيَ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجِبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ»⁽⁸⁾

قال ابن بطال: هذا حض منه لأُمَّته على المهاداة، والصلوة، والتأليف، والتحاب، وإنما أخبر أنه لا يحقر شيئاً مما يُهدى إليه أو يدعى إليه ؛ لئلا يمتنع الباعث من المهاداة لاحتقار المهدي، وإنما أشار بالكراع⁽¹⁾ وفرسن الشاة⁽²⁾ إلى المبالغة في قبول القليل من الهدية⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري، (25/7)، كتاب النكاح، باب من ترك الدعوة فقد عصي الله ورسوله ، حديث 5177.
(2) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ (بن أنس)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، (عبد الرحمن بن هرمز) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(3) دراسة الحديث:
أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة، حديث 1432، 1055/2، بنحوه، من طريق يحيى بن يحيى ، عن مالك ، به .
ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.
(4) شرح صحيح البخاري لابن بطال (289/7).
(5) المرجع السابق.

(6) صحيح البخاري، (25/7)، كتاب النكاح، باب من أجاب إلى كراع ، حديث 5178.
(7) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ (عبد الله بن عثمان)، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ (محمد بن ميمون)، عَنِ الْأَعْمَشِ (سليمان بن مهران)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ (مولى عزة)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ.
(8) دراسة الحديث:
أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام البخاري في صحيحه دون الإمام مسلم .
ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات ، إلا أن فيه :
- سليمان بن مهران الاعمش محدث الكوفة وقارؤها وكان يدلس ولا يضر تدليسهم. وقد سبقت دراسته ،
(ص33) .

وقال ابن حجر: في الحديث دليل على حسن خلقه ﷺ وتواضعه وجبره لقلوب الناس وعلى قبول الهدية وإجابة من يدعو الرجل إلى منزله ولو علم أن الذي يدعوه إليه شيء قليل⁽⁴⁾.

ورغب النبي ﷺ في تلبية الدعوة، وخص منها الدعوة إلى وليمة العرس.

97) أخرج الإمام مسلم⁽⁵⁾ بسنده⁽⁶⁾ من حديث ابن عمر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيْمَةٍ عُرْسٍ، فَلْيُجِبْ»⁽⁷⁾

دل هذا الحديث على وجوب إجابة الدعوة لوليمة العرس خاصة، أما الولائم الأخرى والدعوات الأخرى فلا يجب إجابة الدعوة إليها، لأن الوليمة إذا أطلقت حملت على طعام العرس فقط⁽⁸⁾.

ومن الأحاديث السابقة يتبين لنا حرص النبي ﷺ على ما فيه مصلحة المسلمين وما يؤدي إلى تماسك المجتمع بشكل عام، وما يؤدي إلى تماسك العائلة بشكل خاص، ويؤكد النبي ﷺ على ضرورة تلبية الدعوة، لأن فيها صلة لله ولعباده، وكما جاء في الأحاديث السابقة فإن من دعي ولم يلب الدعوة كان عاصياً لله عز وجل.

-
- (1) الكراع: (كَرَعَ) الْكَافُ وَالرَّاءُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى دِقَّةٍ فِي بَعْضِ أَعْضَاءِ الْحَيَوَانَ، وَالْأَكْرَعُ مِنَ الدَّوَابِّ: الدقيق القوائم، انظر: مقاييس اللغة (171/5)، العين (200/1).
- (2) الْفَرَسَنُ: عَظْمٌ قَلِيلُ اللَّحْمِ، وَهُوَ خُفَّ النَّجِيرِ كَالْحَافِرِ لِلدَّابَّةِ، وَقَدْ يُسْتَعَارُ لِلشَّاةِ فَيَقَالُ فَرَسَنٌ شَاةٌ، وَالَّذِي لِلشَّاةِ هُوَ الظَّفِّ. انظر: لسان العرب (163/6)، النهاية في غريب الحديث والأثر (429/3).
- (3) شرح صحيح البخاري لابن بطال (88/7).
- (4) فتح الباري لابن حجر (246/9).
- (5) صحيح مسلم، (1053/2)، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة، حديث 1429.
- (6) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (محمد بن عبد الله)، حَدَّثَنَا أَبِي (عبد الله بن نمير)، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (بن عمر بن حفص)، عَنْ نَافِعٍ (مولى بن عمر)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ.
- (7) دراسة الحديث:
- أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب حق إجابة الوليمة والدعوة ومن أولم سبعة أيام ونحوه ولم يؤقت النبي ﷺ يوماً، أو يومين، حديث 5173، 24/7، بنحوه، من طريق مالك، وباب إجابة الداعي في العرس وغيره، حديث 5179، 25/7، بنحوه، من طريق موسى بن عقبة، كلاهما (موسى بن عقبة و مالك) عن نافع مولى بن عمر، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل ورجاله ثقات.

(8) انظر منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (119/5).

المطلب الثالث

الصلة بعيادة المريض

العيادة في اللغة:

(عَوَدَ) الْعَيْنُ وَالْوَأُو وَالذَّالُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى تَثْبِيَةِ فِي الْأَمْرِ، وَالْآخَرُ جِنْسٌ مِنَ الْخَشَبِ وَمِنَ الْبَابِ الْعِيَادَةُ: أَنْ تَعُودَ مَرِيضًا⁽¹⁾، وَعُدْتُ الْمَرِيضَ أَعُودَهُ عِيَادَةً⁽²⁾، وَالْعُودَةُ مِنْ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ⁽³⁾، وَ(عُدْتُ) الْمَرِيضَ أَعُودُهُ (عِيَادَةً) بِالْكَسْرِ⁽⁴⁾، وَكُلُّ مَنْ أَتَاكَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى فَهُوَ عَائِدٌ، وَإِنْ اشْتَهَرَ ذَلِكَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ، حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ مُخْتَصَّ بِهِ⁽⁵⁾.

العيادة في الاصطلاح:

الزيارة والافتقار⁽⁶⁾، وارتبط استعمالها في زيارة المريض، حتى أصبحت مختصة بها ولا تنفك عنها.

قال ابن حجر: "ويلتحق بعيادة المريض تعهده وتفقد أحواله والتلطف به وربما كان ذلك في العادة سببا لوجود نشاطه وانتعاش قوته"⁽⁷⁾

المرض في اللغة:

الْمِيمُ وَالرَّاءُ وَالضَّادُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى مَا يَخْرُجُ بِهِ الْإِنْسَانُ عَنِ حِدِّ الصِّحَّةِ فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ. مِنْهُ الْعِلَّةُ. مَرِضٌ وَ... يَمْرُضُ. وَجَمَعُ الْمَرِيضِ مَرَضِي. وَأَمْرَضَهُ: أَعْلَهُ. وَمَرَضَهُ: أَحْسَنَ الْقِيَامَ عَلَيْهِ فِي مَرَضِهِ⁽¹⁾، وَالْمَرَضُ: السَّقْمُ. وَقَدْ مَرِضَ فُلَانٌ وَأَمْرَضَهُ اللَّهُ⁽²⁾.

(1) مقاييس اللغة (181/4).

(2) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (514/2).

(3) المحكم والمحيط الأعظم، (322/2).

(4) مختار الصحاح (ص:221).

(5) تاج العروس (434/8).

(6) غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب، (3/2).

(7) فتح الباري لابن حجر (113/10).

المرض في الاصطلاح:

هو ما يعرض للبدن فيخرجه عن الاعتدال الخاص⁽³⁾.

ونخرج بنتيجة أن عيادة المريض اصطلاحاً: هي أن يزور المرء أقرابه المرضى ويتفقدهم عند مرضهم إذا أصابهم أي علة تخرجهم عن حد الصحة.

التواصل بعيادة المريض:

تعتبر عيادة المريض من أقوى وسائل التواصل معه، ولذلك رغب رسول الله ﷺ في زيارة المريض تأنيباً له وجبراً لخاطره.

(98) أخرج الإمام البخاري⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما، قال: " أمرنا النبي ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع فذكر: عيادة المريض، وأتباع الجنائز، وتشميت العاطس، ورد السلام، ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإبرار المقسم"⁽⁶⁾

(1) مقاييس اللغة (311/5).

(2) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (1106/3).

(3) التعريفات (ص:211).

(4) صحيح البخاري، (129/3)، كتاب المظالم والغضب، باب نصر المظلوم، حديث 2445.

(5) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الزَّبْيَعِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (بن الحجاج) عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ابْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ.

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه ن كتاب الجنائز ، باب الأمر بإتباع الجنائز ، حديث 1239 ، 71/2 ، بنحوه ، من طريق طريق أبو الوليد ، وكتاب الأدب ، باب تشميت العاطس إذا حمد الله ، حديث 6222 ، 49/8 ، بنحوه ، من طريق سليمان بن حرب ، وكتاب المرضي ، باب وجوب عيادة المريض ن حديث 5650 ، 116/7 ، بنحوه ، من طريق حفص بن عمر ، ثلاثتهم (أبو الوليد و سليمان بن حرب و حفص بن عمر) عن شعبة ، وكتاب النكاح ، باب حق إجابة الوليمة والدعوة ومن أولم سبعة أيام ونحوه ، حديث 5175 ، 24/7 ، بنحوه ، من طريق أبو الأحوص ، وكتاب الاشرية ، باب أنية الفضة ، حديث 5635 ، 113/7 ، بنحوه ، من طريق أبو عوانة ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة، حديث 2066 ، 1635/3 ، بنحوه ، من طريق زهير ، أربعتهم (شعبة و أبو الأحوص وأبو عوانة وزهير) عن الأشعث ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

قال ابن عثيمين⁽¹⁾: عيادة المريض فرض كفاية، لا بد أن يعود المسلمون أخاهم، وإذا عاده واحد منهم حصلت به الكفاية، وقد تكون فرض عين إذا كان المريض من الأقارب⁽²⁾.

ولقد اعتبرت عيادة المريض من حقوقه علي إخوته المسلمين، وتؤكد ذلك الحق بأمر النبي ﷺ بذلك :

* أخرج الإمام البخاري⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ من حديث أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُكُّوا الْعَانِي⁽⁵⁾، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ»⁽⁶⁾.

ولقد وعد رسول الله ﷺ بالجنة لمن عاد أماً له بعد مرضه، بل خرفة منها كما جاء في الحديث.

* أخرج الإمام مسلم⁽⁷⁾ بسنده⁽⁸⁾ من حديث ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ»⁽⁹⁾

(1) هو: أبو عبد الله محمد بن صالح بن محمد العثيمين، فقيه ومفسر ولغوي وأصولي سلفي حنبلي، له مؤلفات عديدة تميزت بتحرير المسائل وسهولة العبارة وتقريب المعاني، من شيوخه: ابن باز والسعدي ومحمد الأمين الشنقيطي، من تلاميذه: خالد المصلح وعبد الرحمن الدهش وخالد المطرفي وعمر الحركان، ت 1421 هـ، انظر: الوفيات والأحداث (ص: 1217).

(2) شرح رياض الصالحين، (596/2).

(3) صحيح البخاري (24/7)، كتاب النكاح، باب حق إجابة الوليمة بالدعوة ومن أولم سبعة أيام ونحوه ولم يوقت النبي ﷺ يوماً ولا يومين حديث 5174.

(4) حدثنا مسدد (بن مسرهد)، حدثنا يحيى (بن سعيد بن فروخ)، عن سفيان (بن سعيد)، قال: حدثني منصور (بن المعتمر)، عن أبي وائل (شقيق بن سلمة)، عن أبي موسى (الأشعري).

(5) العاني: الأسير، أقر بالعنوة والعناء، انظر: العين (252/2)، غريب الحديث للقاسم بن سلام (186/2).

(6) سبقت دراسته، حديث (59).

(7) صحيح مسلم، (1989/4)، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل عيادة المريض، حديث (2568).

(8) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَهْرَانَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ (عبد الله بن زيد)، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ (عمرو بن مرثد)، عَنْ ثَوْبَانَ (بن جدد)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ.

(9) سبقت دراسته، حديث (68).

المطلب الرابع

الصلة بإصلاح ذات البين

الإصلاح في اللغة:

صَلَحَ: الصَّلَاحُ: ضِدُّ الْفَسَادِ؛ صَلَحَ يَصْلُحُ وَيَصْلُحُ صَلاَحًا وَصُلُوحًا⁽¹⁾، وَالصَّلَاحُ: نَقِيضُ الطَّلَاحِ⁽²⁾.

الإصلاح في الاصطلاح:

هو المسالمة بعد المنازعة، وفي الشريعة: عقد يرفع النزاع⁽³⁾.

وَإِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ يَعْنِي الْأَحْوَالَ الَّتِي بَيْنَهُمْ وَإِصْلَاحُهَا بِالتَّعَهُدِ وَالتَّقَدُّدِ وَلَمَّا كَانَتْ مُلَابِسَةً لِلْبَيْنِ وَصِفَتْ بِهِ فَقِيلَ لَهَا ذَوَاتُ الْبَيْنِ⁽⁴⁾، وَالْمُرَادُ إِسْكَانُ النَّائِرَةِ وَبَيْنَ ظَرْفٍ مُبْهَمٍ لَا يَبَيِّنُ مَعْنَاهُ إِلَّا بِإِضَافَتِهِ إِلَى اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَ ذَلِكَ⁽⁵⁾، أَي أَصْلَحَ الْحَالُ الَّتِي يَجْتَمِعُ بِهَا الْمُسْلِمُونَ⁽⁶⁾.

جاء القرآن الكريم والسنة النبوية بالأمر بإصلاح ذات البين، ومن الآيات التي تأمر بإصلاح ذات البين قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: 1]

وقوله تعالى: علي لسان موسى عليه السلام يوصي أخاه هارون ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف: 142]

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 224]

(1) لسان العرب (516/2).

(2) العين (117/3).

(3) التعريفات (ص: 134).

(4) المغرب في ترتيب المعرب، (ص: 57).

(5) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (70/1).

(6) تهذيب اللغة (33/15).

وقوله تعالى: {لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا} [النساء: 114].

قال الطبري: "وهو الإصلاح بين المتباينين أو المختصمين، بما أباح الله الإصلاح بينهما، ليتراجعا إلى ما فيه الألفة واجتماع الكلمة، على ما أذن الله وأمر به"⁽¹⁾.

وغيرها الكثير من الآيات التي تأمر بإصلاح ذات البين وتنبه على ضرورة الحفاظ على المجتمع متماسكاً.

وبالإضافة إلى القرآن الكريم جاءت السنة النبوية مؤكدة على ضرورة إصلاح ذات البين، بل أخبرنا رسول الله ﷺ أن إصلاح ذات البين أفضل درجة من الصيام والصلاة.

99) أخرج الإمام أبو داود⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: "ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟" قالوا: بلى يا رسول الله ﷺ قال: "إصلاح ذات البين، وفساد ذات البين الحالفة"⁽⁴⁾

(1) تفسير الطبري (201/9).

(2) سنن أبي داود ، (280/7)، كتاب الأدب ، باب في إصلاح ذات البين حديث 4919.

(3) حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا أبو معاوية(محمد بن خازم)، عن الأعمش(سليمان بن مهران)، عن عمرو بن مرة، عن سالم(بن أبي الجعد)، عن أمّ الدرداء(هجيرة بنت حيي)عن أبي الدرداء(عويمر بن مالك)، قال: قال رسول الله ﷺ.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب إذا كذبت لرجل هو لك مصدق، حديث 391، 202/1، بلفظه ، من طريق صدقة ، وابن حبان في صحيحه، باب ذكر الإخبار عما يجب على المرء من لزوم إصلاح ذات البين بين المسلمين، حديث 5092، 489/11، بمثله ، من طريق اسحاق بن إبراهيم ، كلاهما (صدقة و إسحاق بن إبراهيم) عن أبو معاوية ، وأخرجه أحمد في مسنده، حديث 27508، 499/45، من طريق أبو معاوية ، عن الاعمش ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- سليمان بن مهران الاعمش محدث الكوفة وقارؤها وكان يدلس ولا يضر تدليسهم. وقد سبقت دراسته ،

(ص33) .

فلو قام الرجل بالإصلاح بين أبنائه لكان من الفائزين بالأجر العظيم الذي يفوق درجة القيام والصلاة والصدقة كما أخبر رسولنا الكريم ﷺ.

ولقد اعتبر الإسلام الكذب محرماً إلا أنه أجازة في مواضع يسيرة، ومن بينها الكذب من أجل الإصلاح بين المتخاصمين، فلو كذب المصلح بين من تخاصم، أو كذب الرجل علي زوجته ليرضيها لم يعتبر ذلك من الكذب المنهي عنه.

100) أخرج الإمام البخاري (1) بسنده (2) من حديث أم كلثوم بنت عقبة، أخبرته: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا» (3)

قال القاضي لا خلاف في جواز الكذب في هذه الصور (الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها) واختلفوا في المراد بالكذب المباح فيها ما هو فقالت طائفة هو على إطلاقه وأجازوا قول ما لم يكن في هذه المواضع للمصلحة وقالوا الكذب المذموم ما فيه مضرة (4)

ومن الصدقات التي يجنيها الإنسان بغير مشقة وتكف الإصلاح ذات البين، ولقد بين ذلك رسول الله ﷺ، واعتبر الإصلاح من الصدقات التي يقوم بها العبد.

ثالثاً : الحكم على الإسناد : إسناده صحيح ، وقال الألباني صحيح ، انظر : غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص: 237) ، وقال شعيب الأرنؤوط اسناده صحيح على شرط الشيخين ، انظر تحقيقاته على صحيح ابن حبان (11/ 489) .

(1) صحيح البخاري، (3/183)، كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس ، حديث 2692.
(2) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ (محمد بن مسلم) أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.
(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الر والصلة والأدب، باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه، حديث 2605، 2011/4، بنحوه ، من طريق يونس ، عن ابن شهاب ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) شرح النووي على مسلم (16/158).

101) أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أبي هريرة، عن محمد رسول الله ﷺ، فذكر أحاديث منها، وقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ سَلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ» قَالَ: «تَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ» قَالَ: «وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتَمِيطُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»⁽³⁾.

وفيه أن العدل بين الناس من الأعمال الزاكية عند الله المرجو قبولها⁽⁴⁾.

(1) صحيح مسلم، (699/2)، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع علي كل نوع من المعروف ، حديث 1009.

(2) وحدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق بن همام، حدثنا معمر (بن راشد)، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، عن محمد رسول الله ﷺ، فذكر أحاديث منها، وقال رسول الله ﷺ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح ، باب الإصلاح بين الناس والعدل بينهم ، حديث 2707 ، 178/3 ، مختصراً ، من طريق إسحاق بن منصور ، وكتاب الجهاد والسير، باب من أخذ بالركاب ونحوه، حديث 2989، 56/4، بلفظه ، من طريق محمد بن رافع عن إسحاق بن منصور ، عن عبد الرزاق ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) شرح صحيح البخارى لابن بطال (99/8).

المطلب الخامس

الصلة بالمشاركة في الأفراح والمواساة في الأتراح

الأفراح في اللغة:

الفَاءُ وَالرَّاءُ وَالْحَاءُ أَصْلَانِ، يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى خِلَافِ الْحُزَنِ، وَالْآخَرُ الْإِنْتِقَالَ، فَالْأَوَّلُ الْفَرَحُ، يُقَالُ فَرِحَ يَفْرَحُ فَرِحًا، فَهُوَ فَرِحٌ⁽¹⁾، فَرِحَ بِهِ: سَرَّ. وَالْفَرَحُ أَيْضًا: الْبَطْرُ⁽²⁾، وَقَالَ نَعْلَبُ: هُوَ أَنْ يَجِدَ فِي قَلْبِهِ خِفَةً⁽³⁾.

الفرح اصطلاحاً:

قال الراغب الأصفهاني⁽⁴⁾: "انشرح الصدر بلذة عاجلة، وأكثر ما يكون ذلك في اللذات البدنية الدنيوية"⁽⁵⁾.

وقال ابن القيم: "لذة تقع في القلب بإدراك المحبوب وتبيل المشتته. فيتولد من إدراكه حالة تسمى الفرح والسُرور"⁽⁶⁾.

الحزن لغة:

(حَزَنَ) الْحَاءُ وَالرَّاءُ وَالنُّونُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ خُسُونَةُ الشَّيْءِ وَشِدَّةٌ فِيهِ، فَمِنْ ذَلِكَ الْحَزَنِ، وَهُوَ مَا غَلَطَ مِنَ الْأَرْضِ. وَالْحُزْنُ مَعْرُوفٌ، يُقَالُ حَزَنْتُ الشَّيْءَ يَحْزُنُنِي؛ وَقَدْ قَالُوا أَحْزَنْتُنِي. وَحَزَانَتُكَ: أَهْلَاكَ وَمَنْ تَحْزَنُ لَهُ⁽¹⁾، وَالْحَزْنُ: نَقِيضُ الْفَرَحِ، وَهُوَ خِلَافُ السُّرُورِ⁽²⁾

(1) مقاييس اللغة (4/499).

(2) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (1/390).

(3) لسان العرب (2/541).

(4) الراغب الأصفهاني أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل من الحكماء العلماء من أهل أصبهان وسكن بغداد واشتهر حتى كان يقرن بالغزالي وله كتب منها محاضرات الأدباء ومفردات القرآن، توفي سنة 502 هـ. موسوعة الأعلام (1/221)

(5) المفردات في غريب القرآن (ص:628).

(6) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (3/148).

الْحَزَنُ اصطلاحاً:

الْحَزَنُ: عبارة عما يحصل لوقوع مكروهه، أو فوات محبوب في الماضي⁽³⁾، كَمَا أَنَّ الْحَزْنَ وَالْغَمَّ مِنْ فَقْدِ الْمَحْبُوبِ، فَإِذَا فَقَدَهُ: تَوَلَّدَ مِنْ فَقْدِهِ حَالَةٌ تُسَمَّى الْحَزْنَ وَالْغَمَّ⁽⁴⁾.

جاءت النصوص الشرعية بالتواصل مع الأهل والأقارب، بشتي الوسائل التي يمكن بها ذلك، ومن تلك الوسائل التواصل بمشاركة العائلة في أفراحها وأحزانها، لكي تحافظ العائلة بذلك على تماسكها، وتحافظ على أبنائها، ومن صور التواصل مع العائلة في الأفراح، تلبية الدعوة إلى الوليمة، لأن النبي ﷺ كان يأمر بإجابة الدعوة إلى الوليمة ولو كان المدعو صائماً.

102) أخرج الإمام مسلم⁽⁵⁾ بسنده⁽⁶⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِماً، فَلْيُصَلِّ⁽⁷⁾، وَإِنْ كَانَ مُفْطِراً، فَلْيَطْعَمْ»⁽⁸⁾

103) وفي رواية أخرى، أخرج الإمام مسلم⁽⁹⁾ بسنده⁽¹⁾ من حديث ابْنِ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُجِبْ عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ»⁽²⁾

(1) مقاييس اللغة (54/2).

(2) لسان العرب (111/13).

(3) التعريفات (ص:86).

(4) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، (148/3).

(5) صحيح مسلم، (1054/2)، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة، حديث 1431.

(6) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ (محمد بن سيرين)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(7) فليصل: أي فليدعو لأهل الطعام بالبركة والخير، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (50/3)، غريب الحديث للقاسم بن سلام (178/1).

(8) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه، دون الإمام البخاري.

ثانياً: رجال الإسناد:

إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(9) صحيح مسلم، (1053/2)، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى الدعوة، حديث 1429.

ومن الأفراح التي يتواصل بها الأقارب فرحة العيدين، لما لهما من أثر بالغ ومنزلة عظيمة عند كافة المسلمين، وفي العيدين يتزاور الناس ويتواصلون مهنيين بعضهم بفضل الله عليهم.

104) أخرج الإمام مسلم⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: " لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ " ⁽⁵⁾

(1) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (الصنعاني)، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ (بن أبي تميمه)، عَنْ نَافِعِ (مولى بن عمر)، أَنَّ ابْنَ عَمَرَ، كَانَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(2) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب حق اجابة الوليمة والدعوة ومن أول سبعة أيام أو نحوه، حديث 5173، 24/7، بلفظه ، من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك، وباب اجابة الداعي في العرس وغيره، حديث 5179، 25/7، بنحوه، من طريق موسى بن عقبة ، كلاهما (مالك وموسى بن عقبة) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه.

ثانياً: رجال الإسناد:إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(3) صحيح مسلم، (807/2)، كتاب الصيام، باب فضل الصيام ، حديث 1151.

(4) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (محمد بن حازم)، وَوَكَيْعُ (بن الجراح)، عَنِ الْأَعْمَشِ (سليمان بن مهران)، ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (بن حازم)، عَنِ الْأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ (عبد الله بن سعيد)، - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ (ذكوان)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب هل يقول اني صائم إذا شتم، حديث 1904، 26/3، بنحوه ، من طريق عطاء عن أبي صالح ، به .

ثانياً: رجال الإسناد:إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- سليمان بن مهران الاعمش محدث الكوفة وقارؤها وكان يدلس ولا يضر تدليسهم. وقد سبقت دراسته ،

(ص33) .

ولا يقف التواصل عند المشاركة في المناسبات السعيدة عند العائلة فقط، بل يمتد إلى مواساتهم في أحزانهم، والتعاطف معهم، لأن النبي ﷺ أخبرنا أن المسلم يقف مع المسلم في كل الأحوال.

105) أخرج الإمام البخاري (1) بسنده (2) من حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ وَتَوَادِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى» (3)

فينبغي على أفراد العائلة الوقوف جنباً إلى جنب في جميع أحوالهم، ومن ذلك مشاركة بعضهم البعض في الجنائز، امتثالاً لأمره ﷺ.

* (أخرج البخاري (4) بسنده (5) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما، قال: " أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ فَذَكَرَ: عِيَادَةَ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعَ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتَ الْعَاطِسِ، وَرَدَّ السَّلَامِ، وَنَصْرَ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةَ الدَّاعِي، وَإِبْرَارَ الْمُقْسِمِ " (6)

ولقد وعد رسولنا الكريم بالأجر العظيم لمن شارك إخوانه باتباع الجنائز، كما جاء عنه ﷺ.

106) أخرج الإمام البخاري (7) بسنده (8) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيَفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنْ

(1) صحيح البخاري، (10/8)، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث 6011.

(2) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (الفضل بن دكين)، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ (بن أبي زائدة)، عَنْ عَامِرِ (شراحيل)، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(3) سبق دراسته، انظر حديث 82، ص 120.

(4) صحيح البخاري، (129/3)، كتاب المظالم والغصب، باب نصر المظلوم، حديث 2445.

(5) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (بن الحجاج)، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ، سَمِعْتُ الْبِرَاءَ ابْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ.

(6) سبقت دراسته، حديث (98).

(7) صحيح البخاري، (18/1)، كتاب الإيمان، باب اتباع الجنائز من الإيمان، حديث 47.

(8) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَنْجُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رُوْحٌ (بن عباد بن العلاء)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ (بن أبي جميلة)، عَنِ الْحَسَنِ (بن أبي الحسن يسار)، وَمُحَمَّدِ (بن سيرين)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ.

الأجر بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحْدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ»⁽¹⁾

فينبغي علي المسلمين أن يشاركوا أقاربهم في أفراحهم وأحزانهم، للمحافظة علي التواصل العائلي، والحفاظ علي تماسك العائلة، ومن خلالها يصبح المجتمع متماسكاً لا تتوثر فيه عوامل الفرقة والتفكك.

(1) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجنائز ، باب من انتظر حتي تدفن ، حديث 1325 ، 87/2 ، بنحوه ، من طريق شبيب بن سعد ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة علي الجنابة، حديث 945، 652/2، وفيه زيادة، من طريق ابن وهب ، كلاهما (شبيب و ابن وهب) عن يونس عن ابن شهاب عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه .

ثانياً: رجال الإسناد:إسناده متصل ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف السدوسي المنجوفي، أبو بكر البصري توفي: 252 هـ.

قال ابن حجر: صدوق، وقال النسائي: صالح، ذكره ابن حبان في الثقات.

الحكم على الراوي: قال الباحث: أحمد بن عبد الله بن علي ، صدوق .

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (48/1)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (365/1)، مشيخة النسائي تسمية الشيوخ (ص:80)، الثقات لابن حبان (30/8)، رجال صحيح البخاري الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد (38/1).

- الحسن بن أبي الحسن: يسار البصري، الأنصاري مولاهم أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت، ويقال مولى

جابر بن عبد الله توفي: 110 هـ.

قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرا ويدلس، ولقد ادرجه ابن حجر في رواة الطبقة

الثانية من، الذين لا يضر تدليسهم، وقد تابعه محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة

البصري، مولى أنس بن مالك.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (263/2)، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص:29).

المبحث الثالث: التواصل بدفع المال.

وفيه ثلاثة مطالب:-

المطلب الأول: التواصل بالهدية.

المطلب الثاني: التواصل بالصدقة.

المطلب الثالث: التواصل بالنفقة.

المطلب الأول

التواصل بالهدية

الهدية في اللغة:

(هَدَيْ) الهَاءُ وَالذَّالُّ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ: أَصْلَانِ [أَحَدُهُمَا] التَّقَدُّمُ لِلإِشَادِ، وَالْآخَرُ بَعْتُهُ لَطْفٌ. فَالْأَوَّلُ قَوْلُهُمْ: هَدَيْتُهُ الطَّرِيقَ هِدَايَةً، أَي تَقَدَّمْتُهُ لِأُرْشَدِهِ. وَكُلُّ مُتَقَدِّمٍ لَذَلِكَ هَادٍ، وَالْأَصْلُ الْآخَرُ الْهَدِيَّةُ: مَا أُهْدِيَتْ مَنْ لَطْفٍ إِلَى ذِي مَوَدَّةٍ. يُقَالُ: أُهْدَيْتُ أُهْدِي إِهْدَاءً، وَالْمِهْدَى: الطَّبَقُ تُهْدَى عَلَيْهِ⁽¹⁾، وَالْهَدِيَّةُ كَانَتْ مَالًا، وَالتَّهَادِي: أَنْ يُهْدَى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَالْجَمْعُ هَدَايَا وَهَدَاوَى، وَهِيَ لَعْنَةُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ⁽²⁾، وَالهدية مَا يَقْدَمُهُ الْقَرِيبُ أَوْ الصَّدِيقُ مِنَ التَّحْفِ وَالْأَلطَافِ⁽³⁾.

الهدية في الاصطلاح:

هي ما يؤخذ بلا شرط الإعادة⁽⁴⁾.

مشروعية الهدية:

الهدية جمعت كلمات الحب والتقدير والصدقة والاعتذار والشكر والثناء وكل معنى جميل، ولذلك يحبها الصغير والكبير، الغني والفقير، فيها يقوي الحب والتألف، وبها يتواصل الأقارب والأصدقاء، أمر بها القرآن الكريم، وأكدت عليها السنة النبوية، وكذلك ذكرت في القرآن الكريم في قوله تعالى على لسان ملكة سبأ " بلقيس " لما خافت من سليمان عليه السلام فقالت لمن حولها {وَإِنِّي مُرْسَلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاطِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ فَمَا آتَانِي اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا آتَاكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ} [النمل: 35، 36] فأرادت بهديتها أن تستميله وتثنيه عن دعوته، فلم يقبل عليه السلام تلك الهدية لعلمه بأنها غير خالصة لوجه الله تعالى، فكان أحد أهم أهداف الهدية استمالة القلوب.

(1) مقاييس اللغة (43/6).

(2) لسان العرب (357/15).

(3) المعجم الوسيط (979/2).

(4) التعريفات (ص: 256).

فالهدية هي رسول خير، ومظهر حب، ووسيلة قربة، ومبعث أنس. .تقرّب البعيد، وتصل المقطوع، وتشق طريق الدعوة إلى النفوس، وهي مفتاح من مفاتيح القلوب، لفت الرسول ﷺ انتباهنا إليها وإلى أهميتها .

107) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ يقول: «تَهَادُوا تَحَابُّوا»⁽³⁾

(1) الأدب المفرد للبخاري، (ص:208)، باب قبول الهدية ، حديث594.

(2) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ضِمَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أبي يعلى في مسنده، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، حديث 6148، 9/11، بنحوه ، من طريق سويد بن سعيد ، وأخرجه الدولابي في الكني والاسماء، باب من كنيته أبو الحسين، حديث 842، 466/2، بلفظه ، من طريق محمد بن بكير، وأخرجه الأصبهاني في أمثال الحديث، باب صافحوا يذهب الغل وتهادوا تذهب الشحناء، حديث 245، 288/1، وفيه زيادة، من طريق سويد بن سعيد ، وأخرجه البيهقي في كتاب الآداب، باب في الهدية، حديث 81، 33/1، بلفظه، من طريق محمد بن بكير ، كلاهما (سويد بن سعيد و محمد بن بكير) عن ضمام بن إسماعيل عن موسى بن وردان ، وأخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، حديث 9250، 141/15، بمعناه، من طريق سعيد ، كلاهما (موسى بن وردان و سعيد) عن أبي هريرة رضي الله عنه .

ثانياً: رجال الإسناد:إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- موسى بن وردان القرشي العامري مولاهم، أبو عمر المصري القاص، مدني الأصل، مولى عبد الله ابن سعد بن أبي سرح، ولد: 43 هـ، توفي: 117 هـ.

قال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ، قال الذهبي: صدوق، وقال ابن مَعِينٍ: ضَعِيفٌ، وَرَوَى: عَبَّاسٌ، عَنِ ابْنِ مَعِينٍ: صَالِحٌ، وَرَوَى: عَثْمَانُ الدَّارِمِيُّ، عَنْهُ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، قَالَ الدارقطني: لا بأس به، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: ثِقَّةٌ.

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق.

مصادر الترجمة: سير أعلام النبلاء (5/108)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (2/674)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (28/559)، ميزان الاعتدال (4/226)، تاريخ الإسلام (3/326).

- ضمام بن إسماعيل بن مالك المرادي المعافري، الناشرى، أبو إسماعيل المصري الإسكندراني (ختن أبي قبيل المعافري)، توفي: 185 هـ ب الإسكندرية.

قال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ، قال الذهبي صدوق لينه بعض الحفاظ، وقال عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه: صالح الحديث، وقال ابن معين لا بأس به، قال أبو حاتم صالح الحديث، قال ابن

ففي الحديث إشارة إلى أهمية الهدية ومكانتها وعظيم تأثيرها، فهي إحدى الوسائل التي تملك القلب، وتنفذ من خلاله للتأثير على الشخص.

ومما لا شك فيه أن الهدية سببٌ للمحبة وتآلف القلوب، وكان رسولنا الكريم ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها.

108) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا»⁽³⁾

ومن حرصه ﷺ علي المجتمع المسلم أن جعل تلبية الدعوة وقبول الهدية من سنته ﷺ .

(* أخرج الإمام البخاري⁽⁴⁾ بسنده⁽¹⁾ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كِرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كِرَاعٌ لَقَبِلْتُ»⁽²⁾

شاهين لا بأس به، وقال أيضاً صالح الحديث، قال البرقاني: سمعت أبا الحسن الدارقطني يقول
ضمام ابن إسماعيل، متروك.

وقال العجلي ثقة، ذكره ابن حبان في كتابه الثقات.

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق ربما أخطأ.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (4/458)، الثقات للعجلي (ص:232)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (4/469)، الثقات لابن حبان (6/485)، تاريخ أسماء الثقات (ص:120)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (13/312)، المغني في الضعفاء (1/313)، ميزان الاعتدال (2/329)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (1/333)، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله (2/186).

الحكم على الإسناد:

إسناده حسن، وقال بذلك الألباني، انظر: صحيح الأدب المفرد (ص:221)

(1) صحيح البخاري، (3/157)، كتاب النكاح، باب من أجاب إلى كراع، حديث 2585.

(2) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ (مسرهذ)، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ (عروة بن الزبير)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام البخاري في صحيحه دون الإمام مسلم .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) صحيح البخاري، (3/153)، كتاب النكاح، باب من أجاب إلى كراع، حديث 2568.

ولا يقف عطاء رسول الله ﷺ عند من يعطيهم برغبته، أو أصحاب الأخلاق الفاضلة، بل يتعدى عطاؤه من يعامله بغلظة، بل ومن يتناول عليه لا أقول باللسان، بل باليد أيضاً، ومع هذا لا يزيده إلا حِلماً، فيدفع بالتي هي أحسن السيئة، فإذا الذي بينه وبينه عداوة كأنه ولي حميم .

وللهدية دور كبير ومهم في استئلال سخائم الحقد، وأدران التنافس والحسد من القلوب، ثم غرس أسمى معاني الثقة والمحبة والألفة والمودة .

فقد جاء عن النبي ﷺ أنه كان يُهدي للناس، ويقبل هديتهم وكان يحرص أن يكافئ علي الهدية بمثلها، أو أكثر وأمر بها.

109) أخرج الإمام البخاري⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: «أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟»، فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا»، وَلَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ، ضَرَبَ بِيَدِهِ ﷺ، فَأَكَلَ مَعَهُمْ⁽⁵⁾.

(1) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ (بن الحجاج)، عَنْ سُلَيْمَانَ (بن مهران)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، (مولى عزة) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ.

(2) سبقت دراسته ، حديث (96) .

(3) صحيح البخاري، (3/155)، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب قبول الهدية ، حديث 2576.

(4) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مَعْنُ (بن عيسى)، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب قبول النبي الهدية ورده الصدقة، حديث 1077، 756/2، بنحوه، من طريق الربيع بن مسلم ، عن محمد بن زياد ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجالها ثقات، إلا أن فيه:

- محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم، أبو الحارث المدني (سكن البصرة).

قال ابن حجر: ثقة ثبت ربما أرسل، وقد جاء مصرحاً بالسماع في رواية أخرى في الصحيح نفسه، كتاب

الزكاة، باب ما يذكر في الصدقة للنبي ﷺ وأله، حديث 1491، 127/2.

- إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام القرشي الأسدي

الحزامي، أبو إسحاق المدني، توفي: 236 هـ.

ولقد تميزت الهدية عن غيرها من وسائل التواصل العائلي بخصائصها الفريدة، فالهدية رمز من رموز المحبة، بها يدخل السرور ويظهر مدى الاهتمام بين المتهاديين، وهي من أهم وسائل التواصل وكسب القلوب بين الناس.

ولقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يرد بعض أنواع الهدايا ومنها الطيب كما جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

110) أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث ثُمَامَةَ بن عبد الله، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَنَاولَنِي طِيبًا، قَالَ: «كَانَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ» قَالَ: وَرَعَمَ أَنَسُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ»⁽³⁾.

قال ابن حجر: صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن، قال الذهبي: صدوق، أحد العلماء، قال النسائي لا بأس به، قال صالح جزرة: صدوق، قال أبو حاتم صدوق.

وقال ابن معين ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه البغدادي، وقال ابن وضاح لقينته بالمدينة ثقة، وقال الدارقطني ثقة.

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (1/166)، الكاشف (1/225)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (2/139)، الثقات لابن حبان (8/73)، تاريخ بغداد ت بشار (7/122)، التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح (1/350)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (2/207)، سير أعلام النبلاء ط الحديث (9/76)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (1/48).

(1) صحيح البخاري، (3/157)، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب ما لا يرد من الهدية، حديث 2582.

(2) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بن ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بن عبد الله، قَالَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام البخاري في صحيحه دون الإمام مسلم .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- ثُمَامَةَ بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري.

قال ابن حجر: صدوق، وقال الذهبي، وأحمد، والعجلي، وابن شاهين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات.

الحكم على الراوي: قال الباحث: ثقة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (2/28)، الكاشف (1/285)، الثقات للعجلي (ص:91)، موسوعة

أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله (1/180)، تاريخ أسماء الثقات (ص:53)، الجرح

والتعديل لابن أبي حاتم (2/466)، الثقات لابن حبان (4/96).

111) أخرج مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ طَيِّبُ الرَّيْحِ». ⁽³⁾

قال الشاعر⁽⁴⁾:

هدايا الناس بعضهم لبعض	تولد في قلبهم الوصالا
وتزرع في الضمير هوى وودًا	وتكسوك المهابة والجلالا
مصايد للقلوب بغير تعب	وتمنحك المحبة والجمالا

(1) صحيح مسلم، (4/1766)، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب استعمال المسك وأنه أطيب الطيب وكراهية رد الريحان والطيب، حديث 2253.

(2) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُفَرِّجِ (عبد الله بن يزيد)، قَالَ أَبُو بَكْرٍ (عبد الله بن محمد): حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُفَرِّجُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه دون الإمام البخاري

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) لم يقف الباحث على صاحب هذا القول.

المطلب الثاني

التواصل بالصدقة

الصدقة في اللغة:

الصاد والذال والقاف أصل يدل على قوة في الشيء قولاً وغيره، ومن ذلك الصدقة: وهي ما يتصدق به المرء عن نفسه وماله⁽¹⁾، وقال صاحب اللسان⁽²⁾: ما أعطيته في ذات الله للفقراء⁽³⁾.

الصدقة في الاصطلاح:

هي العطية تبتغي بها المثوبة من الله تعالى⁽⁴⁾.

قال العلامة الأصفهاني: "الصَّدَقَةُ: ما يخرجها الإنسان من ماله على وجه القرية كالزكاة، لكن الصدقة في الأصل تقال للمتطوع به"⁽⁵⁾، قال تعالى: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً} [التوبة: 103].

دعا الإسلام إلى البذل وحض عليه، رحمة بالضعفاء، ومواساة للفقراء، إلى جانب ما فيه من كسب الأجر ومضاعفته، وتطهير النفوس من آفة البخل والشح، والتخلق بأخلاق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من البذل، والإحسان، والعطاء ونحو ذلك مما يجلب المحبة والمودة.

وذكر الفقهاء فضل الصدقة علي الأقارب، ومن ذلك قول الإمام السرخسي⁽¹⁾: "والصدقة قد تكون من الأجانب، وقد تكون من القرابات، وذلك أفضل، لما فيه من صلة الرحم"⁽²⁾.

(1) مقاييس اللغة (339/3).

(2) محمد بن مكرم بن علي جمال الدين بن منظور صاحب لسان العرب الإمام اللغوي الحجة ولد بمصر وخدم في ديوان الانشاء بالقاهرة وتوفى بمصر ومن مؤلفاته مختصر الأغاني توفي سنة 711 هـ. موسوعة الأعلام (30/2).

(3) لسان العرب (196/10).

(4) التعريفات (ص: 132).

(5) المفردات في غريب القرآن، (ص: 480).

وقال ابن عبد البر: "الصدقة على الأقارب الفقراء أفضل منها على غيرهم".⁽³⁾

وجاء أمره ﷺ بالإسراع في اخراج الصدقات حتى قال رسول الله ﷺ في حديثه الذي رواه حارثة رضي الله عنه .

112) أخرج الإمام البخاري⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث حارثة بن وهب، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " تَصَدَّقُوا، فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ، فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا، يَقُولُ الرَّجُلُ: لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا، فَأَمَّا الْيَوْمَ، فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا "⁽⁶⁾

فكان أولى الناس بالصدقة أهل المتصدق، وأولاده، وأقاربه، وجيرانه، وذو الحاجة الماسة، فلم يجز للمسلم أن يتصدق على البعيد وهو محتاج إلى ما يتصدق به لنفقته ونفقة عياله.

113) أخرج الإمام مسلم⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث جابر، قال: أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَيْكَ مَالٌ غَيْرُهُ؟» فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟»

(1) هو: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي سَهْلٍ أَبُو بَكْرٍ السَّرْحَسِيُّ تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي الْهَدَايَةِ الْإِمَامِ الْكَبِيرِ شَمْسِ الْأَيْمَةِ صَاحِبِ الْمُبْسُوطِ وَغَيْرِهِ أَحَدِ الْفُحُولِ الْأَيْمَةِ الْكِبَارِ أَصْحَابِ الْفُتُونِ كَانَ إِمَامًا عَلَامَةً حَجَّةً مَتَكَلِّمًا فَقِيهًا أُصُولِيًّا مَنَاطِرًا لَزِمَ الْإِمَامَ شَمْسِ الْأَيْمَةِ أَبَا مُحَمَّدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْحُلَوَانِيَّ حَتَّى تَخْرَجَ بِهِ وَصَارَ أَنْظَرَ أَهْلَ زَمَانِهِ وَأَخَذَ فِي التَّصْنِيفِ وَنَاطَرَ الْأَقْرَانَ فَظَهَرَ اسْمُهُ وَشَاعَ خَبْرُهُ ، انظر : الجواهر المضوية في طبقات الحنفية (28/2)، الأعلام للزركلي (315/5).

(2) المبسوط، (49/12).

(3) الكافي في فقه أهل المدينة، (324/1).

(4) صحيح البخاري، (108/2)، كتاب الزكاة، باب الصدقة قبل الرد ، حديث 1411.

(5) حَدَّثَنَا آدَمُ (بن أبي إياس)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (بن الحجاج)، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ.

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الزكاة ، باب الزكاة قبل الرد ، حديث 1424 ، 111/2 ، بنحوه ، من طريق علي بن الجعد ، وكتاب الفتن ، باب خروج النار ، حديث 7120 ، 59/9 ، بمعناه ، من طريق مسدد ، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يجد من يقبلها، حديث 1011، 700/2، بنحوه ، من طريق وكيع ، ثلاثتهم (علي بن الجعد ومسدد و وكيع) عن شعبة ، به .

ثانياً: رجال الإسناد:إسناده متصل، ورجاله ثقات.

فَاشْتَرَاهُ نَعِيمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ، فَجَاءَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَبْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا» يَقُولُ: فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ⁽³⁾.

ولقد أرشدنا رسول الله ﷺ إلى أعظم أنواع الصدقة وهي ما كان في الأقارب كما جاء في الحديث النبوي، لأنها تشتمل على أجرين: الأول: أجر الصدقة، والثاني: أجر الصلة.

(114) أخرج الإمام البخاري⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ من حديث كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ: أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي، قَالَ: «أَوْفَعَلْتِ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالِكَ كَانَ أَكْبَرَ لَأَجْرِكَ»⁽⁶⁾.

(1) صحيح مسلم، (692/2)، كتاب الزكاة، باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة، حديث 997.
(2) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ (بن سعد)، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ (بن سعد)، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، (محمد بن مسلم) عَنْ جَابِرِ (بن عبد الله).

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب بيع المزايدة، حديث 2141، 69/3، جزء منه، من طريق الحسين المكتب، وكتاب في الإستقراض واداء الديون والحجر والتفليس، باب من باع مال المفلس أو المعدوم فقسمه بين الغرماء أو أعطاه حتى ينفق علي نفسه، حديث 2403، 119/3، مختصراً، من طريق حسين المعلم، وباب بيع المدبر، حديث 2230، 83/3، مختصراً، من طريق سلمة بن كهيل، ثلاثتهم (الحسين و حسين و سلمة) عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

(4) صحيح البخاري، (158/3)، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب هبة المرأة لغير زوجها وعقها إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفيهة فإذا كانت سفيهة لم يجز، حديث 2592.

(5) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ.

(6) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة علي الأقرابين، حديث 999، 694/2، جزء منه، من طريق عمرو، عن بكير، به.

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات.

قال ابن بطال: "إن صلة الأقارب أفضل من العتق، على أن العتق قد جاء فيه أن الله يعتق بكل عضو منه عضوًا منها من النار، وأن بالعتق تجاز العقبة يوم القيامة، وفي حديث عائشة أن أقرب الجيران أولى بالصلة والبر والرعاية، وأن صلة الأقرب منهم أفضل من صلة الأبعد إذ لا يقدر على عموم جميعهم بالهدية"⁽¹⁾.

ولهذا كانت الصدقة في الأقارب صلة وصدقة، فيها أجران، أجر الصلة وأجر الصدقة إذا كانوا فقراء، فهم أولى من غيرهم، والصدقة فيهم مضاعفة فهي صلة رحم وصدقة، إذا أهديت إليهم هذا من صلة الرحم، ومن أسباب المحبة والمودة، والتقارب وشفاء القلوب، فعليكم بالصدقة.

وكذلك أعظم ما ينفق المرء من نفقة ما كان على أهله .

115) أخرج الإمام مسلم⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ»⁽⁴⁾

ولهذا على المسلم أن يتحرى في الصدقة الأقرب فالأقرب من أرحامه الفقراء والمساكين وأصحاب الحاجة لأنهم أولى من غيرهم، ولما فيها من الأجر المضاعف، أجر الصدقة والصلة.

(1) شرح صحيح البخارى لابن بطال (111/7).

(2) صحيح مسلم، (692/2)، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك واثم من ضيعهم او حبس نفقتهم عنهم ، حديث 995.

(3) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ (محمد بن العلاء) - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ (بن الجراح)، عَنْ سُفْيَانَ (بن سعيد)، عَنْ مُرَّاحِمِ بْنِ رُقْرُقٍ، عَنْ مُجَاهِدِ (بن جبر)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ.

(4) دراسة الحديث :

أولاً : تخريج الحديث :

انفرد به الإمام مسلم في صحيحه دون الإمام البخاري.

ثانياً: رجال الإسناد : إسناده متصل، ورجاله ثقات.

المطلب الثالث

التواصل بالنفقة

النفقة في اللغة:

(نفق) النون والفاء والقاف أصلان صحيحان، يدل أحدهما على انقطاع شيء وذهابه، والآخر على إخفاء شيء وإغماضه. ومتى حصل الكلام فيهما تقاربا⁽¹⁾، والنفقة: اسم من الإنفاق، وهو ما ينفق من الدراهم ونحوها⁽²⁾.

والإنفاق: هو صرف المال إلى الحاجة⁽³⁾، والنَّفَقَةُ: الدراهم، ونحوها من الأموال، وتجمع على نفاق أيضًا⁽⁴⁾.

النفقة في الاصطلاح:

اسم لما ينفقه الإنسان على نفسه أو غيره من نقود ونحوها في وجه من وجوه الخير، أو ما ينفقه الانسان على عياله، أو ما يفرض للزوجة على زوجها من مال للطعام، والكساء، والسكنى، والحضانة، ونحوها⁽⁵⁾.

إن التواصل مع العائلة بالنفقة من أنفع الصلات، وقد جاءت النصوص المتوافرة بالحث على تلك الصلة، وبينت عظيم الأجر الذي يترتب عليها، ومن تلك الشواهد قوله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ} [البقرة: 215].

(1) مقاييس اللغة (454/5).

(2) لسان العرب (357/10).

(3) التعريفات (ص: 39).

(4) المطلع على ألفاظ المقنع، (ص: 428).

(5) القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، (ص: 357).

ومن السنة النبوية شواهد كثيرة تدل على فضل التواصل بالإنفاق على أفراد العائلة اذا احتاجت ذلك، وما أنفق العبد الصالح نفقة يريد بها وجه الله إلا أكرمه وأجزل له في العطاء.

116 أخرج الإمام البخاري⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ من حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه رضي الله عنه، قال: ... «إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ»⁽³⁾

ولقد أوجبت الشريعة الإسلامية صلة الأب لأبنائه بالنفقة عليهم كما أوجبت صلة الأبناء لأبائهم، وأما سبب وجوب هذه النفقة هو القرابة المحرمة للقطع، لأنه إذا حرم قطعها يحرم كل سبب مفض إلى القطع، وترك الإنفاق من ذي الرحم المحرم مع قدرته وحاجة المنفق عليه تفضي إلى قطع الرحم فيحرم الترك وإذا حرم الترك؛ وجب الفعل ضرورة⁽⁴⁾، ومما يدل على وجوب تلك الصلة بالنفقة، ما جاء عن النبي ﷺ.

117 أخرج الإمام البخاري⁽⁵⁾ بسنده⁽⁶⁾ من حديث أبي هريرة قال: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَدَقَةٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي دِينَارٌ، قَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَى نَفْسِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَى رَوْحَتِكَ» قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَى خَادِمِكَ، ثُمَّ أَنْتَ أَبْصَرُ»⁽¹⁾

(1) صحيح البخاري، (81/2)، كتاب الجنائز، باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد ابن خولة، حديث 1295.

(2) حَدَّثَنَا عبد الله بن يوسف، أَخْبَرَنَا مَالِكُ (بن أنس)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ (محمد بن مسلم)، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب حجة الوداع، حديث 4409، 178/5، بنحوه، من طريق أحمد بن يونس، وكتاب الدعوات، باب الدعاء برفع الوباء والوجع، حديث 6373، 80/8، بنحوه، من طريق موسى بن إسماعيل، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، حديث 1628، 1250/3، بنحوه، من طريق يحيى بن يحيى التميمي، ثلاثتهم (يونس و موسى ويحيى) عن إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقاة.

(4) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (31/4).

(5) الأدب المفرد للبخاري، (ص:78) باب نفقة الرجل علي عبده وخادمه صدقة، حديث 197 .

(6) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ (الثوري)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ (سعيد بن أبي سعيد)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ.

ومما يدل علي وجوب نفقة الآباء علي أبنائهم، ما جاء في حديث النبي ﷺ بالأمر بالأكل من كسب أبنائهم لأنهم أطيب كسبهم.

118) أخرج النسائي⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ من حديث عائشة، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلَادِكُمْ»⁽⁴⁾.

(1) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، حديث 7419، 381/12، بنحوه، من طريق يحيى ، وأخرجه أبو داود في سننه، باب في صلة الرحم، حديث 1691، 132/2، بلفظه ، من طريق سفيان ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى، باب إجاب نفقة المرأة وكسوتها، حديث 9137، 270/8، وفيه زيادة ، من طريق يعقوب وأخرجه ابن حبان في صحيحه، باب ذكر البيان بأن الصدقة علي الأقرب فالأقرب، حديث 3337، 121/8، بنحوه ، من طريق الليث ، أربعتهم ، (يحيى و سفيان ويعقوب و الليث) عن محمد بن عجلان ، به .

ثانياً: رجال الإسناد: إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- محمد بن عجلان القرشي، أبو عبد الله المدني، مولى فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، توفي: 148هـ بالمدينة.

قال ابن حجر: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، قال الذهبي: وثقه ابن معين وأحمد، وذكره العجلي في كتابه الثقات، وقال النسائي ثقة، وذكره ابن حبان في كتابه الثقات، وقال الدارقطني: ثقة، وقال الحاكم: خرج له مسلم ثلاثة عشر حديثاً كلها في الشواهد، وقال ابن عيينة: ثقة.

الحكم على الراوي: قال الباحث: صدوق.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (341/9)، ميزان الاعتدال (644/3)، سير أعلام النبلاء (317/6)، تاريخ ابن معين - رواية الدوري (195/3)، الثقات للعجلي (ص:410)، الثقات لابن حبان (386/7)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (263/25)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعمله (604/2)، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعمله (294/3)

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده حسن، وقال بذلك الألباني، وشعيب الأرنؤوط، انظر: صحيح الأدب المفرد (ص:92) للألباني، وانظر تحقيق شعيب الأرنؤوط على سنن أبي داود .

(2) سنن النسائي، (241/7)، كتاب البيوع، باب الحث علي الكسب، حديث 4450.

(3) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (بن عيينة) قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ (سليمان بن مهران)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (بن يزيد)، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمَّةٍ لَهْ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: تخريج الحديث

أخرجه أحمد في مسنده، مسند الصديقة عائشة رضي الله عنها، حديث 24032، 34/40، بنحوه ، من طريق إسحاق، وأخرجه أبو داود في سننه، باب في الرجل يأكل من مال وله، حديث 3528، 288/3، بنحوه، من طريق

محمد بن كثير، كلاهما (إسحاق ومحمد بن كثير) عن سفيان ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، باب ذكر الإباحة للمرأة أن تأخذ من مال زوجها بغير علمه مقدار ما تتفق عليه وعلى ولدها من غير حرج يلزمها في ذلك، حديث 4259، 72/10 وفيه زيادة ، من طريق جرير، كلاهما (سفيان وجرير) عن منصور، وأخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب التجارات، باب مال الرجل من مال ولده، حديث 2290، 723/2، بنحوه، من طريق أبو بكر بن أبي شيبة، وأخرجه الترمذي في سننه، باب ما جاء أن الولد يأخذ من مال ولده، حديث 1358، 631/3، بنحوه، من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، كلاهما (أبي بكر و يحيى بن زكريا) عن أبي زائدة ، عن الأعمش ، كلاهما (منصور والأعمش) عن إبراهيم ، به .

ثانياً: رجال الإسناد إسناده متصل، ورجاله ثقات، إلا أن فيه:

- سليمان بن مهران الأعمش محدث الكوفة وقارؤها وكان يدلس ولا يضر تدليسهم. وقد سبقت دراسته ، (ص33) .

- سفيان الثوري: قبل العلماء تدليسه وعدوه من المرتبة الثانية في مراتب المدلسين. وقد سبقت دراسته (ص53) .

ثالثاً: الحكم على الإسناد: إسناده ضعيف ولكن الحديث صحيح ، وقال حسين سليم أسد بذلك عند تحقيقه لسنن الدارمي ، انظر سنن الدارمي (3/ 1652)، وضعف هذه الرواية شعيب الأرنؤوط وقال هذا إسناد ضعيف لجهالة عمه عمارة بن عمير التيمي ، انظر تحقيقاته لمسند أحمد ط الرسالة (40/ 34) وقال الألباني صحيح ، انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (311/1).

المبحث الرابع: وسائل التواصل الحديثة.

وفيه مطلبان:-

المطلب الأول: التواصل عبر الهاتف.

المطلب الثاني: التواصل عبر الأنترنت.

المطلب الأول

التواصل عبر الهاتف

الهاتف في اللغة:

(هتف) الهاء والتاء والفاء: كلمة واحدة، هي الهاتف: الصوت⁽¹⁾، وقيل: الصوت الشديد وقد هتف به هتافاً أي صاح به⁽²⁾، و(الهَاتِف) الصَوْتُ يسمع دون أن يرى شخص الصائح أو من يتكلم به⁽³⁾.

الهاتف في الاصطلاح:

هو مصطلح مشتق من كلمة يونانية وهو عبارة عن آلة أو جهاز يستخدم لنقل الصوت بشكل فوري بين مكانين متصلين بخط هاتف ثم خلال البدالة ويوجد هاتف على كل طرف منهما، فهو جهاز كهربى ينقل الأصوات من مكان إلى مكان⁽⁴⁾.

إن السنة النبوية دعت إلي التواصل في كل مجالاته وميادينه، وإذا كان ذلك في عهد النبوة فإن مواكبة التطور والعلم الحديث ووسائله هي من صميم دعوة النبي ﷺ، من خلال حثه على العلم والتعلم، والأخذ بكل جديد مفيد ممكن أن يخدم البشرية ويبسر عليها أحوالها وأمورها، ومن هذا المنطلق تعتبر وسائل الاتصال الحديثة من أهم وسائل التواصل العائلي بين الأشخاص المتباعدين جغرافياً، وجعلت العالم يبدو كقرية صغيرة من حيث سهولة التواصل مع الآخرين، وإن كانت هذه القرية الصغيرة اتصالاً، لاتزال عالماً شاسعاً متنائياً متنافراً من حيث الأفكار والقيم.

ولهذا يعتبر الهاتف من أسهل وسائل التواصل الحديث وأكثرها انتشاراً، فمن خلالها يمكن أن يصل الأهل بعضهم البعض بكل سهولة، ومع ذلك لا يمكن الاعتماد عليها بشكل رئيسي، فقد يحتاج الأقارب إلى مشاركة بعضهم البعض في فرح أو عزاء أو زيارة مريض أو غيرها، ولكن بقاء هذه الوسيلة من وسائل التواصل أفضل من تركها.

(1) مقاييس اللغة (32/6).

(2) لسان العرب (344/9).

(3) المعجم الوسيط (971/2).

(4) ينظر: الموسوعة الحرة <http://ar.wikipedia.org/wiki>، والمعجم الوسيط (87/1).

يقول الشيخ ابن باز - رحمه الله - والواجب عليك صلة الرحم حسب الطاقة، بالزيارة إذا تيسرت، وبالمكاتبة وبالتفون - الهاتف - (1).

ولا بد من مراعاة بعض الأمور عند استعمال الهاتف في التواصل مع الأرحام، ومنها:

- تحري الأوقات المناسبة للاتصال.
- التقليل من استعماله في صلة الأرحام المجاورين لنا أو الذين يسهل الوصول لهم، لأن الاتصال لا يكفي للاطمئنان عليهم غالباً وتفقد أحوالهم.

(1) مجموع فتاوى ابن باز (415/9).

المطلب الثاني

التواصل عبر الأنترنت

الانترنت هو مصطلح انجليزي ويقصد به مجموعه الحواسيب المتصلة مع بعضها البعض لتبادل المعلومات ، ويتكون مصطلح الانترنت مكون من كلمتين الاولى هي inter وهي اختصار لكلمة international والتي تعني " عالمية " والكلمة الثانية هي net والتي تعني " شبكة " والكلمتين مع بعضهما البعض تعنيان باللغة العربية " الشبكة العالمية" .

ويعرف الإنترنت بأنه عبارة عن مجموعة أجهزة كمبيوتر مرتبطة بعضها مع بعض حول العالم.

كما يعرف بأنه: شبكة عالمية لامركزية، تتألف من ملايين الحاسبات والشبكات المتنوعة، تستطيع التخاطب مع بعضها بسبب الاتفاق على بروتوكول اتصال عام، وبهذا تكون الإنترنت أداة اتصال بين الأشخاص والشركات⁽¹⁾.

الإنترنت من نعم الله على عباده التي لا تحصى، فهو أحد الاختراعات التي أنتجها العقل البشري، وكما العادة في هذه الوسائل العصرية فإنها سلاح ذو حدين، اذا استغل المسلم ما فيها من خير أكرمه الله بالراحة والسعادة، أما اذا استغل ما فيها من شر، خاب وخسر.

ومن استخدامات الإنترنت فيما يرضي الله، استخدامه في صلة الأرحام، فمن خلاله يمكن لأي شخص أن يتواصل مع من يحب من أهله وأقاربه وأصدقائه.

وتتحقق الصلة عبر الأنترنت بإحدى الطرق التالية:

الطريقة الأولى: استعمال برامج التواصل الاجتماعي ومن أشهرها في هذا العصر على سبيل التمثيل لا الحصر:

- الفيس بوك: ((Facebook))

(1) انظر: التجارة على الإنترنت ص15-16، وانظر: دليلك الشخصي لعالم الانترنت لأسمامة أبو الحجاج ص18.

وهو عبارة عن شبكة اجتماعية، فالمستخدمون بإمكانهم الانضمام إلى الشبكات التي تنظمها المدينة أو جهة العمل أو المدرسة أو الإقليم، وذلك من أجل الاتصال بالآخرين والتفاعل معهم، كذلك يمكن للمستخدمين إرسال الرسائل إليهم.

ويمكن الاستفادة من هذا البرنامج بالتواصل مع الأقارب والأصدقاء بكل سهولة ويسر، وبأسرع الطرق، ومن خلاله أيضاً يستطيع المستخدم إرسال الرسائل النصية، أو إرسال الصور الشخصية.

- تويتر ((Twitter))

هو أحد أشهر مواقع الشبكات الاجتماعية، يقدم خدمة التدوين المصغر والتي تسمح لمستخدميه بإرسال تغريدات عن حالتهم أو عن أحداث حياتهم بحد أقصى 140 حرف للرسالة الواحدة، وذلك مباشرة عن طريق موقع تويتر أو عن طريق إرسال رسالة نصية قصيرة SMS أو برامج المحادثة الفورية⁽¹⁾.

ويمكن من خلاله البرنامج السابق التواصل مع من تحب.

ثانياً: استعمال احدي برامج المراسلات ومنها:

- الإيميل: ((email))

هي كلمة انجليزية مكونة من e-mail، وهي اختصار لكلمتي - electronic أي الإلكتروني- mail أي البريد، وباللغة العربية البريد الإلكتروني، وهو برنامج يمكن من خلاله إرسال الرسائل الإلكترونية واستقبالها عبر نظام الاتصالات الإلكترونية، كل ذلك عبر الشبكة العنكبوتية⁽²⁾.

ومن مميزات هذا البرنامج أنه أعطى فرصة كبيرة لاستعماله كوسيلة للتواصل مع الأقارب، فيمكن من خلاله أن تهنيئ شخصاً أو تعزيه أو تتفقد أحواله في وقت قصير.

(1) انظر <http://ar.wikipedia.org/wiki>

(2) انظر المرجع السابق.

بالرغم من هذا كله، تبقى وسيلة التواصل التقليدية، وهي التواصل المباشر، أفضل من البرامج الإلكترونية، لأنه من أقوى وأفضل وسائل التواصل، فمن خلاله يستطيع الأقارب التعبير عن مشاعرهم بصورة أبلغ وأوضح.

والأصل التواصل المباشر، وإذا تعذر فيمكن اللجوء إلى الوسائل الحديثة ، فما لا يدرك كله لا يترك جله، والأصل أن تقوم الصلة بين الأقارب والارحام بأي وسيلة من الوسائل، والله أعلم.

الخاتمة

الحمد لله الذي وفقني إلى اتمام هذه الدراسة، والله أسأله أن يتقبل مني هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم.

وبعد... فهذا ما وفقني الله له، فما كان من صواب فمن الله، وما كان من تقصير فمني ومن الشيطان.

ويمكن أن نستخلص من مجمل الدراسة النتائج الآتية:

- 1- التواصل العائلي له دور أساسي في الحفاظ على بنية المجتمع المسلم، وحمایته من التفكك والانحلال.
- 2- التواصل مع الوالدين دليل علي أهميتهما في حياة أبنائهم، وتواصل الوالدين مع أبنائهم ضروري لتحقيق السعادة لكليهما.
- 3- من أعظم الحقوق التي أوصى بها الإسلام، التواصل بين الإخوة، لما في ذلك من الحفاظ على العائلة والمجتمع المسلم.
- 4- حق الجد والجددة في الصلة والبر، حيث يحتل الجد والجددة مكانة خاصة، فهما رمز الحكمة ومنبع الحنان والعطف.
- 5- الأعمام ممن يستحقون الاحترام والتوقير لكنهم لا يصلوا إلى منزلة الأب من حيث وجوب البر والطاعة وحرمة العقوق، وبالتالي فلا تجب عليك طاعته ولا تأثم بعدم بره، لكن تجب عليك صلته بالمعروف.
- 6- كفالة الإسلام حق الخال والخالة، والزوجة، والخادم، في الصلة والبر.
- 7- كفالة الإسلام لحق الأسرى وأسر الشهداء في التواصل.
- 8- التواصل مع الجرحى والمعاقين، والمرضى والأيتام، دليل على سماحة الإسلام وعنايته بجميع فئات المجتمع المسلم.

- 9- من أعظم وسائل التواصل القولية، الدعاء، والسؤال عن الحال، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- 10- الزيارة، تلبية الدعوة، عيادة المريض، إصلاح ذات البين، المشاركة في الأفراح والمواساة في الأتراح، من وسائل التواصل الفعلية التي لا غنى عنها في المجتمع المسلم، لتحقيق السعادة في الدنيا والآخرة.
- 11- التواصل بالهدية، وبالصدقة، وبالنفقة، دليل على كفاية الشريعة الإسلامية حقوق الأقارب في أموال بعضهم البعض.
- 12- وسائل التواصل الحديثة، من هاتف وإنترنت، وغيرها من الوسائل التكنولوجية، التي ينبغي استغلالها في تواصل الأقارب بعضهم بعضاً، مما يؤدي في أغلب الأحيان إلى تماسك المجتمع ابتداءً من النواة الأولى وهي العائلة.

التوصيات:

- 1- ضرورة العودة إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ في كل جوانب الحياة، لتحقيق السعادة في الدنيا والآخرة.
- 2- ضرورة تطبيق الهدي النبوي في التواصل مع العائلة، حيث إن منهجه ﷺ منتهج متكامل، لا إفراط ولا تفريط فيه.
- 3- أجملت من خلال الدراسة الموضوعية لموضوع التواصل العائلي الاجتماعي في السنة النبوية، دور التواصل في الحفاظ على بنية المجتمع المسلم، ولكن في الواقع يمكن إفراد كل قسم من أقسام العائلة كما مر ذكره سابقاً بدراسة مستقلة، بحيث يمكن من خلالها التوسع في توضيح دور التواصل في تماسك المجتمع المسلم.
- 4- الدراسة الموضوعية للسنة النبوية لها أهمية كبيرة في معرفة الأحكام الشرعية لكثير من القضايا المعاصرة، لذا أوصي نفسي وطلبة العلم، بالتوسع في دراسة كافة القضايا من خلال السنة النبوية.

أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَلِيِّ الْعَظِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ، أَنْ يُحْيِيَنَا حَيَاةً طَيِّبَةً، وَأَنْ يَعَافِينَا مِنْ أَحْزَانِ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يَرْزُقَنَا نَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَقِرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْقُطُ، عَاجِلًا وَأَجَلًا، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ،
اللَّهُمَّ آمِينَ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

الفهارس العامة

أولاً: فهرس الآيات القرآنية.

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية.

ثالثاً: فهرس الأعلام.

رابعاً: فهرس التراجم.

خامساً: فهرس الشعر.

سادساً: فهرس المراجع.

سابعاً: فهرس الموضوعات.

أولاً: فهرس الآيات القرآنية (1).

م	الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة الفاتحة			
1	الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ	2	112
سورة البقرة			
2	وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً	30	17
3	أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ	133	59
4	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ	172	115
5	يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدِينَ	215	168
6	وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ	224	148
سورة آل عمران			
7	وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ	104	129
8	كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ	110	128
9	وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا	169-171	96
سورة النساء			
10	وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ	35	13
11	يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ	1	51
12	إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ	10	108
13	يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ	11	46
14	وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ	19	69
15	فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ	74	96
16	لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ	114	149
17	وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ	133-134	76
سورة الأعراف			
18	وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ	19	17

(1) مرتبة حسب ترتيب السور في المصحف.

117	55	ادْعُوا رَبِّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ	19
13	83	فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ	20
148	142	وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ	21
سورة الأنفال			
148	1	يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ	22
92	67	مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ	23
سورة التوبة			
14	24	قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ	24
132	71	وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ	25
سورة هود			
83	46	قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ	26
16	91	قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا	27
16	92	قَالَ يَا قَوْمِ أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَاتَّخَذْتُمُوهُ	28
سورة الرعد			
69,68	38	وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً	29
سورة النحل			
87	59-58	وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ	30
سورة الإسراء			
22، ب	24-23	وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا	31
56	26	وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا	32
سورة الكهف			
50-43	46	الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا	33
89	49	مَالٍ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا	34
سورة طه			
51	37-25	قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي، وَاحْلُلْ عُقْدَةً	35
سورة الأنبياء			
117	90	إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا	36
سورة المؤمنون			

115	51	يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ	37
سورة النور			
136	58	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ	38
102، 87، 62	61	لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ	39
سورة الشعراء			
63 ، 14	214	وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ	40
سورة النمل			
158	36-35	وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمِ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ	41
سورة القصص			
81	56	إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ	42
سورة العنكبوت			
30-79	8	وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ	43
سورة الروم			
68	21	وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا	44
سورة لقمان			
79 -22	14	أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ	45
79-30	15	وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا	46
سورة غافر			
112	14	فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ	47
81 -112	60	وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ	48
117	65	هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ	49
سورة محمد			
92	4	فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ	50
60-57	23-22	فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا	51
سورة الفتح			
102	17	لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى	52
سورة الرحمن			
59 ، ز	60	هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ	53

سورة المجادلة		
82	22	54 لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ
سورة الحشر		
119	10	55 وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا
سورة الممتحنة		
79،78،31	8	56 لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ
سورة التحريم		
13	6	57 يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا
سورة نوح		
83	26	58 وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا
سورة الأنسان		
91	9-8	59 وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا
سورة عبس		
89	4-1	60 عَبَسَ وَتَوَلَّى (1) أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى
سورة التكوير		
87	9-8	61 وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (8) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ
سورة الضحي		
106	9	62 فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ
سورة الماعون		
105	2-1	63 أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ (1) فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ
سورة الناس		
112	4	64 مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية.

رقم الحديث	طرف الحديث	الرقم
73	اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ	1
13	إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ	2
103	إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُجِبْ عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ	3
94	إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا	4
97	إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ عُرْسٍ، فَلْيُجِبْ	5
102	إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَانِمًا، فَلْيُصَلِّ	6
14	إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ	7
35	أَرْحَامَكُمْ، أَرْحَامَكُمْ	8
-	أَرَيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ	9
6	اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي	10
63	اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَإِنَّهُ قَدْ آتَاهُمْ أَمْرٌ شَغَلَهُمْ	11
27	أَعْطَيْتُ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا	12
3	أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ - أَوْ الْعَمَلِ - الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَتْهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ	13
84	أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمْوَنِي	14
99	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ	15
57	أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي، يَعْنِي فَلَانًا، لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ	16
2	أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ	17
113	أَلَيْكَ مَالٌ غَيْرُهُ	18
114	أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ	19
117	أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَدَقَةٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي دِينَارٌ	20
98	أَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ	21
15	إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ صَلَةُ الْوَالِدِ أَهْلٌ وَدَّ أَبِيهِ	22
74	إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ	23
1	إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُفُوقَ الْأُمَّهَاتِ	24

69	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	25
60	إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا	26
68	إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ	27
11	إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ	28
118	إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلَادِكُمْ	29
44	أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا	30
91	أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى	31
23	إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ مَا قَبَلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا	32
88	إِنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يُعْطُونَ مِثْلَ أَجْرِ أَوْلِهِمْ يُنْكِرُونَ الْمُنْكَرَ	33
71	أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا	34
92	انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا	35
116	إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ	36
64	إِنِّي أَرْحَمُهَا قَتْلَ أَخْوَاهَا مَعِي	37
46	إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً	38
29	إِنِّي لَأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَطُولَ فِيهَا	39
22	أَوْأَمَلِكُ لَكَ أَنْ تَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ	40
41	أَيُّ عَمٍّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	41
58	أَيُّهَا الْمَلِكُ كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ	42
76	أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا	43
105	تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ وَتَوَادِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ	44
112	تَصَدَّقُوا، فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصِدْقَتِهِ	45
37	تَعَلَّمُوا مِنْ أَسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ	46
107	تَهَادُوا تَحَابُّوا	47
67	حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ	48
55	حَلَفْتُ أَمْ سَعَدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ	49
43	الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ	50
36	خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ	51
26	دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ	52

78	دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ	53
115	دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رِقَبَةٍ	54
2	ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَبَائِرَ	55
89	سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ	56
95	شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَالِيَمَةِ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ	57
77	عَجِلْتُ أَيُّهَا الْمُصَلِّي، إِذَا صَلَّيْتَ فَقَعْدَتِ فَاحْمَدِ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ	58
52	فَخَدَمْتُهُ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَوَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لَمْ صَنَعْتَ هَذَا	59
59	فُكُوا الْعَانِي، وَأَجِيبُوا الدَّاعِي، وَعُودُوا الْمَرِيضَ	60
86	قَالَتْ: أَنَا جَنَامَةُ الْمَرْزِيَّةِ، فَقَالَ: «بَلْ أَنْتِ حَسَانَةُ الْمَرْزِيَّةِ»	61
8	قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	62
45	كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ	63
110	كَانَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ	64
109	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: «أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟»	65
108	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُنِيبُ عَلَيْهَا	66
54	كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ	67
101	كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ	68
-	كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السُّجُودَ	69
9	كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ	70
20	كُنْتُ مَعَ النَّجْدَاتِ فَأَصَبْتُ ذُنُوبًا لَا أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكَبَائِرِ	71
25	لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا	72
82	لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا	73
12	لَا تُسَمِّهِ بِاسْمِهِ وَلَا تَمْشِ أَمَامَهُ وَلَا تَجْلِسْ قَبْلَهُ	74
34	لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ	75
81	لَا يِرَّالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمَ	76
51	لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عِبْدِي وَأُمَّتِي كُلُّكُمْ عِبِيدُ اللَّهِ	78
-	لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ	79
90	لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتُ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ	80
104	لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ	81

61	لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرِ أُتِيَ بِأَسَارِي، وَأُتِيَ بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ	82
24	اللَّهُمَّ أَحْبِبْهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ	83
30	اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا، فَإِنِّي أَحِبُّهُمَا	84
53	اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ	85
56	اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأَنْتَ بِهِمْ	86
79	اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهَبِ الْبَاسَ	87
96	لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ	88
38	لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ أَنْزَلَهُ أَبَا يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ	89
100	لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ	90
32	لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي	91
75	لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ	92
49	مَا عَزَّتْ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ	93
19	مَا مِنْ مُسْلِمٍ لَهُ أَبْوَانٌ فَيُصْبِحُ وَهُوَ مُحْسِنٌ إِلَيْهِمَا	94
70	مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ	95
40	مَا يَنْفَقُ ابْنٌ جَمِيلٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَعْنَاهُ اللَّهُ	96
62	مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةَ	97
80	مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ	98
106	مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا	99
18	مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصِلَ أَبَاهُ فِي قَبْرِهِ فَلْيَصِلْ إِخْوَانَ أَبِيهِ بَعْدَهُ	100
4	مَنْ أَحَقَّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي	101
65	مَنْ جَهَرَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَدْ عَزَا	102
87	مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ	103
39	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ	104
16	مَنْ صَلَّاهُ الرَّجُلُ أَبَاهُ أَنْ يَصِلَ إِخْوَانَهُ الَّذِينَ كَانُوا يَصِلُهُمْ	105
111	مَنْ عَرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ	106
48	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلْيَتَكَلَّمْ بِخَيْرٍ أَوْ لِيَسْكُتْ	107
21	مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ	108
33	مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا فَلَيْسَ مِنَّا	109

72	مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّجِرْ لَهُ وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ	110
5	نَمْتُ، فَرَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيٍّ يَقْرَأُ	111
17	هَلْ بَقِيَ عَلَيَّ مِنْ بِرِّ أَبِيِّ شَيْءٌ بَعْدَ مَوْتِهِمَا أَبْرَهُمَا بِهِ	112
28	وَمَا يُعْجِبُكَ مِنْ ذَلِكَ لَقَدْ رَحِمَهَا اللَّهُ بِرَحْمَتِهَا صَبِيئَهَا	113
7	وَيَحْكُ، أَحْيَاءُ أُمَّكَ	114
50	يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ	115
66	يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جِنَانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى	116
85	يَا جَابِرُ تَزَوَّجْتَ	117
10	يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي تُوَفِّيتُ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا	118
13	يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبْرُ	119
42	يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ	120
83	يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ، قَالَ: «ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ»	121
31	يَدُ الْمُعْطَى الْغُلْيَا، وَإِبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ	122
47	يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ، فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ	123

ثالثاً: فهرس الأعلام.

الرقم	الاسم	الصفحة
1	ابن أبي جمرة	121
2	ابن القيم	68
3	ابن المنذر	56
4	ابن باز	131
5	ابن بطل	67
6	ابن جرير الطبري	91
7	ابن حجر	80
8	الواحي	15
9	ابن عثيمين	147
10	ابن كثير	136
11	ابن منظور	164
12	النفراوي	135
13	الألباني	61
14	برهان الدين الخوارزمي	14
15	جرير بن عبد الله	43
17	حاجب بن ذبيان المازني	73
18	الخطابي	81
19	الدمياطي	135
20	الراغب الأصفهاني	152
21	الزجاج	58
22	الزمخشري	56
23	ساعدة بن جؤية	15
25	عبد الرحمن السعدي	79
26	عبد الله بن أم مكتوم	89
27	عكرمة	91

الصفحة	الاسم	الرقم
102	عمر بن عبد العزيز	28
12	الكسائي	29
41	مجاهد	30
134	المنائي	31

رابعاً: فهرس التراجم.

الرقم	الاسم	الصفحة
1	إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر	161
2	أحمد بن عبد الله بن علي	155
3	إسماعيل بن زكريا	34
4	ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري	162
5	جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي	26
6	جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب	97
7	الحارث بن مرة	36
8	حرمي بن عمارة	77
9	حسان بن إبراهيم الكرمانى	60
10	الحسن بن أبي الحسن	156
11	حماد بن أسامة بن زيد	116,71,31
12	حميد بن هانيء	116
13	رشدين بن سعد بن مفلح بن هلال المهري	117
14	زكريا بن أبي زائدة	121
15	زهير بن محمد التميمي العنبري	105
16	زيد بن الحباب بن الريان	130
17	سعيد بن أبي عروبة	72
18	سعيد بن المسيب	64
19	سفيان الثوري	131,53,120,54
20	سفيان بن عيينة الهلالي	97
21	سلمة بن الفضل	88
22	سليمان بن مهران	-75 -53 -43 -33 -149- 143 -124 171 -155
23	صالح بن رستم	126

الصفحة	الاسم	الرقم
159	ضمام بن إسماعيل بن مالك المرادي المعافري	24
138	عبد الأعلى بن حماد بن نصر الباهلي	25
118،126	عبد الملك بن أبي سليمان	26
58	عبد الملك بن عيسى بن عبد الرحمن	27
126	عطاء بن أبي رباح	28
37	العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي	29
63	علي بن حفص المدائني	30
38	علي بن عبيد	31
102	عمر بن عبد العزيز بن مروان	32
114	عمران القطان	33
139	عمرو بن عاصم بن عبيد الله بن الوازع الكلابي	34
67	عمرو بن عبد الله بن عبيد	35
137	فروة بن أبي المغراء	36
115	فضيل بن مرزوق الأغر	37
36	كليب بن منفعة الحنفي البصري	38
48	مبارك بن فضالة بن أبي أمية القرشي	39
108	المتنى بن الصباح اليماني	40
29	محمد بن إسحاق بن يسار المدني	41
161	محمد بن زياد القرشي الجمحي	42
170	محمد بن عجلان القرشي	43
119	محمد بن مسلم بن تدرس القرشي	44
57	معاوية بن أبي مزرد	45
122	معاوية بن صالح بن حدير	46
159	موسى بن وردان القرشي العامري	47
-71-44-35-31 137-73	هشام بن عروة بن الزبير بن العوام	48
113	هشيم بن بشير بن القاسم	49

الصفحة	الاسم	الرقم
49	يحيى بن أبى كثير الطائى	50
28	يزيد ابن كيسان	51
59	يزيد مولى المنبعت	52

خامساً: فهرس الشعر.

الرقم	البيت	الشاعر	الصفحة
1	رأته على رأس، وقد شاب رأسها	ساعة بن جؤية	15
2	هدايا الناس بعضهم لبعض	لم ينسبه أحد لقائل	163
3	هي الضَّلَع العوجاءُ ليست تقيمها	حاجب بن ذبيان المازني	73

سادساً: فهرس المراجع.

1. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ ابن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: 739 هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م، عدد الأجزاء: 18 (17 جزء ومجلد فهارس).
2. أحكام القرآن للجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: 370هـ)، المحقق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تاريخ الطبع: 1405 هـ.
3. آداب الدعاء المستجاب من السنة والكتاب، أ.د عثمان محمد العبادلة، الطبعة الأولى 1426هـ 2005م، مطبعة اليرقوني - غزة.
4. الأدب المفرد للبخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الثالثة، 1409 - 1989، عدد الأجزاء: 1.
5. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: 923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، 1323 هـ، عدد الأجزاء: 10.
6. الأسرة والحياة العائلية، د. سناء الخولي، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1404هـ - 1984م.
7. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - 1415 هـ، عدد الأجزاء: 8.
8. الإعاقة الجسمية المفهوم والأنواع وبرنامج الرعاية، د. مدحت أبو النصر.
9. إغاثة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (هو حاشية على فتح المعين بشرح قرّة العين بمهمات الدين)، أبو بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (المتوفى: 1310هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1418 هـ - 1997 م.

10. الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (المتوفى: 841هـ)، المحقق: علاء الدين علي رضا، وسمى تحقيقه (نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) وهو دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على الكتاب، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1988م، عدد الأجزاء: 1.
11. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: 762هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م، عدد الأجزاء: 12.
12. انظر عيون الأخبار، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: 276هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، تاريخ النشر: 1418 هـ، عدد الأجزاء: 4.
13. بحث بعنوان: المعاق في الفكر الإسلامي، د. ماهر حامد الحولي، استاذ مشارك في الفقه وأصوله، بحث مقدم لليوم الدراسي بعنوان: معاقونا مشاكل وحلول، المنعقد يوم الأربعاء 2007/12/5.
14. بحث صلة ذوي القربي من غير المسلمين في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، د. محسن سميح الخالدي، مجلة البحوث والدراسات القرآنية، العدد التاسع.
15. بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن ابن الميرد الحنبلي (المتوفى: 909هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتورة روية عبد الرحمن السويفي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1992 م.
16. البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: 745هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، الطبعة: 1420 هـ.
17. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: 587هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، 1406 هـ - 1986م، عدد الأجزاء: 7.
18. بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، عدد الأجزاء: 4.

19. البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الأولى، 1376 هـ - 1957 م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، عدد الأجزاء: 4.
20. تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: 1205هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
21. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: 233هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، 1399 - 1979، عدد الأجزاء: 4.
22. تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: 233هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، عدد الأجزاء: 1.
23. تاريخ ابن يونس المصري، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفى، أبو سعيد (المتوفى: 347هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ، عدد الأجزاء: 2.
24. تاريخ أسماء النقات، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (المتوفى: 385هـ)، المحقق: صبحي السامرائي، الناشر: الدار السلفية - الكويت، الطبعة: الأولى، 1404 - 1984، عدد الأجزاء: 1.
25. تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (المتوفى: 385هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الطبعة: الأولى، 1409هـ/1989م، عدد الأجزاء: 1.
26. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 2003 م، عدد الأجزاء: 15.
27. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 2003 م، عدد الأجزاء: 15.

28. تاريخ الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (المتوفى: 261هـ)، الناشر: دار الباز، الطبعة: الطبعة الأولى 1405هـ-1984م، عدد الأجزاء: 1.
29. التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: 8.
30. التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: 8.
31. تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002م، عدد الأجزاء: 16.
32. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: 1393هـ)، دار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: 1984 هـ، عدد الأجزاء: 30 (والجزء رقم 8 في قسمين).
33. تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: 1353هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: 10.
34. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: 826هـ)، المحقق: عبد الله نواره، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، عدد الأجزاء: 1.
35. تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م، عدد الأجزاء: 6.
36. تراجم موجزة للأعلام، موقع وزارة الأوقاف المصرية.
37. التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: 474هـ)، المحقق: د. أبو لبابة حسين، الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة: الأولى، 1406 - 1986، عدد الأجزاء: 3.

38. تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار - عمان، الطبعة: الأولى، 1403 - 1983، عدد الأجزاء: 1.
39. تفسير ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 8.
40. تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: 685هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - 1418 هـ.
41. تفسير الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: 538هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1407 هـ، عدد الأجزاء: 4.
42. تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر.
43. تفسير الماوردي = النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: 450هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت/لبنان، عدد الأجزاء: 6.
44. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، 1406 - 1986، عدد الأجزاء: 1.
45. تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، الأولى، 1326هـ، عدد الأجزاء: 12.
46. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: 742هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، 1400 - 1980، عدد الأجزاء: 35.

47. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م، عدد الأجزاء: 8.
48. التواصل والتفاعل في الوسط المدرسي ' د. تاعوينات علي 2009.
49. التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ)، الناشر: عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت-القاهرة، الطبعة: الأولى، 1410هـ-1990م، عدد الأجزاء: 1.
50. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: 1376هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى 1420 هـ - 2000 م، عدد الأجزاء: 1.
51. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، 1393 هـ = 1973، عدد الأجزاء: 9.
52. جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م، عدد الأجزاء: 24.
53. الجامع في الحديث لابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي (المتوفى: 197هـ)، المحقق: د مصطفى حسن حسين محمد أبو الخير، أستاذ الحديث وعلومه المساعد - كلية أصول الدين - القاهرة، دار ابن الجوزي - الرياض، الطبعة: الأولى 1416 هـ - 1995 م، عدد الأجزاء: 1.
54. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964 م، عدد الأجزاء: 20 جزءا (في 10 مجلدات).

55. جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: 488هـ)، الناشر: الدار المصرية للتأليف والنشر - القاهرة، عام النشر: 1966 م.
56. الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1271 هـ 1952 م.
57. خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى: 1394هـ)، دار الفكر العربي - القاهرة، عام النشر: 1425 هـ، عدد الأجزاء: 3.
58. خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (وعليه إتحاق الخاصة بتصحيح الخلاصة للعلامة الحافظ البارح علي بن صلاح الدين الكوكباني الصنعاني)، أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفي الدين (المتوفى: بعد 923هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر - حلب/بيروت، الطبعة: الخامسة، 1416 هـ، عدد الأجزاء: 1.
59. ديناميكية العلاقات الأسرية، إقبال محمد بشير وآخرون، الطبعة الأولى، المكتب الجامعي الحديث.
60. ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمير الميادين، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986 م، عدد الأجزاء: 1.
61. روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (المتوفى: 1127هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.
62. زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، 1415 هـ / 1994 م، عدد الأجزاء: 5.

63. سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: 2.
64. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، عدد الأجزاء: 4.
65. سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: 385هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2004 م، عدد الأجزاء: 5.
66. سوالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: محمد علي قاسم العمري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1403هـ/1983م، عدد الأجزاء: 1.
67. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، 1405 هـ/1985 م، عدد الأجزاء: 25 (23 ومجلدان فهارس).
68. السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير)، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، عام النشر: 1395 هـ - 1976 م.
69. السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (المتوفى: 1403هـ)، دار القلم - دمشق، الطبعة: الثامنة - 1427 هـ، عدد الأجزاء: 2.
70. السيرة النبوية لابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، عام النشر: 1395 هـ - 1976 م.

71. السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: 213هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، 1375هـ - 1955 م، عدد الأجزاء: 2.
72. شرح السنة، حبي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 516هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، 1403هـ - 1983م، عدد الأجزاء: 15.
73. شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: 1421هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: 1426 هـ، عدد الأجزاء: 6.
74. شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: 1421هـ)، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: 1426 هـ، عدد الأجزاء: 6.
75. شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وغيره (ص: 116)، مجموع من 3 شروح (مصباح الزجاجة، للسيوطي (ت 911 هـ)، إنجاز الحاجة، لمحمد عبد الغني المجددي الحنفي (ت 1296 هـ)، ما يليق من حل اللغات وشرح المشكلات، لفخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفي الكنكوهي (1315 هـ)، الناشر: قديمي كتب خانة - كراتشي، عدد الأجزاء: 1.
76. شرح سنن أبي داود، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ)، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 7.
77. شرح سنن أبي داود، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر.
78. شرح صحيح البخاري، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: 449هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، 1423هـ - 2003م، عدد الأجزاء: 10.
79. شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: 449هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، 1423هـ - 2003م، عدد الأجزاء: 10.

80. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى: 573هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإيراني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 11 مجلد (في ترقيم مسلسل واحد)، ومجلد للفهارس.
81. صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، 1418 هـ - 1997 م، عدد الأجزاء: 1.
82. صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، 1418 هـ - 1997 م، عدد الأجزاء: 1.
83. صحيح البخاري، المسمى الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، 1422هـ، عدد الأجزاء: 9.
84. صحيح مسلم، المسمى المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: 5.
85. صفوة النفايس، محمد علي الصابوني، الناشر: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1417 هـ - 1997 م، عدد الأجزاء: 3.
86. صلة الرحم ضوابط فقهية وتطبيقات معاصرة.
87. صلة الرحم ضوابط فقهية وتطبيقات معاصرة، فهد بن سريع النغمشي، مكتبة دار المنهاج، للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 1433 هـ.
88. الضعفاء الضعفاء والمتروكون، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: 385هـ)، المحقق: د. عبد الرحيم محمد القشقري، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: جزء (1): العدد 59، رجب - شعبان -

- رمضان 1403 هـ - جزء (2): العدد 60، شوال - ذو القعدة - ذو الحجة 1403 هـ -
 جزء (3): العدد 63 - 64، رجب - ذو الحجة 1404 هـ، عدد الأجزاء: نُشر على 3
 أعداد في مجلة الجامعة الإسلامية.
89. الضعفاء والمتروكون، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي
 (المتوفى: 303هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة:
 الأولى، 1396هـ، عدد الأجزاء: 1.
90. الضعفاء والمتروكون، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي
 (المتوفى: 597هـ)، المحقق: عبد الله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت،
 الطبعة: الأولى، 1406، عدد الأجزاء: 3.
91. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي
 المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار
 الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1990 م، عدد الأجزاء: 8.
92. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن
 حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ)، الناشر: دار إحياء التراث
 العربي - بيروت، عدد الأجزاء: 25 × 12.
93. غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم
 السفاريني الحنبلي (المتوفى: 1188هـ)، الناشر: مؤسسة قرطبة - مصر، الطبعة: الثانية،
 1414 هـ/1993م، عدد الأجزاء: 2.
94. غريب الحديث، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف
 بالخطابي (المتوفى: 388هـ)، عبد الكريم إبراهيم الغرابوي، وخرج أحاديثه: عبد القيوم
 عبد رب النبي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: 1402 هـ - 1982م، عدد الأجزاء: 3.
95. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي،
 الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي،
 عدد الأجزاء: 13.
96. الفكر اليوناني (أفلاطون) د. حسين حرب، دار الفكر اللبناني للطباعة والنشر، الطبعة
 الأولى 1990 م.

97. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، المؤلف: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: 1126هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1415هـ - 1995م، عدد الأجزاء: 2.
98. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، 1356، عدد الأجزاء: 6.
99. القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، المؤلف: الدكتور سعدي أبو حبيب، الناشر: دار الفكر. دمشق - سورية، الطبعة: الثانية 1408 هـ = 1988 م، عدد الأجزاء: 1.
100. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: 817هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م، عدد الأجزاء: 1.
101. القول المبين في سيرة سيد المرسلين.
102. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1992 م.
103. الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، المحقق: محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، 1400هـ/1980م، عدد الأجزاء: 2.
104. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: 365هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ/1997م.
105. كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ)، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1403 هـ - 1983م، عدد الأجزاء: 1.

106. كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ)، المحقق: د مهدي، المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: 8.
107. الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات، بركات بن أحمد بن محمد الخطيب، أبو البركات، زين الدين ابن الكيال (المتوفى: 929هـ)، المحقق: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار المأمون . بيروت، الطبعة: الأولى . 1981م، عدد الأجزاء: 2.
108. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ، عدد الأجزاء: 15.
109. لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: دائرة المعارف النظامية - الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، 1390 هـ / 1971م، عدد الأجزاء: 7.
110. لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، 2002 م، عدد الأجزاء: 10، العاشر فهارس.
111. مبادئ علم الاتصال ونظريات التأثير ' د. محمود حسن اسماعيل، ط2003 الدار العالمية للنشر والتوزيع.
112. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1414هـ-1993م، عدد الأجزاء: 30.
113. المجتمع الاسلامي، د. محمد أمين المصري- دار الأرقم الكويت - ط1 - 1400هـ- 1980م.
114. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، 1396هـ، عدد الأجزاء: 3.
115. مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: 807هـ)، حَقَّقَهُ وَحَرَّجَ أَحَادِيثَهُ: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دارُ المأمون للتُرَاثِ، عدد الأجزاء: 2.

116. مجمل اللغة لابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية - 1406 هـ - 1986 م، عدد الأجزاء: 2.
117. مجموع فتاوى ابن باز، نشر في مجلة الدعوة، العدد 1645 بتاريخ 17 صفر 1419هـ.
118. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: 458هـ]، المحقق: عبد الحميد هندراوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2000 م، عدد الأجزاء: 11 (10 مجلد للفهارس).
119. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: 666هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، 1420هـ/1999م، عدد الأجزاء: 1.
120. المختلطين، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: 761هـ)، المحقق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزيد، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1417 هـ - 1996 م، عدد الأجزاء: 1.
121. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، 1416 هـ - 1996 م، عدد الأجزاء: 3.
122. المدخل في الاتصال الجماهيري. د. عصام سليمان موسى ' مكتبة الكتاني اريد، ط1998.
123. مراحل تكوين الأسرة عطية صقر.
124. مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: 307هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، 1404 - 1984، عدد الأجزاء: 13.
125. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.

126. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو 770هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: 2 (في مجلد واحد وترقيم مسلسل واحد).
127. مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسطي العبسي (المتوفى: 235هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، 1409، عدد الأجزاء: 7.
128. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: (17) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث - السعودية، الطبعة: الأولى، 1419هـ، عدد الأجزاء: 19.
129. المطلع على ألفاظ المقنع، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (المتوفى: 709هـ)، المحقق: محمود الأرناؤوط وباسين محمود الخطيب، الناشر: مكتبة السوادى للتوزيع، الطبعة: الطبعة الأولى 1423هـ - 2003م، عدد الأجزاء: 1.
130. معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: 311هـ)، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى 1408هـ - 1988م، عدد الأجزاء: 5.
131. معجم الشعراء، للإمام أبي عبيد الله محمد بن عمران المرزباني (المتوفى: 384هـ)، بتصحيح وتعليق: الأستاذ الدكتور ف. كرنكو، الناشر: مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، 1402هـ - 1982م، عدد الأجزاء: 1.
132. المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري، أكرم بن محمد زيادة الفالوجي الأثري، تقديم: علي حسن عبد الحميد الأثري، الناشر: الدار الأثرية، الأردن - دار ابن عفان، القاهرة، عدد الأجزاء: 2 (في ترقيم مسلسل واحد).
133. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1429هـ - 2008م، عدد الأجزاء: 4 (3 ومجلد للفهارس) في ترقيم مسلسل واحد.
134. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى/وأخرون، الناشر: دار الدعوة.
135. معجم لغة الفقهاء، معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلجعي - حامد صادق قنبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1408هـ - 1988م.

136. معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم/رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: 233هـ)، المحقق: الجزء الأول: محمد كامل القصار، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، الطبعة: الأولى، 1405هـ، 1985م، عدد الأجزاء: 2.
137. مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006 م، عدد الأجزاء: 3.
138. اللباب في تهذيب الأنساب ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630هـ) ، الناشر: دار صادر - بيروت .
139. المغرب في ترتيب المعرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطْرَزِيّ (المتوفى: 610هـ)، دار الكتاب العربي، بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: 1.
140. المغني في الضعفاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: الدكتور نور الدين عتر.
141. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: 502هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - 1412 هـ.
142. المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، الدكتور جواد علي (المتوفى: 1408هـ)، الناشر: دار الساقى، الطبعة: الرابعة 1422هـ/2001م، عدد الأجزاء: 20.
143. مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)
144. من تكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الطبعة: الأولى 1426 هـ - 2005 م، عدد الأجزاء: 1.
145. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرنؤوط

146. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1392، عدد الأجزاء: 18 (في 9 مجلدات).
147. موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلمه، مجموعة من المؤلفين (الدكتور محمد مهدي المسلمي - أشرف منصور عبد الرحمن - عصام عبد الهادي محمود - أحمد عبد الرزاق عيد - أيمن إبراهيم الزامل - محمود محمد خليل)، الطبعة: الأولى، 2001 م، الناشر: عالم الكتب للنشر والتوزيع - بيروت، لبنان.
148. موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلمه، جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري - أحمد عبد الرزاق عيد - محمود محمد خليل، دار النشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1417 هـ/1997 م، عدد الأجزاء: 4.
149. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1382 هـ - 1963 م، عدد الأجزاء: 4.
150. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، عدد الأجزاء: 5.
151. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، عدد الأجزاء: 5.
152. نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 8.
153. الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (المتوفى: 398هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، 1407، عدد الأجزاء: جزءان في ترقيم واحد مسلسل.

154. الموسوعة الحرة <http://ar.wikipedia.org/wiki> .
155. التجارة على الإنترنت .
156. دليلك الشخصي لعالم الانترنت لأسامة أبو الحجاج .
157. تنظيم الإسلام والمجتمع ، محمد أبو زهرة ، دار الفكر العربي القاهرة ، 1385هـ - 1965م .
158. نظام الأسرة في الإسلام ، محمد عقلة ، مكتبة الرسالة الحديثية - الأردن ، الطبعة الثاني، 1409هـ - 1989 .
159. التعريفات ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ) ، تحقيق : ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، الأولى 1403هـ - 1983م .
160. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ)، المحقق : أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين - بيروت ، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م ، عدد الأجزاء: 6 .

سابعاً: فهرس الموضوعات.

الصفحة	الموضوع
ب	ملخص البحث باللغة العربية
د	ملخص البحث باللغة الانجليزية
و	الإهداء
ز	شكر وتقدير
1	المقدمة
2	✓ أولاً: أهمية الموضوع ودوافع اختياره
2	✓ ثانياً: أهداف الدراسة والغاية منها
3	✓ ثالثاً: الدراسات السابقة
3	✓ رابعاً: منهج البحث وطبيعة عمل الباحث
5	✓ خامساً: خطة البحث
9	التمهيد
10	✓ أولاً: مفهوم التواصل في اللغة والاصطلاح
12	✓ ثانياً: مفهوم العائلة في اللغة والاصطلاح
18	✓ ثالثاً: مفهوم الاجتماعي في اللغة والاصطلاح
19	✓ رابعاً: مفهوم مصطلح التواصل العائلي الاجتماعي
الفصل الأول	
مجالات التواصل العائلي الاجتماعي	
21	المبحث الأول: التواصل بين أفراد العائلة
22	✓ المطلب الأول: التواصل مع الوالدين
43	✓ المطلب الثاني: التواصل مع الأبناء
51	✓ المطلب الثالث: التواصل مع الإخوة.
56	✓ المطلب الرابع: التواصل مع الأجداد
62	✓ المطلب الخامس: التواصل مع الأعمام والعمات
66	✓ المطلب السادس: التواصل مع الأخوال والخالات
68	✓ المطلب السابع: التواصل مع الزوجة
74	✓ المطلب الثامن: التواصل مع الخادم

79	✓ المطلب التاسع: التواصل مع الأقارب من غير المسلمين
84	المبحث الثاني: التواصل مع ذوي الحاجات من الأسرة
85	التمهيد
86	✓ تعريف ذوي الحاجات الخاصة
86	✓ نظرة العرب قبل الإسلام لذوي الاحتياجات الخاصة
89	✓ عناية القرآن الكريم بذوي الإحتياجات
89	✓ نظرة الغرب لذوي الاحتياجات الخاصة
91	✓ المطلب الأول: التواصل مع الأسرى وأسر الشهداء
101	✓ المطلب الثاني: التواصل مع المرضى والمعاقين.
106	✓ المطلب الثالث: التواصل مع الأيتام
الفصل الثاني وسائل التواصل العائلي	
111	المبحث الأول: التواصل بالأقوال
112	✓ المطلب الأول: التواصل بالدعاء
123	✓ المطلب الثاني: التواصل بالسؤال
128	✓ المطلب الثالث: التواصل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
133	المبحث الثاني: التواصل بالأفعال
134	✓ المطلب الأول: الزيارة
141	✓ المطلب الثاني: إجابة الدعوة
145	✓ المطلب الثالث: عيادة المريض
148	✓ المطلب الرابع: إصلاح ذات البين
152	✓ المطلب الخامس: المشاركة في الأفراح والمواساة في الأتراح
157	المبحث الثالث: التواصل بدفع المال
158	✓ المطلب الأول: التواصل بالهدية
164	✓ المطلب الثاني: التواصل بالصدقة
168	✓ المطلب الثالث: التواصل بالنفقة
172	المبحث الرابع: وسائل التواصل الحديثة
173	✓ المطلب الأول: التواصل عبر الهاتف

175	✓ المطلب الثاني: التواصل عبر الأنترنت
178	الخاتمة
الفهارس العامة	
182	فهرس الآيات القرآنية
186	فهرس الأحاديث النبوية
191	فهرس الأعلام
193	فهرس التراجم
196	فهرس الشعر
197	فهرس المراجع
215	فهرس الموضوعات